الإستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان2011-2021

خطة العمل الوطنية (2017-2019)

NCLW

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

UNFPA

تمهيد

تأتي خطة العمل الوطنية 2017–2019 لتطبيق الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان لتحديد الأهداف والتوجهات التي تتطلع إليها الجهات الرسمية والمدنية والأكاديمية المعنية بقضايا المرأة في السنوات الثلاث المقبلة. وتعقب هذه الخطة، خطة أولى رسمت للأعوام 2013–2016، بعد أن أصدر مجلس الوزراء بتاريخ 2012/6/12 موافقة مبدئية على الاستراتيجة الوطنية للمرأة في لبنان 2011–2021.

لقد حرصت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان وبالتعاون مع كافة شركائها من القطاعين الرسمي والمدني خلال المرحلة ما بين العامين 2013 و2016 على رصد النشاط القائم في لبنان بغية تحقيق أهداف الاستراتيجية. وتجدر الإشارة في هذا الصدد الى الحماس الذي أظهره كافة الشركاء خلال السنوات المنصرمة، في التجاوب مع الهيئة الوطنية في هذا العمل، وقيامهم برفد الهيئة الوطنية بالمعلومات عما يقومون به في نطاق تعزيز أوضاع المرأة والدفاع عن حقوقها. وقد ارتفع عدد الجهات المتعاونة مع الهيئة في هذا المجال من 40 في العام 2013 إلى 75 في العام 2015 مما يحمل معاني مشجعة عن إدراك الناشطين والناشطات في مجال العمل المجتمعي لأهمية دعم أدوار المرأة في المجتمع.

شكلت النتائج التي أظهرتها التقارير السنوية حول العمل سعياً لتحقيق أهداف الاستراتيجية منذ العام 2013 أساساً لتحديد التعديلات التي ينبغي إدخالها على خطة العمل للمرحلة الأولى: رسمت الهيئة الوطنية الخطوط العريضة لهذه التعديلات وأنجزت الخبيرة الدكتورة مارغريت حلو، وضع خطة العمل الوطنية لتطبيق الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان للأعوام 2017– 2019، بعد استطلاع آراء الشركاء ومناقشة طروحاتهم في لقاء جامع تمّ في تشرين الأول 2016. أتت الخطة الجديدة التي بين أيديكم ثمرة للجهود المشتركة التي بذلها كافة الشركاء المعنيين بقضايا المرأة وذلك بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان وسوف تشكل هذه الخطة خلال السنوات الثلاث المقبلة وسيلة تطبيقية مسهلة لعملية ترجمة تطلعات المواطنين والمواطنات إلى المساواة بين الجنسين إلى أفعال.

تعريف المفاهيم الاساسية في عملية التخطيط الاستراتيجي

التخطيط الاستراتيجي(Strategic planning) :عملية إرادية، واعية، مدروسة، ومستمرة تقوم على التخطيط بدقة لتحقيق أهداف واقعية، خلال فترات زمنية محددة، عبر أفضل إدارة واستغلال للموارد والفرص المتاحة. وهي عملية تنطوي على قراءة واقعية للواقع واستشراف منطقي للمستقبل للاختيار بين البدائل المتاحة وتحديد ما يجب القيام به لتحقيق الأهداف المرجوة بأنجح الوسائل وأقلّها كلفة.

الرؤية (Vision): تتألف من جملة او اكثرتحدّد الهدف المنوي تحقيقه على المدى الطويل (3–5 سنوات) وتعكس النظرة الأمثل للمستقبل المرغوب به. أين أريد ان اصل؟ ماذا أريد أن أحقق؟

الرسالة (Mission) : تعبّر عن المبرر أو الهدف الأساسي لوجود وعمل المؤسسة وتحدد الاتجاه أو الهدف/الأهداف الأساسية بدقة. تنبع أو تتدرج من الرؤيا.

القيم (Values) : مجموعة المبادىء والمعتقدات التي تؤطّر عملية التخطيط الاستراتيجي وتُرشّدها وتعكس ثقافة وأولويات أصحاب الخطة الاستراتيجية. تنعكس القيم بصورة غير مباشرة في جميع مراحل التخطيط الاستراتيجي.

الاهداف الاستراتيجية(Strategic Goals) : هي ترجمة للرؤيا والرسالة في عدد من الغايات والنتائج المحددة والملموسة المنوي تحقيقها. يجب ان تكون الاهداف واضحة ومحددة وهي أداة لتحديد الاتجاه.

الاهداف العملانية (Objectives): هي النتيجة/النتائج التي يبغي الفرد او المؤسسة تحقيقها ضمن فترة زمنية محددة. فالاهداف العملانية اكثر دقة وتحديداً واسهل للقياس من الاهداف الاستراتيجية. ففي حين تركز الاخيرة على تحديد الاتجاه العام، تركز الاهداف العملانية على الخطوات المحددة والتكتيك للوصول الى هذا الاتجاه. هي من المقومات الاساسية في اية عملية تخطيط.

استراتيجية او خطة العمل(Action plan/strategic plan) : هي عبارة عن جدول يتضمن الهدف العملاني المنوي تحقيقه مع تحديد مفصل لكل ما هو مطلوب لإنجازه من انشطة واجراءات ووقت وموارد بشرية ومادية.

الأنشطة (Activities): هي الاعمال والتصرفات التي نقوم بها مستخدمين المدخلات لتحقيق مخرجات معينة.

المخرجات (Output) : هي ما ينتج عن انجاز الانشطة من خدمات او منتجات (غالبا ما تكون مقياساً كمياً).

النتائج (Outcomes): هي الأثر المطلوب تحقيقه عبر المخرجات وهي تعكس التغيرات التي تطرأ ما بين انهاء المخرجات وتحقيق الاثر المتوقع.

الأثر المتوقع(Expected impact) : هو التطور والتغيير الايجابي(أو السلبي) المتوقع أن يحرزه التدخل عبر الانشطة في جماعة محددة أو امور محددة.

المؤشرات(indicators) :هي المتغيّر الذي يمكن مراقبته وقياسه. يُعتمد للدلالة على، وقياس الظواهر او الامور التي يصعب مراقبتها وقياسها مباشرة.

الاطراف المعنية(Stakeholders) :هم مجموعة الافراد والمؤسسات والمنظمات والجماعات التي لها مصلحة واهتمام بموضوع ما وتؤثر فيه وتتأثر به.

الاطراف المسؤولة عن التنفيذ (Responsible parties) : هي مجموعة من افراد او جماعات او هيئات مكلفة تنفيذ خطوات وانشطة محددة من ضمن خطة العمل الاستراتيجية.

المخاطر الموجودة أو المحتملة (Risks and potential risks) : هي احتمال او خطر وجود مجموعة من العوامل او العقبات او الاحداث او الافراد الذين قد يؤثرون سلبا في المقدرة على تحقيق الاهداف. وقد تكون المخاطر نابعة من داخل المؤسسة او من خارجها. ويمكن تفاديها او الحدّ من اثارها السلبية عبر التحسب لها والتخطيط للتعاطي معها.

الاطار الزمني (Time frame) : يرمز الى الفترة الزمنية المحددة بموجب خطة العمل لتنفيذ الخطوات والانشطة. الواقعية في تحديد الفترة الزمنية هذه امر ضروري لتجنب الفشل والشعور بالاحباط.

المتابعة (Follow up) : تنطوي عملية المتابعة على رصد ومراقبة مسار تنفيذ خطة العمل وضمان عدم الانحراف عن المسار المحدد بفعل عوامل بشرية او غيرها، كما على تحديد اي عقبات تعترض التطبيق. وإذ تشكل المتابعة حجر اساس في عملية التقييم الدوري، من الضروري تحديد الافراد او الجهات المكلفة بالقيام بها وصلاحياتهم ومسؤولياتهم.

الموارد (Resources) : هي مجموعة الافراد والجماعات(الموارد البشرية) والاموال والممتلكات والتقنيات(الموارد المادية والتقنية)المتوفرة او يمكن توفيرها لاستغلالها في سبيل تحقيق الاهداف المرجوة.

1. المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي

الهدف الاستراتيجي : تحقيق المواطنة اللبنانية الكاملة على اساس المساواة التامة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات في مختلف الميادين

الهدف العملاني الاول: الغاء تحفظات الدولة اللبنانية على اتفاقية السيداو

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
1- - تشكيل لجنة موسعة تضم، الى جانب ممثلين/ات عن الهيئة الوطنية، ممثلين/ات عن لجنة المرأة في البرلمان ووزارة الخارجية ومنظمات المجتمع المدني،تختص بالعمل على وضع خطة تحرك لازالة التحفظات وضمان تنفيذ بنود الاتفاقية - العمل على اقناع الحكومة اللبنانية برفع تحفظاتها عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو عبر: - عقد لقاءات مع - الوزراء - رؤساء الكتل النيابية - اللجان النيابية والنواب	1- - زيادة عدد الداعمين لرفع التحفظات عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو	1- - توسيع قاعدة الدعم لرفع التحفظات عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو	1- - عدد اللقاءات مع الوزراء - عدد اللقاءات مع رؤساء الكتل النيابية - عدد اللقاءات مع اللجان النيابية والنواب - عدد المنظمات العاملة على هذا الموضوع	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - لجنة الادارة والعدل - لجنة المرأة والطفل النيابية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - رؤساء الطوائف الروحية - قادة الاحزاب - وزارة الخارجية
2- - عقد لقاءات مع: ء- قادة الاحزاب ب- الرؤساء الروحيين ج- عقد ندوات ولقاءات حوارية يشارك فيها قادة روحيين من مختلف الطوائف	2- - لقاءات مع قادة الاحزاب والرؤساء الروحيين - ندوات ولقاءات حوارية مع القادة الروحيين	2- - زيادة عدد الداعمين لرفع التحفظات عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو	2- - عدد اللقاءات مع قادة الاحزاب - عدد اللقاءات مع الرؤساء الروحيين - عدد الندوات واللقاءات الحوارية - عدد المنظمات الناشطة في هذا المجال	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - لجنة الادارة والعدل - لجنة المرأة والطفل النيابية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - رؤساء الطوائف الروحية - قادة الاحزاب
3- - القيام بحملات للتوعية	3- - حملات توعية شعبية	3- - رفع مستوى الوعي	3- - عدد الحملات وتوزيعها	3- - الهيئة الوطنية لشؤون

الشعبية على ضرورة رفع التحفظات عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو عبر وسائل الاعلام وعقد الندوات وورش العمل في المناطق والتي تستهدف جميع الفاعلين في المناطق - التنسيق مع مختلف الجامعات والاندية على اختلاف انواعها لعقد ندوات تهدف الى توعية الجيل الصاعد، ذكوراً واناثاً، على: - مفهوم النوع الاجتماعي واهمية بناء ثقافة وطنية تقوم على نبذ التمييز والعنف القائم على اساسه - التشديد على الانعكاسات السلبية، النفسية منها وغير النفسية، للتمييز القائم على اساس جندري على الرجال والفتيان كما على النساء والفتيات - مضمون اتفاقية السيداو والانعكاسات السلبية لاستمرار تحفظات الدولة على بعض بنودها، كما عدم احترام بعض البنود الاخرى في بعض القوانين النافذة،على المرأة والعائلة والمجتمع	تؤدي الى رفع التحفظات عن عن المواد 9 و16 من اتفاقية السيداو - ارتفاع في عدد الشباب/ات الواعين/ات لاخطار التمييز على اساس جندري	الشعبي للاثار السلبية للتحفظات على احقاق المساواة في المواطنية - تجييش الدعم لمطلب رفع التحفظات بين مختلف الاوساط والفئات الشعبية - تكريس ثقافة اللاتمييز واللاعنف	الجغرافي - عدد المنظمات العاملة على هذا الموضوع وتوزعها الجغرافي - نوعية الوسائل المستخدمة في حملات التوعية (تلفزيون، اذاعة، منشورات، لوحات اعلانية، ندوات، ورش عمل) - عدد الندوات وورش العمل التي تقام في المناطق والجامعات وتوزعها الجغرافي - عدد الجامعات ومؤسسات القطاع الخاص والبلديات الي تشارك في هذه الندوات وورش العمل وتدعمها	المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجامعات - الاندية - البلديات - وسائل الاعلام - الوزارات المعنية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 5منظمات مجتمع مدني في كل من المحافظات	-1 - غياب الارادة السياسية - عدم التمكن من عقد اللقاءات مع صناع القرار - عدم اقتناع المعنيين	-1 انشطة مستمرة حتى احقاق الهدف	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - دعم مادي وبشري
-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 5منظمات مجتمع مدني في كل من المحافظات	-2 - عدم التمكن من عقد اللقاءات مع قادة الاحزاب والرؤساء الروحيين - عدم اقتناع قادة الاحزاب والرؤساء الروحين	-2 انشطة مستمرة حتى احقاق الهدف	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - دعم مادي وبشري
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 5منظمات مجتمع مدني في كل من	-3 - عدم توفر الدعم المادي للقيام بالحملات - عدم القدرة على تجييش دعم شرائح كبيرة في	-3 - انشطة مستمرة حتى رفع التحفظات	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - دعم مادي وبشري

المحافظات	المجتمع بسبب تعلق المواد 9 و16 بتقاليد اجتماعية وتعاليم دينية			

الهدف العملاني الثاني: تعديل القوانين التي تنطوي على تمييز ضد المرأة

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - اجراء دراسات معمقة تعتمد مقاربة شاملة لكل من القوانين التي تميز ضد المرأة وتحديد جميع المواد الواجب تعديلها او الغاءها لازالة التمييز واقتراح الصيغ التعديلية لها - العمل على تشكيل لجنة متخصصة تضم ممثلين/ات عن الهيئة الوطنية والمجتمع المدني لتحديد الاولويات في القوانين المطلوب تعديلها مع وضع اطار زمني للعمل على كل من القوانين	-1 - صيغ مقترحة للتعيلات المطلوبة مع اسبابها المبررة	-1 - قوانين خالية تماما من الاحكام التمييزية ضد المرأة (اكان التمييز مباشر او غير مباشر مثلا المادة 252 من قانون العقوبات)	-1 - عدد الدراسات - عدد القوانين التي تمت دراستها دراسة شاملة - عدد النصوص التعديلية التي تم اعدادها	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة والطفل البرلمانية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - لجنة الادارة والعدل البرلمانية - معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين في بيروت منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الحقوقي
-2 - عقد لقاءات مع صناع القرار (نواب، وزاراء، رؤساء كتل نيابية، رؤساء احزاب، رؤساء روحيين...) لحثهم على تعديل القوانين التالية وتنزيهها من جميع اشكال التمييز ضد المرأة: - قوانين الاحوال الشخصية - قانون الجنسية - قانون العقوبات - قانون العمل - قانون التجارة(الافلاس) - قانون الضمان الاجتماعي - قانون الانتخاب(اعتماد ما لا يقل عن 30% كوتا نسائية) - قانون العنف ضد المرأة وباقي افراد الاسرة - وضع آليات لحماية النساء اللاجئات (قانون الاجانب) غير الحائزات على اقامات صالحة لتمكينهن الاستفادة من حماية القانون العنف ضد المرأة وغيرها دون الملاحقة القانونية\الجزائية - قانون تنظيم السجون - نظام موظفي الدولة	-2 - قوانين منزهة من التمييز ضد المرأة	-2 - ضمان المساواة بين المرأة والرجل في القوانين اللبنانية وفي مختلف المجالات	-2 - عدد اللقاءات التي تعقدها الهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني مع صناع القرار - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في المطالبة بتعديل كل من القوانين التي تميّز ضد المرأة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - لجنة الادارة والعدل - لجنة المرأة والطفل النيابية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - رؤساء الطوائف الروحية - قادة الاحزاب - رؤساء الكتل النيابية

-3 - القيام بحملات توعية شعبية وحملات توعية للمرأة حول مكامن التمييز في كل من القوانين اعلاه واثارها السلبية على المرأة والمجتمع - القيام بحملات توعية لطلاب الجامعات والنوادي والمؤسسات الشبابية حول مكامن التمييز في كل من القوانين اعلاه واثارها السلبية على المرأة والمجتمع واشراك الشباب /ات في حملات التوعية هذه	-3 - رفع مستوى الوعي الشعبي لمضامين القوانين واثارها السلبية على المرأة والعائلة والمجتمع - الحد من الامية القانونية لدى شريحة واسعة من النساء (والرجال)	-3 - بناء ثقافة المساواة في المواطنية	-3 - عدد الحملات وتوزيعها الجغرافي - عدد المنظمات العاملة على هذا الموضوع وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدات من الحملات التي تستهدف النساء - نوعية الوسائل المستخدمة في حملات التوعية (تلفزيون، اذاعة، منشورات، لوحات اعلانية)	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - المؤسسات الجامعية - الاندية على انواعها - وسائل الاعلام
-4 -عقد ندوات ولقاءات حوارية يشارك فيها قادة روحيين من مختلف الطوائف وتغطيتها اعلاميا	-4 - ندوات ولقاءات حوارية مع القادة الروحيين ورجال دين منفتحين تتوصل الى انفتاح على ضرورة التغيير	-4 - طرح ونقاش صريح يمهد لتخفيف اثر الموروثات الدينية والاجتماعية في صياغة الاحكام القانونية المتعلقة بالمرأة	-4 - عدد الندوات - عدد المشاركين وتنوعهم الطائفي	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
--1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة والطفل البرلمانية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - لجنة الادارة والعدل البرلمانية - معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين في بيروت - منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الحقوقي	-1 - التركيز على المواد التي تنص على تمييز واضح واغفال االمواد التي قد تؤدي الى تمييز مشابه	-1 خلال النصف الاول من عمر الخطة (اول 18 شهر)	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - دعم مادي - خبراء في القانون وقضايا النوع الاجتماعي
-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - لجنة الادارة والعدل - لجنة المرأة والطفل النيابية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية	-2 - غياب الارادة السياسية للتعديل وازالة التمييز من القوانين النافذة - تلكوء اللجان البرلمانية في لعب دورها لاحقاق المساواة بين اللبنانيين ذكوراً واناثاً - بطء العملية التشريعية واعطاء الاولوية لقضايا اخرى - اثر الطوائف في العملية التشريعية خاصة في ما يتعلق بموقع	-2 - انشطة مستمرة حتى اقرار التعديلات المطلوبة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد بشرية ومادية

	المرأة في العائلة والمجتمع			
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - عدم توفر الدعم المادي للقيام بالحملات - عدم القدرة على تجييش دعم شرائح كبيرة في المجتمع(حتى بين النساء) بسبب تعلق بعض القوانين بتقاليد اجتماعية وتعاليم دينية	-3 - انشطة مستمرة حتى اقرار التعديلات المطلوبة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد بشرية ومادية
-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-4 - عدم امكانية التوصل الى حلول بسبب التفسير للتعاليم الدينية واثر الاعراف والتقاليد الاجتماعية - ضعف التنسيق والتعاون وتوزيع الادواربين الهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني - ضعف التغطية الاعلامية للندوات	-4 - انشطة مستمرة حتى اقرار التعديلات المطلوبة	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-4 - موارد مادية وبشرية - وسائل اعلام مستعدة لتغطية الندوات

الهدف العملاني الثالث: تبني قوانين جديدة لضمان المساواة بين المرأة والرجل وحماية المرأة من العنف الجنسي

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - العمل على تشكيل لجنة متخصصة تضم ممثلين/ات عن الهيئة الوطنية والمجتمع المدني لتحديد الاولويات في لائحة القوانين المطلوب تبنيها مع وضع اطار زمني للعمل على حث صناع القرار على تبني كل منها - عقد لقاءات مع صناع القرار (نواب، وزراء، رؤساء كتل نيابية، رؤساء احزاب، رؤساء روحيين...) لحثهم على تبني : ء- قانون يجرّم التحرش الجنسي في اماكن العمل والاماكن العامة وينص على آليات حماية النساء اللاجئات (قانون الاجانب) الغير حائزات على اقامات صالحة	-1 - قوانين تعزز المساواة بين المرأة والرجل، وبين اللبنانيين/ات على اختلاف طوائفهم/ن - قانون يحمي المرأة من التمييز والعنف الجنسي	-1 - ضمان المساواة بين المرأة والرجل في القوانين اللبنانية وفي مختلف المجالات - حماية المرأة من العنف الجنسي - جعل المواطنة مصدراً للحقوق والواجبات للمرأة والرجل بدل الانتماء الطائفي	-1 - عدد اللقاءات التي تعقدها الهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني مع صناع القرار - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في المطالبة بتبني كل من القوانين المذكورة - عدد المسؤولين الذين تمت مقابلتهم وتنوع مواقعهم	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - لجنة الادارة والعدل - لجنة المرأة والطفل النيابية - لجنة حقوق الانسان البرلمانية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - رؤساء الطوائف الروحية - قادة الاحزاب - رؤساء الكتل النيابية - وسائل الاعلام

لتمكينهن الاستفادة من حماية القانون العنف ضد المرأة وغيرها دون الملاحقة القانونية\الجزائية ب- قانون زواج مدني اختياري ج- قانون احوال شخصية مدني يساوي بين اللبنانيين د- قانون ضمان الشيخوخة				
-2 - القيام بحملات توعية شعبية وندوات توعية للمرأة حول مضامين واهداف القوانين اعلاه واثارها الايجابية على المرأة والمجتمع - القيام بحملات توعية للشباب/ات في اجامعات والاندية حول مضامين واهداف القوانين اعلاه واثارها الايجابية على المرأة والمجتمع	-2 - رفع مستوى الوعي الشعبي ووعي المرأة لمضامين القوانين المطلوب تبنيها واثارها الايجابية على المرأة والعائلة والمجتمع	-2 - بناء ثقافة المساواة في المواطنية	-2 - عدد الحملات والندوات وتوزيعها الجغرافي - عدد المنظمات العاملة على هذا الموضوع وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدات من الندوات التي تستهدف المرأة - نوعية الوسائل المستخدمة في حملات التوعية الشعبية (تلفزيون، اذاعة، منشورات، لوحات اعلانية)	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات دولية - منظمات المجتمع المدني - وسائل الاعلام - الوزارات المعنية0كوزارة العدل والتربية وغيرها)
-3 - عقد ندوات ولقاءات حوارية يشارك فيها قادة روحيين من مختلف الطوائف وتغطيتها اعلاميا واشراك الشبا/ات فيها	-3 - ندوات ولقاءات حوارية مع القادة الروحيين	-3 - طرح ونقاش صريح يمهد لايجاد الحلول	-3 - عدد الندوات - عدد المشاركين وتنوعهم الطائفي	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية -منظمات المجتمع المدني - لجنة المرأة والطفل البرلمانية	-1 - غياب الارادة السياسية لتبني القوانين المطلوبة - ضعف المرأة في البرلمان اللبناني في ما يتعلق بالدفع بالقوانين التي تزيل التمييز ضد المرأة او تحقق المساواة بينها وبين الرجل - تلكوء اللجان البرلمانية في لعب دورها لاحقاق المساواة بين اللبنانيين ذكوراً واناثاً - بطء العملية التشريعية واعطاء الاولوية لقضايا اخرى - اثر الطوائف في العملية التشريعية خاصة	-1 نشاط مستمر حتى تبني القوانين المطلوبة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتين من منظمات المجتمع المدني	-1 - موارد مادية وبشرية

	في ما يتعلق بموقع المرأة في العائلة والمجتمع			
-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - عدم توفر الدعم المادي للقيام بالحملات - عدم القدرة على تجييش دعم شرائح كبيرة في المجتمع(حتى بين النساء) بسبب تعلق بعض القوانين بتقاليد اجتماعية وتعاليم دينية	-2 - انشطة مستمرة حتى اقرار التعديلات المطلوبة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد بشرية ومادية
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - ضعف امكانية الاقناع بسبب التفسير للتعاليم الدينية واثر الاعراف والتقاليد الاجتماعية - ضعف التنسيق والتعاون وتوزيع الادواربين الهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني - ضعف التغطية الاعلامية للندوات	-3 - انشطة مستمرة حتى اقرار التعديلات المطلوبة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - موارد مادية وبشرية - وسائل اعلام مستعدة لتغطية الندوات

الهدف العملاني الرابع: ازالة التمييز ضد المرأة من قوانين وانظمة نقابات المهن الحرة

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - عقد لقاءات مع القيادات النقابية لحثهم على مراجعة القوانين والانظمة التي تحكم نقاباتهم لتنزيهها من اي تمييز ضدّ المرأة	-1 - مراجعة نقابات المهن الحرة للقوانين والانظمة التي تحكمها لازالة التمييز ضدّ المرأة من احكامها	-1 - احقاق المساواة بين المرأة والرجل في نقابات المهن الحرة	-1 - عدد النقابات التي قامت بمراجعة قوانينها وانظمتها	-1 - نقابات المهن الحرة - النساء الاعضاء في نقابات المهن الحرة - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
-2 عقد ندوات ولقاءات مع النساء الاعضاء في النقابات على حقوقهن ومكامن التمييز ضدهن في القوانين والانظمة التي تحكم النقابات	-2 - الحد من الامية القانونية بين النساء المنتميات الى نقابات المهن الحرة	-2 - وعي العضوات في النقابات لحقوقهن والمطالبة بها	-2 - عدد الندوات/ اللقاءات وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدات من هذه الندوات	-2 - النساء العضوات في نقابات المهن الحرة - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - ضعف التعاون الجدي من قبل القيادات النقابية	-1 - انشطة مستمرة على مدى السنوات الثلاث او حتى تحقيق الهدف	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية

-2 - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - ضعف التعاون من قبل النساء العضوات في النقابات	-2 - انشطة مستمرة على مدى السنوات الثلاث او حتى تحقيق الهدف	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية

الهدف العملاني الخامس: الحد من الامية القانونية لدى المرأة والشباب

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - اصدار وتعميم منشورات تتضمن ملخصا مبسطا لابرز النصوص القانونية التي تتعلق بالمرأة وحقوقها في: ء- قانون العمل ب- قانون الضمان الاجتماعي ج- قانون العنف ضد المرأة د- قانون التجارة ه- قوانين الاحوال الشخصية - القيام بحملات على مختلف وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي تعتمد اللغة المبسطة لتوعية المرأة على حقوقها القانونية	-1 - زيادة عدد النساء الواعيات لحقوقهن	-1 - الحد من استغلال المرأة بسبب جهلها بحقوقها	-1 - عدد القوانين التي تم تبسيطها - عدد المنشورات التي تم توزيعها - عدد المستفيدات من توزيع هذه المنشورات - نتائج لاستطلاعات رأي دورية تستهدف النساء في مختلف المناطق لتحديد مدى معرفة النساء والفتيات بحقوقهن	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الحقوقي - معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين - منظمات دولية - وسائل الاعلام
-2 - ادماج البعد التشريعي والقانوني في المناهج التربوية	-2 - توعية عنصر الشباب على البعد التشريعي والقانوني	-2 - شباب مطّلع على العملية التشريعية	-2 - مستويات التعليم التي ادمج هذا البعد في مناهجها	-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الحقوقي - معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين	-1 - عدم توفر الدعم المطلوب	-1 خلال السنة الاولى من عمر الخطة الوطنية	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - دعم مادي وتقني وبشري - خبراء
-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء	-2 - عدم توفر الدعم المطلوب - صعوبة ايصال بعض	-2 - سنتان	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - دعم مادي وتقني وبشري - خبراء في العملية

	المفاهيم على مستويات تعليمية معينة			التشريعية والقانون

2. المجال التربوي

الهدف الاستراتيجي: تعزيز فرص الفتاة والمرأة في مجالي التربية والتعليم				
الهدف العملاني الاول: ضمان تطبيق قانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- **اجراء دراسات احصائية حول:** ء- عدد الطلاب المتوقع موزعة جندريا (لبنانيين وغير لبنانيين) ومناطقيا ب- توفر المدارس، بما فيها المدارس الزراعية، في كافة المناطق وتحديد مقدرتها الاستيعابية بحسب عدد الطلاب المتوقع في المناطق ج- تحديد العدد اللازم من افراد القوى الامنية لضمان فرض القانون والتقيد به ومدى توفرها د- تدرس مدى التقيد بمبدأ التعليم المختلط 2- **اجراء دراسات ميدانية في بعض المناطق** التي تعاني اعلى نسب من الفتيات المحرومات من التعليم, وتقارن وضعهن مع وضع الصبيان في هذه المناطق لتحديد الاسباب الاساسية وراء هذا الحرمان(عقائد وتقاليد حول دور الفتاة، بعد المدارس وصعوبة التنقل، رفض مفهوم التعليم المختلط، اسباب اقتصادية الخ...) 3- اجراء دراسة حول اسباب عدم قيام الحكومة باصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي	- التحديد العلمي للحاجات الاساسية لضمان امكانية التطبيق الفعلي للقانون في جميع المناطق بما فيها عدد المدارس، توزعها الجغرافي، الجهاز التعليمي المطلوب، الجهاز الامني، والموارد المادية المطلوبة. - تحديد امكانية رفض الاهل الالتزام بتطبيق القانون في ما يتعلق بالفتيات واسبابه لمعالجة هذه الاسباب في حملات التوعية الشعبية	- ترشيد عملية وضع المراسيم التطبيقية والاليات بما يضمن صحة وفعالية التنفيذ - رفع مستوى التقبّل المجتمعي لحق الفتاة في التعليم على قدم المساواة مع الفتيان.	- انجاز الدراسة/ ات ووضعها بتصرف المعنيين باصدار المراسيم التطبيقية للقانون. - تعميم الدراسة/ات (حول الاسباب المحتملة لعدم تقيد الاهل بارسال بناتهن الى المدرسة) على اكبر عدد ممكن من منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال التوعية الشعبية على أهمية تعليم الفتاة في كل من المحافظات	- وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - المديرية العامة للاحصاء المركزي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن ثلاث منظمات ناشطة في المجال التربوي على الصعيد الوطني أو - منظمة ناشطة في هذا المجال في كل من المحافظات - المخاتير - المنظمات الدولية التي لديها سجلات حول النازحين و/أو اللاجئين - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تعزيز فرص الفتاة في الحصول على التعليم. - البلديات - المدارس والمعاهد التعليمية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
- المركز التربوي للبحوث والانماء - منظمات المجتمع المدني	- عدم توفر الاحصاءات الدقيقة - عدم تعاون المعنيين	9-12 شهر (السنة الاولى من عمر الخطة)	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع لجنة	- الكلفة المادية لاجراء الدراسات - الموارد البشرية

- مراكز ابحاث علمية	باعطاء المعلومات - عدم توفر الموارد المادية والبشرية اللازمة للقيام بدراسات او مسح ميداني حيث تدعو الحاجة - معارضة بعض الاطراف السياسية والحزبية لاجراء الدراسة/ات		مصغرة يتمثل فيها مركز البحوث وممثلين(2) عن المجتمع المدني	والخبرات لاجراء الدراسات
الانشطة/التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
- حثّ صناع القرار على وضع واصدار المراسيم التطبيقية للقانون عبر: 1- لقاءات مع المسؤولين في وزارة التربية، المركز التربوي للبحوث والانماء، وزراء، رئاسة مجلس الوزراء 2- عقد لقاءات مع فاعلين سياسيين(قادة حزبيين وروحيين) 3- توعية شعبية 4- توفير مسودة للمراسيم التطبيقية 5- توفير مسودة للاليات الهادفة الى تطبيق القانون 6- تجييش النقابات وبخاصة المعلمين والاتحادات العمالية 7- تنظيم توقيع عرائض او مسيرات للمطالبة بوضع واصدار المراسيم التطبيقية 8- اطلاق حملة منظمة من قبل منظمات المجتمع المدني للمطالبة بالاسراع بوضع واصدار المراسيم والاليات المطلوبة	- وجود قوة ضاغطة من مختلف الفئات - وعي شعبي لضرورة واهمية تطبيق القانون وضوررة الالتزام باحكامه خاصة في ما يتعلق بحق الفتاة في التعليم وانعكاساته الايجابية على العائلة والمجتمع - اقناع المسؤولين بضرورة الاسراع بوضع واصدار المراسيم التطبيقية للقانون والاليات المطلوبة للتنفيذ ووضع المسودات الاولية بتصرفهم.	- تسريع المسؤولين لعملية وضع واصدار المراسيم التطبيقية والاليات المطلوبة - تسريع المسؤولين لعملية توفير الحاجات الاساسية لتأمين حسن التنفيذ - رفع مستوى الوعي الشعبي والنقابي لاهمية تطبيق القانون وامكانية تجييش هذا الوعي للضغط على صنّاع القرار(توقيع عرائض، مشاركة في مسيرات الخ...)	- صدور المراسيم التطبيقية والاليات - رصد الاموال اللازمة في الموازنة للتنفيذ وتأمين الحاجات الاساسية - عدد حملات التوعية الشعبية موزعة مناطقيا - عدد لقاءات المجتمع المدني مع صنّاع القرار وغيرهم من الفاعلين على الساحة السياسية - اطلاق حملة للمطالبة باصدار المراسيم التطبيقية والاليات للبدء بتطبيق القانون وعدد منظمات المجتمع المدني المشاركة فيها.	- وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي -المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد المطلوبة**
- المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 15 منظمة مجتمع مدني ناشطة في المجال وموزعة مناطقيا	- عدم تجاوب وتعاون المسؤولين - صعوبة توفير ورصد الاموال في الموازنة - الشلل الحكومي والبرلماني - ضعف التنسيق بين منظمات المجتمع المدني - افتقار المجتمع المدني لمصادر تمويل لانشطته	السنة الاولى من عمر الخطة وحتى اصدار المراسيم المطلوبة وبدء التنفيذ	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع ممثلين عن المجتمع المدني(الافضل العمل على انشاء لجنة المتابعة التي ذكرت في التقرير السنوي لانجازات الهيئة عام 2013)	- مصادر دعم مادي وتقني وبشري لانشطة المجتمع المدني - توفير ورصد الاموال المطلوبة في موازنة كل من وزارة التربية والمركز التربوي - خبراء في صياغة المراسيم

الهدف العملاني الثاني: الحدّ من مشكلة التسرب المدرسي للفتيات				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- -اجراء دراسة تنطلق من الاحصاءات التي ينشرها المركز التربوي للبحوث والانماء حول نسب التسرب بين الفتيات والفتيان لتحديد أهم اسباب التسرب بين الفتيات مقارنة مع الفتيان في مختلف المستويات التعليمية(تعتمد اسلوب استطلاع رأي عينات من الفتيات والفتيان المتسربين/ت من المناطق التي تشهد اعلى نسب التسرب بين الفتيات) مع التشديد على انواع الصعوبات التعليمية وغير التعليمية التي تواجهها الفتيات	1- - دراسة/ات تحليلية تحدد أهم اسباب التسرب بين الفتيات بحسب المستوى التعليمي ومدى وجود اختلاف بين المحافظات	1- - اعتماد اسس علمية في تحديد اسباب التسرب وبناء القدرة على اختيار الاساليب الفعّالة لمعالجة هذه الاسباب والحدّ الفعلي من هذه الظاهرة (بدل الاستناد الى بعض المسلمات غير المدعومة علميا حول هذه الاسباب) 2- ترشيد قرار الجهات الداعمة للعمل على الحدّ من هذه الظاهرة وتفادي نتائجها السلبية	**1-** - توفر الدراسة/ات وتعميمها على ء- وزارة التربية والتعليم العالي ب- الجهات الداعمة ج- منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	1- - وزارة التربية والتعليم العالي -المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس الرسمية والخاصة - مدارس التعليم المهني - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
2- وضع برامج حديثة لتدريب المدربين/ات للجهاز التعليمي على التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة وسبل التعاطي معها - وضع برامج حديثة لتدريب الجهاز التعليمي على التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة وسبل التعاطي معها ووضع دليل حول الموضوع يوزع على المدارس(مع الاستفادة من التجارب الناجحة عالميا في هذا المجال)	2- - برامج حديثة لتدريب المدربين/ات على بناء قدرات الجهاز التعليمي على التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة وسبل التعاطي معها - برامج حديثة لتدريب الجهاز التعليمي في هذا المجال	2- - توفير برامج فعّالة في بناء قدرات اكبر عدد من ممثلي/ات المدارس الرسمية والخاصة على تدريب زملائهم/ن على التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة - بناء قدرات منظمات المجتمع المدني على التدريب في هذا المجال	2- - نصوص منجزة لبرامج تدريب المدربين/ات - نصوص منجزة لبرامج تدريب الجهاز التعليمي - دليل مبسط عن كيفية التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة وسبل التعاطي معها	2- - وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس الرسمية والخاصة - المدارس المهنية - دور المعلمين - كليات التربية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة في هذا المجال
3- دورات لبناء قدرات الجهاز التعليمي على التحديد المبكر للصعوبات التعليمية التي يواجهها التلامذة وسبل التعاطي معها	3- - دورات مكثفة في المناطق للجهاز التعليمي - دورات تدريب للمدربين في المدارس الرسمية والخاصة والمهنية	**3-** - جهاز تعليمي قادر على مساعدة التلامذة في تخطي المصاعب التعليمية التي تواجههم/ن	3- - عدد الدورات موزعة مناطقيا - عدد المشاركين/ات في هذه الدورات موزعين على المدارس الرسمية والخاصة والمهنية - عدد منظمات المجتمع المدني التي تؤمن هذه الدورات موزعة مناطقيا	3- - وزارة التربية والتعليم العالي/ مديرية الارشاد والتوجيه - المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس الرسمية والخاصة - المدارس المهنية - دور المعلمين - كليات التربية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع

				المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة في هذا المجال
4- اعداد دراسة حول اهمية توفير المدارس للاستشارات والمتابعة النفسية للتلامذة ومدى توفر هذه الخدمة في المدارس الرسمية والخاصة على كافة الاراضي اللبنانية.	**4-** - توفر معلومات حول مدى توفير المدارس لاختصاصيين/ات مهيئين/ات لمساعدة الطلاب على تخطي بعض المشاكل التي قد تؤدي بشكل مباشر او غير مباشر الى التسرب	4- - توعية القيمين على المدارس على اهمية توفير هذه الخدمات للتلامذة لرفع وعيهم حول المشاكل النفسية التي يعاني منها بعض تلامذتهم	4- - اصدار الدراسة وعقد ورش عمل لمدراء المدارس في المناطق لمناقشة نتائجها	**4-** - وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - مدراء المدارس الرسمية والخاصة - مدراء المدارس المهنية - دور المعلمين - كليات التربية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة في هذا المجال
5- - وضع دراسة تحدد حاجة السوق للمهن وبخاصة تلك التي يمكن ان تقوم بها الفتيات بالتعاون مع القطاع الخاص في مختلف المحافظات وغرف الصناعة والتجارة وغيرها، كما مع المكتب الوطني للاستخدام. - العمل على حث القطاع الخاص والمؤسسات المالية على المشاركة في وضع مشاريع لدعم رفع مستوى الطلاب والطالبات وتقديم الدعم لهذه المشاريع - العمل على اشراك لجان الاهل في المدارس لايجاد الحول لمشكلة التسرب	**5-** - توفر معلومات حول حاجات السوق في مختلف المناطق الى مهن يمكن ان تقوم بها الاناث خاصة تلك التي تقع خارج اطار التنميط الجندري للمهن - تأمين مشاركة ودعم القطاع الخاص واهالي التلامذة في ايجاد الحلول والسبل لمعالجة مشكلة التسرب	5- - ترشيد القيمين على وضع برامج التوجيه والتدريب المهني للمتسربات خاصة خارج اطار التنميط الجندري للمهن - رفع مستوى الطالبت لتمكينهن من ايجاد وظائف وتلبية حاجات سوق العمل - توسيع قاعدة المشاركة في وضع الحلول والمساهمة بتنفيذها	5- - اصدار الدراسة وتعميمها على المعنيين بوضع وتنفيذ برامج توجيه مهني للمتسربات - عدد مؤسسات القطاع الخاص والمؤسسات المالية التي تتعاون في اعداد الدراسة وتشارك في دعم مشاريع رفع مستوى الطلاب والطالبات	5- - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - المؤسسات الكبرى في القطاع الخاص والمؤسسات المالية - غرف الزراعة والصناعة والتجارة - الجهات الداعمة - المكتب الوطني للاستخدام - مدراء المدارس والمدارس المهنية - لجان الاهل في المدارس - المركز التربوي لبحوث والانماء - مديرية الارشاد والتوجيه في وزارة التربية والتعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المديرية العامة للاحصاء المركزي
6- وضع وتنفيذ برامج استلحاق مدرسي/ أو توجيه مهني موجهة للمتسربات	6- - تقديم برامج تراعي الاوضاع الخاصة بالفتيات وحاجاتهن والامكانات المتوفرة لهن	6- - توعية الفتيات الى الامكانات المتاحة خارج الادوار المنمطة جندريا	6- - عدد المدارس التي تقدم برامج استلحاق مدرسي وتوجيه مهني موزعة جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم برامج استلحاق مدرسي وتوجيه وتدريب مهني للفتيات موزعة جغرافيا	6- - مديرية الارشاد والتوجيه في وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس الرسمية والخاصة - المدارس المهنية - دور المعلمين

			- عدد المستفيدين/ات من هذه البرامج موزعين جغرافيا	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة في هذا المجال
7- حملات توعية الاهل / توعية شعبية على الاثار السلبية للتسرب على الفرد والعائلة والمجتمع وعلى ضرورة الاستلحاق المدرسي للمتسربات	7- - وعي شعبي اكبر للآثار السلبية للتسرب على حياة الفتاة بجميع جوانبها يتجلى في انخفاض في نسب تسرب التلامذة	7- - خفض نسبة التسرب لدى الفتيات والفتيان بنتيجة رفع وعي الاهل حول الموضوع	7- - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقوم بهذه الحملات موزعة جغرافيا - عدد الحملات التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني موزعة جغرافيا - عدد المستفيدين من الحملات موزعين جغرافيا - نوعية الوسائل المستخدمة في حملات التوعية الشعبية	7- - وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة في هذا المجال - وسائل الاعلام
8- حث المدارس على توفير انشطة لاصفية - قيام منظمات المجتمع المدني بتأمين أنشطة لاصفية - وضع خطط وبرامج وتنفيذها لانشاء مدارس او حلقات تعليمية غير نظامية تسهم في استيعاب المتسربيات والمتسربين لالحاقهم بسلم التعليم	8- - اضافة عامل ترغيب للتلامذة بالمدرسة وفرص لاكتشاف ذواتهم عبر ايلاء الاهتمام اللازم لمواهبهم وقدراتهم خارج الاطار التعليمي الصرف - تأمين برامج استلحاق للمتسربات والمتسربين	8- - فتح المجال امام التلاميذ لاكتشاف وتنمية اهتماماتهم/ن ومواهبهم/ن غير التعليمية - الحد من نسبة المتسربات عبر تأمين فرص استلحاقهن بسلم التعليم	8- - عدد المدارس الرسمية التي تؤمن الانشطة اللاصفية - عدد منظمات المجتمع المدني التي تؤمن هذه الانشطة موزعة جغرافيا - عدد المستفيدين/ات من انشطة المجتمع المدني في هذا المجال - عدد المنظمات التي تعمل على تأمين حلقات تعليمية غير نظامية لاستيعاب المتسربيات والمتسربين لالحاقهم بسلم التعليم - عدد البرامج التي تعنى بالمتسربات والمتسربين -عدد المستفيدات والمستفيدين من برامج الاستلحاق موزعة جغرافيا	8- - وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي - وزارة الشباب والرياضة - المركز التربوي للبحوث والانماء - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة - مؤسسات القطاع الخاص والمؤسسات المالية
9- بناء قدرات الجهاز التعليمي على اساليب وتقنيات التدريس الحديثة وبخاصة التدريس التفاعلي وتأمين الادوات والمختبرات والمكتبات اللازمة للتطبيق	9- - جهاز تعليمي مُدرّب على اساليب وتقنيات التدريس الحديثة وتطبيقها	9- - بناء مقدرة الجهاز التعليمي على اعتماد عنصري التشويق والمشاركة في عملية التدريس لشحذ انتباه واهتمام التلامذة بدل نظام التلقين المعتمد	9- - عدد دورات تدريب للمدربين (من الاساتذة لتدريب زملائهم/ن) وتوزعها الجغرافي -عدد المستفيدين/ات من دورات تدريب المدربين وتوزعهم/ن الجغرافي - عدد دورات تدريب الاساتذة توزعها	9- - وزارة التربية /مديرية الارشاد والتوجيه - المركز التربوي للبحوث والانماء - دور المعلمين - المدارس الرسمية والخاصة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

			الجغرافي - عدد المستفيدين/ات من دورات تدريب الاساتذة وتوزعهم الجغرافي	- الجهات الداعمة - منظمات مجتمع مدني متخصصة (مثل الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية)
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1 - - المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال في كل من المحافظات - مركز ابحاث/خبراء في البحث الاجتماعي	1- - عدم توفر الدعم لاجراء الدراسة/ات - عدم تعمّق الدراسة بجميع الاسباب المحتملة (اهمية صياغة الاستمارة او الاسئلة التي تطرح في المقابلات مع عينة المتسربات) - صعوبة في الوصول الى العينة المطلوبة من المتسربات - ضعف التنسيق بين المعنيين بالتنفيذ - غياب التنسيق بين مختلف الجهات الداعمة بما يحمله هذا من تضارب في العمل، عدم توحيد للبرامج، وهدر للجهد والمال.	1- - خلال فترة اقصاها ثمانية أشهر من السنة الاولى	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمركز التربوي للبحوث والانماء مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	1- - دعم مادي، وتقني - اختصاصي/ة (2) في البحث الاجتماعي
2- - المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 3 منظمات مجتمع مدني ناشطة في هذا المجال - خبراء في علم النفس التربوي (Educational Psychology)	2- - عدم توفر الدعم المطلوب لتحضير البرامج - تبني تجارب ناجحة في الخارج دون مراعاة مدى تطابقها مع المجتمع اللبناني	2- الاشهر 6-12 من عمر الخطة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمركز التربوي للبحوث والانماء مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	2- - دعم مادي، وتقني - خبراء في علم النفس التربوي(2) (Educational Psychology)
3- - المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ما لا يقل عن 5 منظمات مجتمع مدني ناشطة في هذا المجال في كل من المحافظات	3- - عدم توفر الموارد المطلوبة - عدم تجاوب المسؤولين في المدارس - عدم التزام افراد الجهاز التعليمي بحضور الدورات	3- - على مدى السنوات الثلاث من عمر الخطة وبخاصة مطلع العام الدراسي من كل سنة	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والمركز التربوي للبحوث والانماء مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	3- - دعم مادي وتقني وبشري
4- - المركز التربوي للبحوث والانماء	4- - عدم تجاوب وزارة التربية بالاطلاع على	4- - خلال السنة الاولى من عمر الخطة	4- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المركز	4- - لوائح اساتذة المدارس واختصاصهم

- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمة مجتمع مدني ناشطة في هذا المجال في كل من المحافظات	لوائح اسماء الجهاز التعليمي العامل في المدارس - عدم ايلاء الاهتمام اللازم للموضوع من قبل القيمين على المدارس وصنّاع القرار التربوي		التربوي للبحوث والانماء - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	- دعم مادي وتقني وبشري
-5 - منظمات المجتمع المدني بالتعاون مع القطاع الخاص -		-5 - خلال السنة الاولى من عمر الخطة	-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المركز التربوي للبحوث والانماء - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	
-6 -المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس على انواعها - منظمات المجتمع المدني	-6 - عدم تجاوب التلامذة - عدم تجاوب الاهل - عدم توفر الامكانيات للمدارس للقيام بهذه الدورات - عدم توفر الدعم لمنظمات المجتمع المدني - عدم استعداد المدارس الخاصة للقيام بذه الدورات	-6 انشطة تمتدّ على مدى السنوات الثلاث التي تشملها الخطة	-6 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المركز التربوي للبحوث والانماء - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-6 - تخصيص الموارد المادية والبشرية والتقنية اللازمة لتنفيذ هذه البرامج في المدارس الرسمية - توفر الدعم لمنظمات المجتمع المدني - تخصيص المدارس الخاصة الموارد اللازمة للقيام بهذه الدورات
-7 - ما لا يقل عن منظمتين من منظمات المجتمع المدني في كل محافظة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-7 - عدم توفر الدعم للانشطة - عدم تجاوب الاهل	-7 - انشطة تمتدّ على مدى السنوات الثلاث التي تشملها الخطة	-7 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-7 - دعم مادي وتقني وبشري - خبراء في التخطيط للحملات ومضمونها
-8 - وزارة التربية والتعليم العالي - ما لا يقل عن 5 منظمات مجتمع مدني في كل من المحافظات	-8 - عدم تجاوب المدارس/ ضعف الموارد - غياب او ضعف الدعم لانشطة المجتمع المدني في هذا المجال	-8 - مستمر على مدى السنوات الثلاث	-8 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-8 - تأمين الموارد للمدارس الرسمية للقيام بهذه الانشطة - الدعم المادي والتقني والبشري المادي والتقني والبشري لمنظمات المجتمع المدني
-9 - وزارة التربية /مديرية الارشاد والتوجيه - المركز التربوي للبحوث والانماء - دور المعلمين - منظمات مجتمع مدني متخصصة (مثل الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية)	-9 - ضعف عدد المشاركين/ات في حال غياب عامل الزامية الخضوع للدورات - ضعف او عدم توفير الادوات والمختبرات والمكتبات اللازمة(الافتقار الى المخصصات المالية والموارد البشرية) من قبل الوزارات المعنية -	-9 مستمر على مدى السنوات الثلاث	-9 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي	-9 - خبراء في اساليب وتقنيات التدريس الحديثة - دعم مادي وتقني - تأمين التمويل لتأهيل المدارس الرسمية بالمعدات المطلوبة

الهدف العملاني الثالث: تخفيض نسبة الامية بين الكبار				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
وضع وتنفيذ - برامج محو امية للنساء الراشدات في الارياف والمدن - برامج محو امية الكترونية للنساء الراشدات في الارياف والمدن - وضع تصور لاشراك الفئات المجتمعية المختلفة في مكافحة الامية بين الكبار	- توفر برامج لمحو الامية ومحو الامية الالكترونية - اشراك اكبر عدد ممكن من الفئات الاجتماعية في عملية تخفيض نسب الامية بين الكبار	- تمكين النساء الراشدات	- عدد منظمات المجتمع المدني او المؤسسات الرسمية التي تنفذ برامج محو الامية للنساء الراشدات موزعة جغرافيا - عدد المستفيدات من برامج محو الامية وتوزعهن الجغرافي - عدد منظمات المجتمع المدني او المؤسسات الرسمية التي تنفذ برامج محو الامية الالكترونية للنساء الراشدات موزعة جغرافيا - عدد المستفيات من برامج محو الامية الالكترونية وتوزعهن الجغرافي	- وزارة الشؤون الاجتماعية - اللجنة الوطنية لمحو الامية - مرصد الهيئة الوطنية لشؤون المرأة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
- ما لا يقل عن 5 منظمات مجتمع مدني في كل من المحافظات - وزارة الشؤون الاجتماعية - اللجنة الوطنية لمحو الامية	- عدم توفر الامكانات الكافية لتغطية كافة المناطق -	انشطة مستمرة خلال السنوات الثلاث	- اللجنة الوطنية لمحو الامية - مرصد الهيئة الوطنية لشؤون المرأة	- دعم مادي وتقني وبشري - خبراء لوضع البرامج

الهدف العملاني الرابع: تمهين الاختصاصات الادبية والانسانية وفي العلوم الاجتماعية التي تتابعها غالبية الطالبات الاناث واستحداث اختصاصات جديدة				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - تعديل مضمون مناهج الاختصاصات الادبية والانسانية واضافة مقررات تسمح بتمهينها	-1 - دراسة وخطة لتعديل مناهج الاختصاصات الادبية والانسانية واضافة مقررات تسمح بتمهينها	-1 - فتح مجالات عمل جديدة امام الشابات الجامعيات	-1 - انهاء الدراسة والخطة ونشرها - عدد الاختصاصات المستحدثة - عدد حملات الترويج للاختصاصات المستحدثة - عدد الطلاب والطالبات المسجلين في الاختصاصات المستحدثة	-1 - وزارة التربية والتعليم العالي - الجامعات الرسمية والخاصة وعاهد التعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - مراكز الابحاث الجامعية
2- استحداث اختصاصات جامعية في مجال النوع الاجتماعي	-2 - توفر دراسة/ات حول امكانية استحداث	-2 - اضافة اختصاص النوع الاجتماعي على	--2 - اتمام الدراسة - عدد الجامعات التي	-2 - وزارة التربية والتعليم العالي

	اختصاصات جامعية في مجال النوع الاجتماعي	مناهج الجامعات - رفع مستوى وعي الشباب على قضايا النوع الاجتماعي وفرص العمل المتوفرة في هذا المجال	افتتحت اختصاص في النوع الاجتماعي - عدد الطلاب والطالبات المسجلين في اختصاص النوع الاجتماعي في كل من الجامعات	- الجامعات الرسمية والخاصة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال
3- حثّ الجامعات على تمهين الاختصاصات واستحداث اختصاصات في النوع الاجتماعي	3- - لقاءات مع القيمين على الجامعات والمسؤولين في وزارة التربية/ مديرية التعليم العالي لحثّهم على تمهين الاختصاصات واستحداث اختصاصات في النوع الاجتماعي	3- - اقناع صنّاع القرار في وزارة التربية والجامعات على أهمية الموضوع وكونه حاجة اجتماعية واقتصادية	3- - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حثّ الجامعات على تمهين الاختصاصات واستحداث اختصاصات في النوع الاجتماعي - عدد اللقاءات التي تعقد مع مختلف المعنيين بأخذ القرار في هذا المجال- - عدد المنظمات التي تقوم بالتوعية لطلاب المدارس على اهمية هذا الاختصاص وفرص العمل فيه موزعة جغرافيا	3- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - وزارة التربية والتعليم العالي - الجامعات الرسمية والخاصة	1- -عدم التجاوب من قبل الجامعات - عدم توفر الامكانيات المادية والبشرية لفتح الاختصاصات الجديدة - عدم المقدرة على استقطاب الطلاب والطالبات للتسجيل في الاختصاصات الجديدة	1- - السنة الاولى : اعداد الدراسة - السنوات 2 و3 :القيام بحملات ترويج للاختصاصات المستحدثة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - موارد مادية وبشرية لاجراء الدراسة - موارد مادية وبشرية لفتح الاختصاصات المستحدثة
2- - وزارة التربية والتعليم العالي - الجامعات الرسمية والخاصة	2- عدم التجاوب من قبل الجامعات - عدم توفر الامكانيات المادية والبشرية لفتح الاختصاص الجديد - عدم المقدرة على استقطاب الطلاب والطالبات للتسجيل في هذا الاختصاص	2- - خلال اول سنتين من عمر الخطة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	2- - موارد مادية وبشرية لفتح اختصاص النوع الاجتماعي
3- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3- - عدم تجاوب القيمين على الجامعات والمسؤولين في وزارة التربية/ مديرية التعليم العالي مع المطالبة	3- على مدى السنوات الثلاث من عمر الخطة	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3- - الدعم لجهود المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في هذا المجال

	بتمهين الاختصاصات واستحداث اختصاص في النوع الاجتماعي			

الهدف العملاني الخامس: ادماج مفهوم النوع الاجتماعي في المناهج التربوية وفي مناهج المدارس الزراعية				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على المناهج التربوية الصفية وللاصفية لضمان: ء- ادماج مفهوم المساواة في المواطنية بين المرأة والرجل ب- ادماج مفاهيم العنف ضد المرأة وضرورة التبليغ عنها ج- ادماج مفاهيم مناهضة العنف د- ادماج مفاهيم وسبل التواصل اللاعنفي وحل الخلافات سلميا ه-منهج المهارات الحياتية الخاص بالتربية على الصحة الانجابية و- ازالة الصور النمطية للمرأة والفتاة ز- ادماج مفاهيم التنوع والتسامح وتقبل الغير كالمعوقين/ات واللاجئين/ات الخ....	-1 - ادماج مفاهيم المساواة والعنف ضد المرأة ومناهضة العنف وسبل اللاعنف وازالة الصور النمطية في المناهج والانشطة الصفية واللاصفية	-1 - بناء ثقافة مساواة في المواطنية بين المرأة والرجل - بناء ثقافة مناهضة للعنف في اوساط الاجيال الصاعدة	-1 - عدد الكتب التي تم ادماج مفاهيم المساواة والعنف ضد المرأة ومناهضة العنف وسبل التواصل اللاعنفي فيها موزعة على المستويات التربوية التي تعتمد فيها هذه الكتب - عدد الكتب التي تمت ازالة الصور النمطية للمرأة والفتاة منها موزعة على المستويات التربوية التي تعتمد فيها هذه الكتب - عدد مظمات المجتمع المدني التي تعمل على هذا الموضوع	-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف
-2 - العمل على ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف وجندرة الموازنة في المناهج الجامعية لكليات السياسة والاقتصاد والمالية وفي مناهج كلية الاعلام	-2 - ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف في المناهج الجامعية وفي مناهج كلية الاعلام	-2 - بناء ثقافة مساواة في المواطنية بين المرأة والرجل - بناء ثقافة مناهضة للعنف في اوساط الشباب الجامعي	-2 - عدد الكليات في الجامعات الخاصة والرسمية التي قامت بدمج مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف في مناهجها - عدد مظمات المجتمع المدني التي تعمل على حثّ القيّمين في الجامعات ووزارة التربية على ادماج هذه المفاهيم في مناهجها	-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - الجامعات الخاصة والرسمية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف
-3 - العمل على تدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف في انشطتهم الصفية واللاصفية	-3 - جهاز تعليمي مدرب على مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف وكيفية ايصالها للتلامذة عبر انشطتهم الصفية واللاصفية	-3 - ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف للتلامذة بطرق علمية خالية من الحساسيات القيمية	-3 - عدد الدورات التي اقيمت للجهاز التعليمي - عدد المستفدين والمستفيدات - عدد المنظمات التي قامت بهذه التدريبات	-3 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

				- منظمات المجتمع المدني
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي	-1 - عدم تجاوب صناع القرار مع المطالبة بهذا الادماج - انعكاس الاختلاف في المواقف الطائفية من موضوع حقوق المرأة وموقعها في الاسرة والمجتمع على عملية ومحتوى الادماج	-1 - الفترة اللازمة لتحقيق هذه الاهداف	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها)	-1 - موارد مالية - خبراء
-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - الجامعات الخاصة والرسمية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-2 - عدم تجاوب صناع القرار على المستويين الرسمي والجامعي مع المطالبة بهذا الادماج - انعكاس الاختلاف في المواقف الطائفية من موضوع حقوق المرأة وموقعها في الاسرة والمجتمع على عملية ومحتوى الادماج	-2 - الفترة اللازمة لتحقيق هذه الاهداف	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها)	-2 - موارد مالية - خبراء
-3 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-3 - عدم توفر قرار للقيام بالتدريبات - ضعف مشاركة الاساتذة في الدورات في ظل غياب عنصر الالزامية من قبل ادارة المدرسة او الوزارة - عدم توفر الامكانات المادية والبشرية للقيام بالتدريبات اللازمة	-3 - انشطة مستمرة على مدى السنوات الثلاث من عمر الخطة الوطنية	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها) مع - المركز التربوي للبحوث والانماء	-3 - دعم مادي وتقني وبشري

الهدف العملاني السادس: دمج ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على تأهيل المباني المدرسية والجامعية وتأمين المعدّات والخبرات البشرية المطلوبة للاستجابة لمتطلبات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-1 - تأهيل المباني المدرسية والجامعية وفقا لحاجات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة - توفر الاختصاصيين في المدارس(اساتذة متخصصين، اختصاصي/ة علم نفس، مساعد/ة اجتماعي/ة)	-1 - مباني مدرسية وجامعية صالحة لاستقبال ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة - سهولة وصول المعلومات لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-1 - عدد المدارس والجامعات التي أهلت مبانيها - عدد ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة المستفدين - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حث المسؤولين	-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - الجامعات الخاصة والرسمية - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الصحة العامة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

				- منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف
-2 - تدريب مهني لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-2 - بناء قدرة ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة على القيام بمهن تؤمن لهم/ن مصدر رزق	-2 - ضمان حق ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة بالعمل والانتاج	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الدورات وتوزعها الجغرافي - عدد الدورات التدريبية بما فيها تلك التي تؤمنها وزارة الشؤون الاجتماعية وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدين/ات من هذه الدورات	-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - المدارس الرسمية والخاصة - المدارس المهنية - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف
-3 - تأمين دروس خصوصية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-3 - دروس خصوصية مؤمنة لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-3 - تأمين المساعدة لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة لضمان حقهم بالتعلم	-3 -عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الدروس الخصوصية وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدين/ات من هذه الدروس	-3 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي - المدارس الخاصة - الجامعات الخاصة والرسمية - وزارة الشؤون الاجتماعية	-1 - عدم تجاوب المدارس الخاصة مع موضوع الدمج - عدم توفر الموارد المالية والبشرية المطلوبة	-1 - الفترة اللازمة لتحقيق هذه الاهداف	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها)	-1 - دعم مادي وتقني وبشري
-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - المدارس المهنية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذه الاهداف	-2 - عدم توفر الموارد المالية والبشرية للقيام بالتدريب المهني	-2 - انشطة موزعة على السنوات الثلاث	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها)	-2 - دعم مادي وتقني وبشري

3- - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني التي تعمل في هذا المجال	3- - عدم توفر الموارد المالية والبشرية لاعطاء الدروس الخصوصية	3- - انشطة موزعة على السنوات الثلاث	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع منظمتين من منظمات المجتمع المدني (او لجنة المتابعة في حال تشكيلها)	3- - دعم مادي وتقني وبشري

3. مجال الصحة بما في ذلك الصحة الانجابية

الهدف الاستراتيجي: ـ تحقيق المساواة التامة بين الجنسين في فرص الحماية الصحية من خلال توفير الخدمات والرعاية الصحية للفتاة والمرأة بما في ذلك خدمات الصحة الانجابية

الهدف العملاني الاول: توفير الدراسات والمعلومات الاساسية للتخطيط ووضع البرامج والانشطة التي تضمن تعزيز سبل وقاية المرأة والفتاة من الامراض وتأمين مختلف الخدمات الصحية لهن

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - اجراء مسوحات ودراسات علمية لرصد الامراض الأكثر انتشارا بين النساء والفتيات بما فيها الامراض النفسية ، واسبابها، ومعدّلات الزيادة او التراجع فيها. - حثّ نقابة الاطباء ونقابة اصحاب المستشفيات الخاصة والمسؤولين في المستشفيات الحكومية على الاستمرار في وضع سجلات حول المرضى وانواع الامراض التي يعانون منها موزعة جندريا وضمان شموليتها ودقتها ووضمان قيام وزارة الصحة العامة بتعميمها على الجهات المعنية واتاحتها للباحثين/ات	-1 - معرفة علمية بالحاجات المطلوب تأمينها ومواقع تمركزها جغرافيا والتي تشكل الاساس للتخطيط الفعّال	-1 - المقدرة على تأمين التغطية الشاملة لجميع الحاجات الصحية للمرأة والفتاة على كامل الاراضي اللبنانية	-1 - احصاءات موثوقة حول الامراض الاكثر انتشارا بين النساء والفتيات واسبابها وتوزعها الجغرافي - عدد الجهات التي تمّ تعميم المعلومات عليها - اتاحة الحصول على المعلومات للباحثين/ات بسهولة(مثلا عبر الموقع الالكتروني للوزارة)	-1 - وزارة الصحة العامة - نقابة اصحاب المستشفيات الخاصة - نقابة الاطباء - المستوصفات والمستشفيات الحكومية - وزارة الشؤون الاجتماعية - العيادات النقالة - منظمات المجتمع المدني - المديرية العامة للاحصاء المركزي - الجهات الداعمة - الباحثين/ات ومراكز الابحاث الجامعية
-2 - اجراء دراسة/ات تقييمية ترمي الى معرفة: ء- عدد وعمل العيادات النقالة والمستوصفات والمستشفيات الحكومية ومدى تغطيتها للحاجات في مختلف المناطق ونوعية الخدمات التي تقدمها ب- مدى التدريب والاشراف الدوري الذي يخضع له العاملين/ات فيها ج- تحديد حاجات العيادات النقالة والمستوصفات والمستشقيات الحكومية للتمكن من تلبية مختلف الحاجات وضمان جودة	-2 - تحديد واضح وعلمي لحاجات العيادات النقالة والمستوصفات والمستشفيات الحكومية ومدى جودة الخدمات التي تقدمها لتأمين الحاجات الصحية للمرأة خاصة في المناطق النائية يمكن اعتماده كاساس للتخطيط لرفع مستوى جودة وشمولية هذه الخدمات	-2 - ضمان تغطية شاملة لمختلف الامراض التي تتعرض لها المرأة وفي مختلف المناطق وضمان جودة الخدمات المقدمة	-2 - اعداد واصدار الدراسة/ات وتضمنها للمعلومات المطلوبة والمحدّثة وتعميمها على المعنيين	-2 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - المديرية العامة للاحصاء المركزي - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة

الخدمات المقدمة				
-3 - ضمان تحديث خريطة الخدمات الصحية المتوافرة في المناطق والتي تبرز توزع المستوصفات والمستشفيات العامة والخدمات التي تقدمها مع التأكد من ان هذه المراكز تؤمن الخدمات المذكورة وتستوفي الشروط والمعايير	-3 - وجود دليل بين ايدي المواطن/ة حول اماكن توفر الخدمات الصحية المطلوبة	-3 - تسهيل وصول المواطن/ة الى اقرب مركز يقدم الخدمة المطلوبة	-3 - تحديث دوري للخريطة وتأمين سهولة الوصول اليها وتوزيعها على اوسع نطاق	-3 - وزارة الصحةالعامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - المديرية العامة للاحصاء المركزي - - اصحاب المستشفيات الخاصة والمسؤولين في المستشفيات الحكومية **المستوصفات والعيادات النقالة** **- مركز الدراسات الديمغافية في كلية العلوم الاجتماعية في الجامعة اللبنانية بالتعاون مع غيره من مراكز الابحاث الجامعية**	-1 - عدم توفر المعلومات المزعة جندريا في المستشفيات الخاصة والحكومية - عدم وجود توثيق دقيق للمستفيدات من الخدمات الصحية اوللمشاكل الصحية التي يعانين منها - عدم تجاوب المعنيين بتوفير المعلومات في ظل غياب عنصر الالزامية	-1 - خلال السنة الاولى - تحديث المعلومات كل سنتين	-1 - مديرية الاحصاء المركزي - وزارة الصحة العامة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - دعم مادي، تقني وبشري
-2 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-2 - عدم توفر الدعم المطلوب - عدم الدقة في جمع الاحصاءات والمعلومات	-2 - الست اشهر الاولى من عمر الخطة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - دعم مادي وتقني وبشري - خبير او اكثر
-3 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون	-3 - عدم توفر الدعم المطلوب	-3 - الست اشهر الاولى من عمر الخطة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - دعم مادي وتقني وبشري

الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني				- خبراء في وضع الخرائط

الهدف العملاني الثاني: تعزيز سبل وقاية المرأة والفتاة من الامراض وتأمين مختلف الخدمات الصحية لهن والتركيز على قضايا الصحة النفسية				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على زيادة عدد العيادات النقالة بحسب الحاجة خاصة في المناطق الريفية والتأكد من انها تستوفي الشروط والمعايير المطلوبة لتأمين خدمات صحية ذات جودة - العمل على ضمان قيام العيادات النقالة بتقديم خدمات الكشف المبكر عن مختلف الامراض التي تتعرض لها المرأة	-1 - تأمين الخدمات الصحية وخدمات الكشف المبكر عن الامراض لاكبر عدد من النساء والفتيات على كامل الاراضي اللبنانية	-1 - نساء وفتيات يتمتعن بالمقدرة على الوصول الى الخدمات الصحية وبالوعي لاهمية الفحوصات والاجراءات الوقائية	-1 - الزيادة في عدد العيادات النقالة عن السنوات السابقة موزعة جغرافيا - نسبة العيادات النقالة التي تمّ التأكد من انها تستوفي الشروط والمعايير المطلوبة من اجمالي عددها - الزيادة في عدد الكشوفات المبكرة للامراض والخدمات الصحية والنفسية التي تقدمها العيادات النقالة موزعة جغرافيا - عدد المستفيدات من خدمات العيادات النقالة موزعة جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة
-2 - العمل على زيادة عدد المستوصفات والمستشفيات الحكومية وتنع خدماتها بخاصة تلك في المناطق النائية لتأمين حاجات المرأة الصحية في مختلف مراحل حياتها - تأهيل المستوصفات والمستشفيات الحكومية بخاصة تلك في المناطق النائية لتأمين حاجات المرأة الصحية في مختلف مراحل حياتها - اقامة الندوات وحملات التوعية لحثّ النساء والفتيات خاصة في الارياف على اللجوء الى المراكز الثابتة لتقديم الخدمات الصحية حيث يمكن متابعتهن - العمل على تأمين خبراء وخدمات في مجال	-2 - رفع امكانية حصول المرأة ايا كان عمرها، ومكان اقامتها، ومستواها الاقتصادي-الاجتماعي على الخدمات الصحية ذات الجودة جغرافيا وماديا	-2 - احقاق المساواة بين الاناث من مختلف المناطق، والاعمار، والفئات الاجتماعية في الحصول على خدمات صحية ذات جودة	-2 - الزيادة في عدد المستوصفات والمستشفيات الحكومية وتوزعها الجغرافي - عدد المستوصفات والمستشفيات الحكومية التي تؤمن الخدمات الصحية والنفسية للمرأة - عدد المستوصفات والمستشفيات الحكومية التي تم تأهيلها موزعة جغرافيا - عدد المستفيدات من خدمات المستوصفات والمستشفيات الحكومية موزعة جغرافيا (محافظات وريف /مدن) - عدد الندوات وحملات التوعية، وتوزعها الجغرافي، التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني ووزارة الصحة العامة لحثّ النساء والفتيات على	-2 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة

الصحة النفسية داخل المستوصفات والمستشفيات الحكومية او استحداث مراكز خاصة بهذه الخدمات - اقامة الندوات وورش العمل في مختلف المناطق لتوعية النساء على موضوع الصحة النفسية واهمية عدم اهمالها وسبل التعاطي معها			اللجوء الى المراكز الثابتة لتقديم الخدمات الصحية حيث يمكن متابعتهن - عدد الندوات وورش العمل التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني ووزارة الصحة العامة بهدف التوعية على الصحة النفسية واهمية التعاطي معها	
-3 - تأمين خدمات صحية ذات جودة للفئات الاكثر هشاشة وفقرا وحاجة للعناية كالمسنات وعاملات الجنس والعاملات الاجنبيات واللاجئات	-3 - الحد من نسبة الامراض الصحية والنفسية بين النساء الفقيرات والاكثر عوزا للرعاية الصحية والنفسية	-3 - استفادة العدد الاكبر من النساء الفقيرات والمهمشات من خدمات صحية ذات جودة	-3 - عدد المسنات، عاملات الجنس، العاملات الاجنبيات، اللاجئات اللواتي استفدن من الخدمات التي تقدمها المستوصفات والمستشفيات الحكومية موزعة جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على تقديم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	-3 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة - المفوضية العليا للاجئين - المديرية العامة للاحصاء المركزي
-4 -التشبيك بين مختلف المستوصفات والمراكز الصحية التي تقدم خدمات صحية للمرأة في مختلف المناطق لا سيما في المناطق النائية	-4 - احقاق التكامل في تقديم الخدمات ونوعيتها لتجنب الهدر	-4 - رفع المقدرة على تأمين اكبر عدد من الخدمات في كافة المناطق خاصة النائية منها	-4 - وضع الخطة والاليات اللازمة للتشبيك - مستوى التعاون والتنسيق بين المستوصفات والمستشفيات الحكومية	-4 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة
- العمل على تأمين خبراء ومراكز لتقديم خدمات في مجال الصحة				
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - البلديات	-1 - عدم توفر الدعم المطلوب - عدم تجاوب الوزارات لجهة القيام بعملها في هذا المجال - عدم الارتكاز الى معلومات احصائية حول الحاجات وتوزعها الجغرافي	-1 - انشطة مستمرة لتأمين الخدمات على كامل الاراضي اللبنانية	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية	-1 - دعم مادي وتقني وبشري
-2	-2	-2	-2	-2

- وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - البلديات - الجهات الداعمة	- عدم توفر الدعم المطلوب -عدم قيام الوزارات بعملها في هذا المجال	- انشطة مستمرة لضمان التغطية الجغرافية المطلوبة	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية	- دعم مادي وتقني وبشري
-3 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - البلديات - الجهات الداعمة - المفوضية العليا للاجئين	-3 - عدم توفر الدعم المطلوب -عدم قيام الوزارات بعملها في هذا المجال - عدم توفر الدعم اللازم من الجهات الدولية المعنية بتوفير الدعم للتعاطي مع مشاكل النزوح واللجوء السوري وغير السوري الى لبنان - عدم توفر الاحصاءات	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - دعم مادي وتقني وبشري
-4 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية -منظمات المجتمع المدني - البلديات	-4 - عدم لعب الوزارات المعنية دورها في احقاق هذا التشبيك - عدم تجاوب المستوصفات والمستشفيات العامة	-4 - خلال السنة الاولى	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بمساعدة 2 من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-4 - دعم تقني وخبرات

الهدف العملاني الثالث: رفع مستوى الوعي والمعرفة داخل الاسرة والمجتمع حول صحة المرأة والفتاة وصحتهن الانجابية وحاجاتهن الصحية				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 *-دمج منهج المهارات الحياتية الخاص بالتربية على الصحة الانجابية والوقاية من الامراض المنقولة جنسيا في مناهج التعليم*	-1 - ارتفاع نسبة الشباب الواعي لاهمية الصحة الانجابية وكيفية العمل على ضمانها وسبل الوقاية من الامراض المنقولة جنسيا	-1 - رفع وعي الجيل الصاعد حول الصحة الانجابية واهميتها وكيفية الحفاظ عليها	-1 - عدد المستويات التعليمية التي تم دمج منهج المهارات الحياتية الخاص بالصحة الانجابية في مناهجها - عدد منظمات المجتمع المدني التي تحثّ المسؤولين على احقاق هذا الدمج	-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي -وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - المدارس الرسمية والخاصة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
-2 - القيام بحملات اعلامية وطنية للتوعية حول صحة المرأة	-2 - اعلام مشارك وفاعل في حملات التوعية الوطنية	-2 - وعي شعبي اكبر حول صحة المرأة واهمية الوقاية والكشف	-2 - عدد الحملات الاعلامية - عدد ونوع وسائل الاعلام التي تساهم في	-2 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية

- القيام بحملات توعية وطنية ومحلية على بعض الامراض الشائعة لدى المرأة، سبل الوقاية واهمية الكشف المبكر - تنظيم حملات توعية وطنية ومحلية على الامراض النفسية وضرورة معالجتها ومتابعتها من قبل اختصاصيين - تنظيم حملات توعية على مواضيع تنظيم الاسرة ووسائل منع الحمل	- تظهير اكبر واشمل لجميع القضايا الصحية التي تتعلق بالمرأة	المبكر	حملات التوعية حول صحة المرأة - عدد الحملات الوطنية للتوعية على الامراض الشائعة لدى النساء والامراض النفسية - عدد الحملات المحلية للتوعية على الامراض الشائعة لدى النساء وعلى الامراض النفسية وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدات من الحملات المحلية للتوعية على الامراض الشائعة لدى النساء وعلى الامراض النفسية وتوزعهن الجغرافي - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	- وزارة الاعلام - منظمات المجتمع المدني - مؤسسات خاصة لرصد البرامج الاعلامية - الهيئة الوطنية لشؤن المرأة البنانية - البلديات وبخاصة لجان المرأة فيها
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي -وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية	-1 - غياب الارادة السياسية لاحقاق هذا الدمج / او تطبيقه فعليا بسبب موروثات اجتماعية وعقائد دينية - مناهضة بعض الفئات اللبنانية لهذا الدمج عبر اعتباره اجتياحا غربيا للثقافة العربية المحافظة - صعوبات قد يواجهها الاساتذة لدى تدريسهم/ن المنهج وتطبيقه -عدم توفر الموارد المادية والبشرية لتطبيق هذا المنهج - عدم تجاوب المؤسسات المسؤولة لجهة القيام بمهامها المطلوبة	-1 - اول 18 شهر من عمر الخطة	-1 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة الصحة العامة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - خبرات - دعم مادي وتقني
-2 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الاعلام - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤن المرأة البنانية	-2 -عدم قيام الوزارات بما هو مطلوب في هذا المجال - عدم توفر الدعم المطلوب - عدم بث الرسائل الاعلامية في اوقات المشاهدة القصوى	-2 - حملات تنظم سنويا وعلى مدى السنوات الثلاث من عمر الخطة الوطنية	-2 - الهيئة الوطنية لشؤن المرأة البنانية - وزارة الصحة العامة	-2 - دعم مادي وتقني وبشري

الهدف العملاني الرابع: بناء قدرات العامين/ات في مجال تقديم الخدمات الصحية على انواعها للمرأة والفتاة من فيهم المزارعين والمزارعات العملين في القطاع الزراعي والتصنيع الغذائي.				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - تدريب وتأهيل دوري العاملين/ات في العيادات النقالة والمستوصفات واشراف على عملهم/ن - تدريب مستمر للعاملين/ات الصحيين في مختلف المراكز الصحية الاجتماعية وفي مختلف المناطق لتحسين جودة خدمات صحة المرأة بجميع جوانبها	-1 - جهاز عامل في العيادات النقالة وفي مختلف المراكز الصحية الاجتماعية مؤهل ومدرب على تقديم خدمات ذات جودة	-1 استفادة النساء والفتيات من خدمات صحية ذات جودة في مختلف المناطق وايا كان المركز الذي يقدم الخدمات	-1 - عدد دورات تدريب وتأهيل العاملين/ات في العيادات النقالة موزعة جغرافيا - عدد دورات تدريب العاملين/ات الصحيين في مختلف المراكز الصحية الاجتماعية موزعة جغرافيا - عدد المشاركين/ات في هذه الدورات موزعين جغرافيا - وجود آلية للاشراف على عمل العاملين/ات الصحيين في مختلف المراكز الصحية الاجتماعية وفي العيادات النقالة	-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الجهات الداعمة
-2 - وضع/أو تحديث برنامج لتدريب المدربين للجهاز التعليمي على كيفية تطبيق منهج المهارات الحياتية الخاص بالتربية على الصحة الانجابية والوقاية من الامراض المنقولة جنسيا وايصال مفاهيمه للتلامذة بطريقة سهلة وواضحة - اقامة دورات تدريب للمعلمين/ات في المدارس الخاصة والرسمية على كيفية تطبيق المنهج وايصال مفاهيمه للتلامذة بطريقة سهلة وواضحة	-2 - زيادة قدرات المعلمين/ات على تطبيق وتعليم هذا المنهج - زيادة عدد وقدرات المدربين/ات للجهاز التعليمي	-2 - جهاز تعليمي قادر على تطبيق المنهج وايصال المفاهيم للتلامذة بطريقة سهلة وواضحة	-2 - توفربرنامج لتدريب المدربين - عدد دورات تدريب المدربين - عدد المدربين/ات الذين استفادوا من هذه الدورات - عدد الدورات لتدريب الجهاز التعليمي - عدد المعلمين/ات الذين شاركوا بهذه الدورات موزعين على المدارس الخاصة والرسمية وموزعين جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي -وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - المدارس الرسمية والخاصة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
-3 - تدريب العاملين/ات في المجال الصحي على موضوع الصحة الانجابية ووضع دليل للتعميم على هذه الفئة - تدريب وبناء قدرات العاملين الصحيين والاجتماعيين في مجال الصحة النفسية	-3 - ارتفاع في عدد العاملين/ات في المجال الصحي القادرين/ات على توعية الافراد الذين يأمون مراكزهم على ء- موضوع الصحة الانجابية وكيفية تأمينها ب- الصحة النفسية ومخاطر اهمالها	-3 - رفع مستوى الخدمات التي تقدم في هذا المجال للفئات المختلفة من النساء	-3 - عدد دورات تدريب العاملين/ات في المجال الصحي وتوزعها الجغرافي - عدد دورات تدريب العاملين/ات في مجال الصحة النفسية وتوزعها الجغرافي - عدد المشاركين/ات في	-3 -وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة

	ج- تقديم خدمات ذات جودة في هذه المجالات		هذه الدورات وتوزعهم الجغرافي - عدد المراكز الصحية التي شمل التدريب العاملين/ات فيها موزعة جغرافيا	
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-1 - عدم توفر الدعم المطلوب - عدم قيام الوزارات بعملها في هذا المجال - عدم تجاوب العاملين/ات في العيادات النقالة	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية	-1 - دعم مادي وتقني وبشري
-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي -وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية	-2 - صعوبات قد يواجهها الاساتذة لدى تدريسهم/ن المنهج وتطبيقه -عدم توفر الموارد المادية والبشرية للتدريب - عدم قيام المؤسسات المعنية بمهامها المطلوبة	-2 - اول 18 شهر من عمر الخطة	-2 - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة الصحة العامة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - خبرات - دعم مادي وتقني
-3 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-3 -عدم قيام الوزارات بما هو مطلوب في هذا المجال - عدم توفر الدعم المطلوب - عدم تجاوب المراكز الصحية و/أو العاملين فيها	-3 - دورات سنوية	-3 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - خبراء - دعم مادي وتقني

4. مجال مكافحة الفقر لدى النساء

الهدف الاستراتيجي: مكافحة الفقر بين النساء وايلاء الفقر عموما اهتماما خاصا

الهدف العملاني الاول: تأمين برامج حماية لكبار السن والمتقاعدات من دون دخل بمن فيهم المزارعين والمزارعات العاملين في القطاع الزراعي والتصنيع الغذائي

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
1- -السعي لاقرار خطة وطنية لمكافحة الفقر تتضمن: ء- تأمين معاش تقاعدي للمسنات والمسنين الذين ليس لديهم/ن أي دخل ب- توفير تأمين صحي للمسنين والمسنات	1- - توفر خطة وطنية تكافح الفقر بين المسنين والمسنات، كما تؤمن الضمان الصحي لهم	1- - تأمين الحق الانساني بالعيش الكريم للمسنين والمسنات الذي ليس لديهم معيل	1- عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث المسؤولين على اقرار خطة مكافحة الفقر - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني مع المعنيين على اختلاف مستوياتهم - عدد المسنين والمسنات المستفدين والمستفيدات من المعاش التقاعدي - عدد المسنين والمسنات المستفدين والمستفيدات من الضمان الصحي موزعين جغرافيا	1- - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الصحة - مؤسسة الضمان الاجتماعي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني
2- - وضع وتنفيذ برامج ترفيهية وثقافية للمسنين والمسنات	2- توفر برامج ترفيهية وثقافية للمسنين والمسنات	2- - ضمان حق المسنين والمسنات بالترفيه وملء الفراغ في حياتهم/ن	2- - عدد المسنين والمسنات المستفدين والمستفيدات من الانشطة الترفيهية والثقافية -عدد المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات وتوزعها الجغرافي	2- - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - القطاع الخاص - منظمات المجتمع المدني
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الصحة - منظمات المجتمع المدني - مجلس الوزراء	1- - عدم تخصيص الموارد اللازمة في موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لتمكينها من تأمين هذه الخدمات - اثر الفساد الاداري في عملية توزيع المساعدات	1- - نشاط مستمر حتى اقرار الخطة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - موارد بشرية ومادية وتقنية - خبراء
2- - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	2- - عدم توفر الاموال اللازمة لوضع وتنفيذ برامج الترفيه	2- انشطة مستمرة باستمرار عمر الخطة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	2- - موارد بشرية ومادية وتقنية

الهدف العملاني الثاني: تأمين برامج حماية للعائلات الهشة التي تعيلها امرأة				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - اجراء او تحديث المسوحات او الدراسات حول: ء- عدد/ او نسبة النساء اللواتي تعتبرن تحت خط الفقر واماكن توزعهن الجغرافي ب- عدد / او نسبة العائلات التي تعيلها نساء مصنفات تحت خط الفقر وتوزعهن الجغرافي	-1 - توفر المعرفة بحجم الفئات من النساء التي يجب استهدافها - توفر المعرفة بعدد/ او نسبة العائلات التي تعيلها نساء مصنفات تحت خط الفقر	-1 - توفر المعرفة العلمية التي تشكل حجر الاساس لوضع خطط وبرامج وانشطة فعالة - توفر المعرفة العلمية التي تساعد على وضع خطط لمساعدة العائلات التي تعيلها نساء مصنفات تحت خط الفقر	-1 صدور الاحصاءات حول - عدد / او نسبة النساء اللواتي تعتبرن تحت خط الفقر واماكن توزعهن الجغرافي - نسبة / او عدد العائلات التي تعيلها نساء مصنفات تحت خط الفقر وتوزعهن الجغرافي	-1 - وزارة الشؤون الاجتماعية - المديرية العامة للاحصاء المركزي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني -الجهات الداعمة
-2 - العمل على توفير مساعدات مالية للعائلات التي تعيلها نساء تحت خط الفقر	-2 - توفر مساعدات مالية للعائلات الفقيرة التي تعيلها نساء	-2 - تمكين العائلات الفقيرة التي تعيلها نساء من تلبية الحاجات الحياتية الاساسية	-2 - عدد العائلات الفقيرة التي تعيلها امرأة التي تستفيد من هذه المساعدات - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تأمين هذه الخدمات	-2 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - القطاع الخاص - منظمات المجتمع المدني -الجهات الداعمة
-3 - العمل على توفير ضمان صحي للعائلات تحت خط الفقر يسمح لها بتأمين سبل الوقاية والعلاج من الامراض	-3 - تمتع الفئات الفقيرة والمهمشة بحقها في التقديمات الصحية	-3 - ضمان حق العائلات الفقيرة في الضمان الصحي والوقاية من الامراض	-3 - عدد العائلات المستفيدة من الضمان الصحي موزعة جغرافياً - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تأمين هذه الخدمات	-3 - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الصحة - مؤسسة الضمان الاجتماعي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - القطاع الخاص - منظمات المجتمع المدني
-4 - العمل على حث القطاع الخاص على المساهمة في برامج الحماية : ء- اعطاء مساعدات مالية للفئات المهمشة	-4 - توفر برامج حماية ومساعدة للفئات المهمشة	-4 - استفادة العائلات المصنفة تحت خط الفقر والمسنين من برامج الحماية	-4 - عدد العائلات المستفيدة من المساعدات موزعة جغرافيا - عدد النساء المستفيدات موزعين جغرافيا	-4 - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الصحة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

(النساء المعيلات لاسرهن- المسنين والمسنات من دون دخل) ب- تأمين وظائف للنساء المعيلات لاسرهن ج- تمويل البرامج الترفيهية للمسنين والمسنات			- عدد المسنين والمسنات المستفدين والمستفيدات موزعين جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تأمين هذه الخدمات	- القطاع الخاص - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الشؤون الاجتماعية - مديرية الاحصاء المركزي	-1 -عدم توفر الدعم المادي لاجراء الدراسات الشاملة - عدم تجاوب الوزرات لجهة القيام بدورها بسبب غياب الارادة السياسية	-1 - خلال السنة الاولى من عمر الخطة (يتم تحديثها كل 3/2 سنوات)	-1 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد بشرية وتقنية ومادية - خبراء
-2 - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-2 - عدم تخصيص الموارد اللازمة في موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لتمكينها من تقديم هذه الخدمات - غياب الاردة السياسية للتعاطي مع ازمة الفقر بين النساء	-2 - انشطة مستمرة	-2 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - موارد بشرية وتقنية ومادية
-3 - وزارة الشؤون الاجتماعية - مؤسسة الضمان الاجتماعي - منظمات المجتمع المدني	-3 - عدم تخصيص الموارد اللازمة في موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لتمكينها من تقديم هذه الخدمات - غياب الاردة السياسية للتعاطي مع ازمة الفقر بين النساء	-3 - انشطة مستمرة	-3 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - موارد بشرية وتقنية ومادية
-4 - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-4 - عدم تخصيص الموارد اللازمة في موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لتمكينها من تقديم هذه الخدمات - عدم تجاوب القطاع الخاص	-4 - انشطة مستمرة	-4 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - موارد بشرية وتقنية ومادية

الهدف العملاني الثالث: تأمين برامج حماية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 العمل على: ء- تطبيق مختلف بنود	-1 - القانون 220 مطبق بكامل مواده واضافة	-1 - افادة اكبر عدد ممكن من المعوقين/ات وضمان	-1 - وجود اليات التطبيق والاشراف على تقيد	-1 - وزارة الشؤون الاجتماعية

القانون 220 الخاص بذوي وذوات الاحتياجات الخاصة ب- تعديل القانون 220 ليشمل الامراض النفسية (المحددة من قبل منظمة الصحة العالمية)	التعديلات المطلوبة لضمان استيفائه للمعايير العالمية	حقوقهم/ن بما يتماشى مع الاتفاقات الدولية	المعنيين به - ادخال التعديلات المطلوبة على القانون - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حثّ المسؤولين على تطبيق القانون	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة على هذا الموضوع - مجلس النواب - لجنة حقوق الانسان
-2 العمل على ايجاد محترفات محمية لعمل لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-2 - توفير فرص عمل لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	-2 - ضمان حق ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة في فرص العمل والاستفادة من دخل ثابت	-2 - عدد المحترفات المنشأة موزعة جغرافيا - عدد المستفدين والمستفيدات موزعين جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تأمين هذه الخدمات وتوزعها الجغرافي	-2 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا النشاط - الجهات الداعمة
-3 - وضع برامج لتدريب المدربين/ات لتأهيل ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة مهنيا - تدريب ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة وتأهيلهم/ن مهنيا	-3 - بناء قدرات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة للانخراط في سوق العمل - تأمين تدريب متخصص	-3 - ذوي وذوات احتياجات خاصة قادرين/ات على الدخول الى سوق العمل وتأمين دخل شخصي	-3 - عدد دورات تدريب المدربين/ات - عدد المدربين/ات المستفيدين/ات من الدورات - عدد دورات التأهيل والتدريب المهني لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة وتوزعها الجغرافي - عدد المستفدين والمستفيدات من التدريب المهني موزعين جغرافيا	-3 - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا النشاط - المدارس المهنية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الشؤون الاجتماعية - مجلس النواب	-1 - عدم تجاوب صناع القرار لجهة تعديل مواد القانون - تمييع تطبيق القانون - عدم وجود امكانيات مادية لتطبيق القانون	-1 - نشاط مستمر طول فترة عمر الخطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة على هذا الموضوع	-1 - قدرات مادية وبشرية وتقنية
-2 - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	-2 - عدم توفر الاموال اللازمة لانشاء المحترفات - غياب الاردة السياسية - صعوبة استقطاب الفئات المستهدفة	-2 - انشطة مستمرة طول فترة عمر الخطة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - موارد بشرية وتقنية ومادية
-3 - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع	-3 - عدم توفر الاموال الازمة للقيام بالتدريبات - عدم توفر المدربين	-3 - انشطة مستمرة طول فترة عمر الخطة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع	-3 - موارد بشرية وتقنية ومادية - خبراء

المدني	المتخصصين للقيام بالتأهيل والتدريب		المدني	

الهدف العملاني الرابع: بناء قدرات النساء في مجال مكافحة الفقر				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- - القيام بدورات: - لمحو الامية - لمحو الامية الالكترونية	1- - بناء قدرات المرأة وفتح سوق العمل امامها	1- - ضمان حق المرأة بالتعلم والعمل	1- - عدد الدورات موزع جغرافيا - عدد المستفيدات موزع جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	1- - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال - الجهات الداعمة
2- - دورات تدريب مهني للنساء الفقيرات والعاطلات عن العمل	2- - تمكين المرأة من دخول سوق العمل	2- - ضمان حق المرأة بالعمل	2- - عدد الدورات موزع جغرافيا - عدد المستفيدات موزع جغرافيا - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذه الخدمات موزعة جغرافيا	2- - وزارة الشؤون الاجتماعية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	1- - عدم توفر الامكانات المادية والبشرية اللازمة للقيام بالدورات	1- - انشطة مستمرة طول فترة عمر الخطة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	1- - موارد بشرية وتقني ومادية
2- - وزارة الشؤون الاجتماعية - منظمات المجتمع المدني	2- - عدم توفر الاموال الازمة للقيام بالتدريبات - عدم توفر الامكانات البشرية للقيام بالتدريب المهني	2- - انشطة مستمرة طول فترة عمر الخطة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال	2- - موارد بشرية وتقني ومادية

5. المجال الاقتصادي

الهدف الاستراتيجي : تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية				
الهدف العملاني الاول: العمل على تنزيه القوانين التي تحكم عمل المرأة وازالة التمييز منها				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على حث المسؤولين على تبني التعديلات المقترحة في كل من: ء- قانون العمل (ليشمل العاملات في القطاع الزراعي والعاملات في المنازل) ب- الضمان الاجتماعي ج- قانون التجارة د- نظام موظفي الدولة وبخاصة نظام التقاعد (مساواة المرأة مع الرجل في انتقال معاشها التقاعدي الى زوجها في حال وفاتها) - العمل على تأمين نصوص للتعديلات المقترحة	-1 - قوانين منزهة من التمييز ضد المرأة في مجالي العمل والمشاركة الاقتصادية	-1 - قوانين تضمن المساواة في حقوق العمل	-1 - عدد القوانين والانظمة التي تم تعديلها - عدد المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال المطالبة بتعديل القوانين - عدد النصوص التعديلية المنجزة بصيغتها النهائية	-1 - الوزارات المعنية بالقوانين - اللجان البرلمانية المعنية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني
-2 - حث المسؤولين على وضع وتبني قانون يجرم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة	-2 - حظر التحرش الجنسي على اساس النوع الاجتماعي في اماكن العمل والاماكن العامة تحت طائلة القانون	-2 - بيئة عمل خالية من التمييز والعنف ضد المرأة	-2 - صدور القانون - جدية اليات الشكوى والمتابعة وجدية العقوبات المفروضة على مرتكبي التحرش	-2 - وزارة العمل - القطاع الخاص - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة النيابية
-3 - حث وزارة العمل على تفعيل الية تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في اماكن العمل - حث وزارة العمل ومجالس العمل التحكيمية على توزيع شكاوى العمل وتلك التي يتمّ البتّ	-3 - وجود الاليات الفاعلة لتقديم الشكاوى وضمان البت بها - توفر التوزيع الجندري للشكاوى	-3 - ضمان جدية التعاطي مع شكاوى التمييز على اساس النوع الاجتماعي في اماكن العمل	-3 - توزع شكاوى العمل المقدمة الى وزارة العمل ومجالس العمل التحكيمية جندريا - وضع الاليات ومدى التقيد بها من قبل المعنيين	-3 - وزارة العمل - مجالس العمل التحكيمية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

بها على متغير الجندر				
-4 - حث نقابات المهن الحرة على مراجعة قوانينها وانظمتها وتعديلها لازالة اي تمييز فيها بحق المرأة - حث النقابات على تسهيل انخرط المرأة فيها ووصولها الى مواقع القرار	-4 - عمل نقابي خال من التمييز ضد المرأة ومشاركة نسائية فاعلة على مستوى صنع القرار النقابي	-4 - احقاق المساواة بين المرأة والرجل في العمل النقابي خاصة على مستوى القيادة	-4 - عدد النقابات التي قامت بمراجعة قوانينيها وانظمتها وازالت التمييز منها	-4 - وزارة العمل - نقابات المهن الحرة - الاتحادات العمالية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
-5 - حث المسؤولين على تفعيل دور المؤسسة الوطنية للاستخدام في التوجيه المهني الذي يستهدف النساء والفتيات	-5 - اهتمام اكبر من قبل المؤسسة بقضايا عمل المرأة	-5 - مؤسسة وطنية فاعلة في تمكين المرأة للانخراط الفاعل في مجال العمل	-5 - عدد دورات التوجيه والتدريب المهني التي تعدها المؤسسة للمرأة والفتاة - عدد النساء المستفيدات من الخدمات التي تقدمها المؤسسة	-5 - المؤسسة الوطنية للاستخدام - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الوزارات المعنية - مجلس النواب - مجلس الوزراء	-1 - غياب الارادة السياسية لالغاء التمييز ضد المرأة نتيجة موروثات ثقافية وعقائد اجتماعية ودينية	-1 - انشطة مستمرة حتى اقرارالتعديلات المطلوبة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-1 - موارد بشرية ومالية وتقنية - خبراء في صياغة مشاريع او اقتراحات قوانين
-2 - وزارة العمل - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - لجنة المرأة النيابية	-2 - غياب الارادة السياسية لالغاء التمييز ضد المرأة نتيجة موروثات ثقافية وعقائد اجتماعية ودينية - عدم جدية او فعالية آليات التطبيق	-2 - انشطة مستمرة حتى تبني القانون واصدار المراسيم التطبيقية له	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-2 - موارد بشرية ومالية وتقنية - خبير في صياغة القوانين
-3 - وزارة العمل - مجالس العمل التحكيمية	-3 - تلكؤ المسؤولين في تطبيق الية الشكاوى المقدمة من قبل النساء - عدم توفر النية او الامكانيات لتوزيع الشكاوى على متغير الجندر	-3 - انشطة مستمرة حتى ازالة التمييز في مكان العمل	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-3 - موارد بشرية ومالية
-4 - وزارة العمل - نقابات المهن الحرة - الاتحادات العمالية	-4 - عدم تجاوب نقابات المهن الحرة والاتحادات العمالية	-4 - انشطة مستمرة حتى تعديل النقابات والاتحادات قوانينها وانظمتها	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-4 - موارد بشرية ومالية
-5 - المؤسسة الوطنية للاستخدام - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا	-5 - عدم تجاوب المؤسسة الوطنية للاستخدام	-5 - انشطة مستمرة حتى تصبح المؤسسة الوطنية للاستخدام فاعلة في هذا المجال	-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتين من منظمات المجتمع المدني الناشطة	-5 - موارد بشرية ومالية

المجال			في هذا المجال	

الهدف العملاني الثاني: توعية المرأة على حقوقها في العمل والامكانيات المتاحة				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- - وضع واصدار دليل مبسط حول : ء- قانون العمل ب- قانون الضمان الاجتماعي ج- قانون التجارة - حملات توعية للمرأة العاملة حول حقوقها في العمل وعلى آلية تقديم الشكاوى في وزارة العمل	1- - توعية المرأة حول حقوقها وواجباتها في الوظيفة ومجال العمل	1- - تمكين المرأة على رفض التمييز ضدها والمطالبة بحقوقها	1- - صدور الدليل المبسط للقوانين التي تعني المرأة في عملها - عدد النسخ الموزعة في كل من المناطق - عدد حملات الترويج للدليل في وسائل الاعلام - عدد الدورات الهادفة الى توعية المرأة العاملة على حقوقها موزعة جغرافيا - عدد المستفيدات من الدورات موزعات جغرافيا	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الانسان - معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين في بيروت
2- - دورات وورش عمل لتعريف المرأة بدور ومهام بعض الادارات والمؤسسات المرتبطة بالاعمال الاقتصادية (غرف التجارة والصناعة والزراعة ، مؤسسة ليبنور، مؤسسة ايدال، جمعية الصناعيين وغيرهم)	2- - زيادة عدد النساء العارفات بالبيئة المحيطة بالاعمال الاقتصادية وبالفرص والامكانات المتاحة	2- - توفر المعرفة للمرأة لمساعدتها في اتخاذ القرار حول نوعية مشاركتها الاقتصادية	2- - عدد الدورات وورش العمل موزعة جغرافيا - عدد النساء المستفيدات من هذه الدورات	2- - منظمات المجتمع المدني - المؤسسات االمعنية بالاعمال الاقتصادية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
3- - توعية المرأة الى تجارب ناجحة لنساء رائدات في مجال الاعمال	3- - ابراز التجارب الناجحة التي يمكن ان تشكل مثالا يقتدى به	3- - تشجيع المرأة على خوض غمار عالم الاعمال	3- - عدد منظمات المجتمع المدني التي عملت على تظهير تجارب نساء رائدات في مجال الاعمال - عدد المؤسسات الاعلامية التي تظهر تجارب النساء الرائدات	3- - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - وسائل الاعلام - مؤسسات خاصة لرصد البرامج الاعلامية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الانسان	1- - عدم توفر الاموال اللازمة لاعداد واصدار الدليل - عدم توفر التمويل للقيام بالدورات	1- - اصدار الدليل خلال السنة الاولى من عمر الخطة - حملات التوعية: انشطة مستمرة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الانسان	1- - خبراء قانونيين - موارد مالية وتقنية

- معهد حقوق الانسان لدى نقابة المحامين في بيروت	- عدم تمكن حملات التوعية من الوصول الى الفئات المستهدفة وتحقيق غايتها			
-2 - منظمات المجتمع المدني - المؤسسات المعنية بالاعمال الاقتصادية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - عدم توفر التمويل اللازم للقيام بالدورات وورش العمل - عدم تجاوب المؤسسات المعنية بالاعمال الاقتصادية	-2 - دورات على مدى السنوات الثلاث	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-2 - موارد مالية وبشرية وتقنية
-3 - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - وسائل الاعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - عدم تجاوب وسائل الاعلام في بث التجارب في اوقات المشاهدة القصوى - التسليط على تجارب نساء لايمثلن شريحة كبرى من النساء اللبنانيات	-3 - انشطة مستمرة على مدى سنوات الخطة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-3 - موارد مالية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الثالث: بناء قدرات المرأة لتفعيل لمشاركتها في النشاط الاقتصادي				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - اجراء دراسة/ات لمعرفة حاجات سوق العمل في المناطق المختلفة للمهن التي يمكن للنساء القيام بها	-1 - معرفة النساء والفتيات الراغبات في العمل بالوظائف والمهن المطلوبة والمتوفرة في المناطق الجغرافية القريبة من اماكن سكنهن - ترشيد عملية التوجيه والتدريب المهني للنساء والفتيات في مختلف المناطق	-1 - تسهيل عملية دخول المرأة سوق العمل في المناطق المختلفة	-1 - اصدار الدراسات حول حاجات سوق العمل للمهن التي يمكن ان تقوم بها النساء في مختلف المناطق (المحافظات) - عدد ونوع الوسائل المستخدمة لتعميم نتائج الدراسة على منظمات المجتمع المدني والمعنيين بهذا المجال - عدد منظمات المجتمع المدني او المؤسسات التي استرشدت بنتائج الدراسة في وضعها لبرامج التوجيه والتدريب المهني التي تستهدف النساء والفتيات	-1 - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال التمكين الاقتصادي للمرأة - المؤسسات الاقتصادية العاملة في مختلف المناطق - المؤسسة الوطنية للاستخدام - غرف التجارة والصناعة والزراعة - المدارس المهنية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - مراكز ابحاث اقتصادية
-2 - القيام بدورات توجيه وتدريب مهني للنساء والفتيات - برامج ودورات تأهيل وتدريب للنساء اللواتي انقطعن عن العمل	-2 - بناء قدرات النساء والفتيات على الدخول الى مجال العمل او العودة اليه	-2 - تعزيز وتحسين فرص المرأة والفتاة في الحصول على فرص للعمل	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هكذا دورات موزعة جغرافيا - عدد الدورات موزعة جغرافيا -عدد المستفيدات موزعين جغرافيا	-2 - منظمات المجتمع المدني - المؤسسة الوطنية للاستخدام - المدارس المهنية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

-3 - تنفيذ برامج تدريب تقني ومهني على اعداد المشاريع الاقتصادية وادارتها	-3 - بناء قدرات النساء على اعداد وادارة المشاريع الاقتصادية	-3 - تشجيع وتأهيل المرأة على خوض مجال الاعمال متسلحة بالمعرفة	-3 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم هذا التدريب موزعة جغرافيا - عدد المستفيدات من الورات التدريبية موزعات جغرافيا	-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - كليات ادرة الاعمال في الجامعات - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال التمكين الاقتصادي للمرأة - المؤسسات الاقتصادية العاملة في مختلف المناطق - المؤسسة الوطنية للاستخدام - غرف التجارة والصناعة والزراعة - المدارس المهنية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - عدم استخدام الخبراء المؤهلين لوضع المنهجية المناسبة للدراسة Research Design للحصول على افضل المعلومات والنتائج - عدم تجاوب المؤسسات الاقتصادية - عدم توفر الموارد المالية والبشرية لاجراء الدراسة	-1 - خلال السنة الاولى من عمر الخطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمتان من منظمات المجتمع المدني	-1 - موارد مادية، تقنية وبشرية - خبراء
-2 - منظمات المجتمع المدني - المؤسسة الوطنية للاستخدام - المدارس المهنية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - التوجيه والتدريب على وظائف ومهن بشكل فاق حاجة السوق لها - عدم توفر الموارد لاقامة الدورات	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية، تقنية وبشرية - خبراء
-3 - منظمات المجتمع المدني - كليات ادارة الاعمال	-3 - عدم توفر الموارد - ضعف التعاون من المعنيين بتوفيرالخبرات المطلوبة لاعداد برامج التدريب	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مادية وتقنية وبشرية - خبراء في اعداد وادارة الاعمال

الهدف العملاني رابع: تقديم الحوافز لتعزيز مشاركة المرأة في الاقتصاد				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على تقديم	**-1** - زيادة معرفة النساء	-1 توعية نساء الاعمال	-1 - عدد منظمات المجتمع	-1 - منظمات المجتمع

استشارات بشروط متاحة لتمكين النساء على: ء- اطلاق المبادرات الاقتصادية الجديدة ب- او تطوير اعمالهن الاقتصادية القائمة	بالفرص والمخاطر ومكامن القوة والضعف التي تنطوي عليها عملية اطلاق مبادرات اقتصادية او تطوير اعمال اقتصادية قائمة	على امكانية الاستفادة من الفرص المتاحة وتجنب المخاطر	المدني التي تسهّل حصول المرأة على هذه الخدمات - عدد النساء المستفيدات من هذه الخدمات موزعات جغرافيا	المدني - المؤسسات المتخصصة بتقديم هذه الاستشارات - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - المؤسسات المالية
-2 - العمل على حث المؤسسات الاقتصادية الكبرى على تقديم خدمات مساندة للموظفات (تعاقد مع حضانات باسعار تشجيعية، خدمات للشيخوخة، خدمات للحالات الخاصة)	-2 - توفير المساعدة للمرأة الموظفة في تخطي احد اهم العوائق امام مشاركتها الاقتصادية الفاعلة	-2 - تخفيف العبء النفسي والجسدي الذي تعاني منه المرأة الموظفة	**-2** - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث المؤسسات الاقتصادية الكبرى على تقديم خدمات مساندة للموظفات - عدد المؤسسات التي تجاوبت	**-2** - منظمات المجتمع المدني - وزارة العمل - المؤسسات الاقتصادية الكبرى - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
-3 - العمل على حث مختلف الوزارات والمؤسسات العامة والمالية على ادماج النوع الاجتماعي والاهتمام بالمرأة في موازناتها وبرامجها الاقتصادية - العمل على حث البلديات في مختلف المناطق على تقديم تسهيلات تحفّز المرأة على القيام بمشاريع اقتصادية	-3 - تحسين فرص وامكانيات النساءفي الحصول على فرص عمل -تحسين فرص وامكانيات النساء على المساهمة بانماء مناطقهن اقتصاديا	-3 - تفعيل دور النساء وتشجيعهن على انماء مناطقهن اقتصاديا	-3 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث الوزارات والمؤسسات العامة والمالية على ادماج النوع الاجتماعي والاهتمام بالمرأة في موازناتها وبرامجها الاقتصادية - عدد الوزارات والمؤسسات التي تعتمد موازنات وبرامج اقتصادية تراعي النوع الاجتماعي - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث البلديات في مختلف المناطق على تقديم تسهيلات تحفّز المرأة على القيام بمشاريع اقتصادية - عدد البلديات التي قدمت تسهيلات للمرأة في هذا المجال - عدد النساء المستفيدات من هذه التسهيلات	-3 - الوزارات والمؤسسات العامة - المؤسسات المالية والمصارف - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات
-4 - توفير قروض ميسرة للنساء للقيام بمشاريع اقتصادية	-4 - زيادة عدد النساء اللواتي تقمن بمشاريع اقتصادية	-4 - تخفيف حدّة العوائق المالية امام قيام المرأة بمشاريع القتصادية	-4 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على تأمين هذه الخدمات وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدات من القروض الميسرة وتوزعهن الجغرافي	-4 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المؤسسات الاقراضية - المصارف - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني	-1 - عدم تجاوب المؤسسات المعنية بتقديم	-1 - أنشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية تقنية وبشرية

- المؤسسات المتخصصة بتقديم هذه الاستشارات	الخبرات - عدم توفر الموارد			- خبراء
-2 - منظمات المجتمع المدني - وزارة العمل - الوزارات المعنية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 عدم تجاوب المؤسسات في ظل غياب عنصر الالزامية	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية
-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات	-3 - ضعف امكانيات البلديات - ضعف اوغياب التجاوب من قبل البلديات	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مادية وبشرية
-4 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - المصارف المؤسسات الاقراضية	-4 - عدم تجاوب المعنيين بتوفير القروض الميسرة - عدم توفر الموارد الموازية لحجم الطلب	-4 - انشطة مستمرة	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-4 - موارد مادية تقنية وبشرية - خدمات استشارية للنساء الراغبات بالاستفادة من هذه القروض

6. مجال المشاركة السياسية ومواقع القرار

الهدف الاستراتيجي: تحقيق المساواة التامة بين الجنسين في مختلف مواقع صنع القرار وفي جميع الميادين

الهدف العملاني الاول: العمل على ضمان وصول المرأة الى المجالس التمثيلية الوطنية والمحلية باعداد كفيلة بضمان مشاركتها الفاعلة والفعّالة في هذه المجالس (قانون الانتخابات النيابية والمحلية)

الانشطة /التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - تنظيم وتنفيذ حملات مكثفة وواسعة النطاق للمطالبة باشراك النساء في العمل السياسي على مستوى صنع القرار وطنيا ومحليا واشراك العنصر الشاب في هذه الحملات - العمل على حث صنّاع القرار على وضع قانون انتخابات وطنية ومحلية، وافساح المجال امام النساء للمشاركة في اعداده، يعتمد الكوتا النسائية بما لا يقل عن 30% من المقاعد كحدّ ادنى وذلك عبر تكثيف اللقاءات والنقاشات والندوات مع: ء- رئاسة مجلس النواب ب- رؤوساء الكتل النيابية والنواب ج- رئاسة الحكومة والوزراء د- القيادات الحزبية ه- القيادات الروحية و- لجنتي المرأة والطفل وحقوق الانسان في البرلمان - العمل على حث صنّاع القرار على تضمين القانون المطلوب الآليات الكفيلة بتكريس وضمان المساواة بين المرشحين، كما مبدأ صحة التمثيل - في حال تم طرح تعديل الدستور لاي سبب كان، العمل على حث صنّاع القرار على تعديل المادة 24 منه لتنص على كوتا نسائية الى جانب الكوتا الطائفية والمناطقية التي	-1 - ضمان وصول المرأة الى المجالس التمثيلية باعداد كفيلة بتفعيل دورها في عملية صنع القرار داخل المجالس التمثيلية الوطنية والمحلية - ضمان حق النساء من مختلف الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية في خوض المعركة الانتخابية على قدم المساواة مع باقي المرشحين/ات - مشاركة النساء بوضع قانون الانتخاب الذي يعنيهن كما يعني الرجال - توسيع قاعدة الدعم للمطالب النسائية باشراك المرأة في مواقع صنع القرار	-1 - تفعيل دور المرأة في المجالس التمثيلية لضمان مراعاة القوانين والانظمة والبرامج والموازنة وغيرها لحاجات المرأة وقضاياها - حشد دعم شعبي وسياسي واسع للمطالب النسائية باشراك المرأة في مواقع صنع القرار	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ صنّاع القرار على تبني الكوتا النسائية المطلوبة في قانون الانتخابات الوطنية والمحلية - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع كل من النواب، رؤساء الكتل النيابية، الوزراء، القيادات الحزبية والروحية الخ.... - صدور القانون وتبني الكوتا المطلوبة - عدد الحملات التي يتم تنظيمها وتنفيذها	-1 - مجلس النواب - القيادات الحزبية - القيادات الروحية - منظمات المجتمع المدني - المنظمات الشبابية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام

تنص عليها هذه المادة				
-2 - العمل على حث صناع القرار وبخاصة وزارة الداخليةعلى تضمين طلب الترشيح للانتخابات الوطنية والمحلية معلومات حول جنس المرشح/ة وذلك عبر - التقدم بطلب رسمي الى وزارة الداخلية بهذا الخصوص - عقد لقاءات مع وزير الداخلية - عقد لقاءات مع النواب	-2 - الحصول على معلومات احصائية دقيقة حول العدد الفعلي للنساء المرشحات (تجنب الاخطاء الحاصلة حتى اليوم نتيجة الاستناد الى الاسماء التي غالبا ما تتطابق بين الذكور والاناث)	-2 - تجنب التضليل الحاصل بنتيجة احصاء بعض الذكور(الذين يحملون اسماء مشتركة بين الجنسين) ضمن تعداد المرشحات الاناث	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ صنّاع القرار على تضمين طلب الترشيح للانتخابات الوطنية والمحلية معلومات حول جنس المرشح - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني للمطالبة بهذا المطلب - تضمين قانون الانتخاب نصاً بالزامية ادراج جنس المرشح/ة على طلب الترشح للانتخابات الوطنية والمحلية	-2 - مجلس النواب - رؤساء الكتل النيابية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
-3 - العمل على حثّ صناع القرار على تضمين قانون الانتخابات المحلية نصاً صريحا يحظّر اقالة المرأة العضو في المجلس البلدي من منصبها قبل انتهاء ولاية المجلس البلدي بنتيجة زواجها ونقل قيدها الى منطقة بلدية اخرى.	-3 - احقاق المساواة بين المرأة والرجل(كونه لا ينقل قيده عند الزواج)	-3 - تشجيع الاناث في عمر الزواج على خوض الانتخابات المحلية	-3 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ صنّاع القرار على تضمين قانون الانتخابات المحلية هذا النص - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني للمطالبة بهذا المطلب - تضمين قانون الانتخاب نصاً يمنع صراحة اقالة المرأة العضو في المجلس البلدي من منصبها قبل انتهاء ولاية المجلس البلدي بنتيجة زواجها ونقل قيدها الى منطقة بلدية اخرى.	-3 - مجلس النواب مجلس الوزراء/ وزير الداخلية - رؤساء الكتل النيابية - القيادات الحزبية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة في البرلمان اللبناني	-1 - غياب الارادة السياسية لانصاف المرأة في هذا المجال - عدم استعداد الذكور للتخلي عن 30% من المقاعد النيابية للنساء - قناعة سائدة بعدم قدرة النساء على الدفاع عن مصالح الطائفة خاصة في ايام الازمات	-1 - انشطة مستمرة حتى اقرار الكوتا النسائية المطلوبة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-1 - موارد مادية وبشرية
-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - غياب الوعي لاهمية توزع المرشحين على متغير الجنس	-2 - انشطة مستمرة حتى تحقيق المطلب	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مالية وبشرية

- لجنة المرأة في البرلمان اللبناني				
-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة في البرلمان اللبناني	-3 - غياب الارادة السياسية لاحقاق المساواة بسبب موروثات اجتماعية	-3 - انشطة مستمرة حتى تحقيق المطلب	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مالية وبشرية

الهدف العملاني الثاني: العمل على ضمان وصول المرأة الى المناصب الوزارية والمناصب الادارية العليا باعداد كفيلة بضمان مشاركتها الفاعلة والفعّالة في عملية صنع القرارات الحكومية والادارية				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على حث صنّاع القرار على ضمان تمثيل المرأة في الحكومة وفي المناصب الادارية العليا بما لا يقل عن 30%عبر تكثيف اللقاءات والنقاشات والندوات مع: ء- رئاسة مجلس النواب ب- رؤوساء الكتل النيابية والنواب ج- رئاسة الحكومة والوزراء د- القيادات الحزبية ه- القيادات الروحية و- لجنة المرأة والطفل ولجنة حقوق الانسان في البرلمان	-1 - ضمان تمثيل المرأة في الحكومة والمناصب الادارية العليا باعداد كفيلة بتفعيل دورها في عملية صنع القرار داخل هذه المؤسسات	-1 - تفعيل دور المرأة في صنع القرار الحكومي والاداري كونها تشكل نصف عدد السكان ومعنية مباشرة بهذه القرارات.	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ صنّاع القرار على ضمان تمثيل المرأة في الحكومة وفي المناصب الادارية العليا بنسبة اقلّها 30% - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع كل من النواب، رؤساء الكتل النيابية، الوزراء، القيادات الحزبية والروحية الخ.... - تمثيل المرأة باعداد اكبر في تشكيلة الحكومات المستقبلية	-1 - مجلس النواب - رؤساء الكتل النيابية - القيادات الحزبية - القيادات الروحية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - مجلس الخدمة المدنية - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
-2 - العمل على حثّ صناع القرار على ضمان مشاركة المرأة في البعثات الدبلوماسية والمفاوضات الداخلية والخارجية، ولقاءات الحوار الوطني، كما مشاركتها في اعداد القوانين المتعلقة ببناء السلم والامن	-2 - مشاركة المرأة في وضع اسس السياسات الداخلية والخارجية	-2 - ضمان حق المرأة في المشاركة بجميع القرارات التي تؤثر في حياتها كمواطنة	-2 - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع كل من النواب، رؤساء الكتل النيابية، الوزراء، القيادات الحزبية الخ.... - عدد النساء المشاركات في البعثات الدبلوماسية والمفاوضات الداخلية والخارجية، ولقاءات الحوار الوطني	-2 - مجلس النواب - رؤساء الكتل النيابية - مجلس الوزراء - وزارة الخارجية - القيادات الحزبية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع	-1 - غياب الارادة السياسية	-1 - انشطة مستمرة حتى	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون	-1 - موارد مادية وبشرية

المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - لجنة المرأة في البرلمان اللبناني	لانصاف المرأة في هذا المجال - عدم استعداد الذكور للتخلي عن مناصب حكومية وادارية للنساء - قناعة سائدة بعدم قدرة النساء على الدفاع عن مصالح الطائفة خاصة في ايام الازمات	اقرار الكوتا النسائية المطلوبة	المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	
-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - غياب الارادة السياسية لانصاف المرأة في هذا المجال - غياب القناعة بقدرة النساء على الدفاع عن مصالح الطائفة والحزب والوطن خاصة في ايام الازمات	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - موارد مادية وبشرية

الهدف العملاني الثالث: العمل على ضمان وصول المرأة الى المواقع القيادية في الاحزاب والنقابات والهيئات الطلابية				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على حثّ الاحزاب السياسية على على اعتماد كوتا نسائية بنسبة 30% على الاقل في: ء- مواقعها القيادية ب- في ترشيح ممثليها في الانتخابات الوطنية والمحلية ج- في تسمية مرشحيها للمناصب الوزارية والادارية العليا	-1 - مشاركة نسائية اكبر في صنع القرار الحزبي وفي تمثيل الاحزاب في عملية صنع القرار على الصعيدين المحلي والوطني	-1 - مساواة بين المرأة والرجل في حق تبوء المراكز القيادية في الاحزاب	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ الاحزاب السياسية على اعتماد كوتا نسائية - عدد الاحزاب التي تم التواصل معها من قبل منظمات المجتمع المدني - عدد اللقاءات او ورش العمل التي نظمت مع عضوات في الاحزاب لحثّهن على المطالبة بدور اكبر للمرأة في الاحزاب - عدد المشاركات في هذه اللقاءات - عدد النساء اللواتي تمّت تسميتهن من قبل احزابهن لتولي مناصب وزارية او ادارية عليا او ترشيحهن لانتخابات محلية، وطنية او نقابية	-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية -الاحزاب واللجان النسائية فيها - وزارة الداخلية والبلديات - الجهات الداعمة
-2 - العمل على حث اللجان النسائية والمرأة في الاحزاب على ء- المطالبة بحق المرأة في التواجد في المواقع القيادية	-2 - زيادة عدد النساء في المراكز القيادية في الحزب	-2 - تغيير في نظرة المرأة الى دورها وموقعها في الاحزاب ومشاركة نسائية اكبر في صنع السياسة الحزبية	-2 عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ اللجان النسائية والمرأة في الاحزاب على المطالبة بحقوقهن داخل الاحزاب	-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - اللجان النسائية والعضوات في الاحزاب

ب- تشجيع ودعم ترشح المرأة في الانتخابات الحزبية			- عدد اللقاءات او ورش العمل التي نظمت مع عضوات في الاحزاب لحثّهن على المطالبة بدور اكبر للمرأة في الاحزاب - عدد المشاركات في هذه اللقاءات - عدد النساء اللواتي ترشحن في انتخابات حزبية لتبوء مراكز قيادية	- الجهات الداعمة
-3 - العمل على حثّ النقابات على اعتماد كوتا نسائية بنسبة 30% على الاقل في مواقعها القيادية - العمل على حثّ المرأة على الترشح في الانتخابات النقابية	-3 - زيادة عدد النساء في المراكز القيادية في النقابات	-3 - تغيير في نظرة المرأة الى دورها وموقعها في النقابات ومشاركة نسائية اكبر في صنع السياسة النقابية	-3 عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ النساء في النقابات على المطالبة بحقوقهن داخل النقابة - عدد اللقاءات او ورش العمل التي نظمت مع عضوات في النقابات لحثّهن على المطالبة بدور اكبر للمرأة في القيادة النقابية - عدد المشاركات في هذه اللقاءات - عدد النساء اللواتي ترشحن في انتخابات نقابية لتبوء مراكز قيادية	**-3** - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - النساء العضوات في النقابات - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
-4 - تنظيم لقاءات مع الطلاب والطالبات في الجامعات لحثهم على ترشيح ودعم الفتيات قي انتخابات الهيئات الطلابية - السعي لدى الجامعات لاعتماد كوتا نسائية بنسبة 50% في انظمة انتخاب الهيئات الطلابية	-4 - زيادة عدد الفتيات في المراكز القيادية في الهيئات الطلابية	-4 - تغيير في نظرة الفتاة الى دورها وموقعها في العمل السياسي والطلابي ومشاركة نسائية اكبر في صنع سياسة الهيئات الطالبية - تدريب واقعي للفتاة على القيادة	-4 عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على حثّ الطالبات في الجامعات على المشاركة في الهيئات الطلابية - عدد اللقاءات او ورش العمل التي نظمت في مختلف الجامعات لحثّ الطالبات على الترشح في انتخابات الهيئات الطلابية - عدد المشاركين/ات في هذه اللقاءات - عدد الفتيات اللواتي ترشحن في انتخابات الهيئات الطلابية - عدد الجامعات التي اعتمدت الكوتا في الانتخابات الطلابية	-4 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - طلاب الجامعات - ادارات الجامعات - وزارة التربية والتعليم العالي - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع	-1 - غياب التجاوب من	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون	-1 - موارد مادية وبشرية

المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	القيادات الحزبية بسبب طغيان المفاهيم الذكورية والهيمنة العائلية على بعض الاحزاب -		المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	
-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - نظرة المرأة الى دورها وموقعها داخل الاحزاب - اثر التزامات المرأة وواجباتها العائلية على الوقت الذي تستطيع تخصيصه للعمل الحزبي	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - موارد مادية وبشرية
-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3 - - نظرة المرأة الى دورها وموقعها داخل االنقابات - اثر التزامات المرأة وواجباتها العائلية على الوقت الذي تستطيع تخصيصه للعمل النقابي	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - موارد مادية وبشرية
-4 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-4 - نظرة الفتاة الى العمل السياسي	-4 - انشطة مستمرة	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-4 - موارد مادية وبشرية

الهدف العملاني الرابع: توعية وتثقيف الشعب على اهمية المشاركة السياسية للمرأة ووجودها في مختلف مراكز صنع القرار				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - القيام بحملات توعية شعبية على اهمية وجود المرأة في المجالس التمثيلية وفي الحكومة والمراكز الادارية العليا، وعلى مبدأ الكوتا النسائية وانواعها واسباب التشديد على نسبة 30% على الاقل من عدد المقاعد	-1 - زيادة نسبة المؤيدين بين الفئات الشعبية المختلفة لتواجد المرأة في مراكز صنع القرار السياسي والاداري باعداد كفيلة بضمان فعالية مشاركتها	-1 - بناء ثقافة المساواة والقناعة بمقدرة المرأة على القيادة تماما كما الرجل	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على التوعية الشعبية في هذا المجال وتوزعها الجغرافي - عدد الندوات وورش العمل الرامية الى التوعية التي تنظمها منظمات المجتمع المدني موزعة جغرافيا - عدد المشاركين/ات في هذه الندوات وورش العمل موزعين جغرافيا - عدد حملات التوعية الشعبية في وسائل الاعلام - زيادة نسبة الاقتراع لصالح المرشحات في الانتخابات الوطنية والمحلية عن الانتخابات السابقة	-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وسائل الاعلام - مجلس النواب - الحكومة - الجهات الداعمة
-2	-2	-2	-2	-2

- العمل على حثّ المسؤولين في وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء على ء- ادماج مواضيع في المناهج التربوية تعزز مفهوم المساواة في تولي المناصب القيادية ب- تضمين الانشطة اللاصفية تدريبات على القيادة	- ارتفاع في نسب الشباب والشابات المؤمنين/ات بمساواة المرأة بالرجل في الحقوق والقدرات القيادية	- بناء ثقافة المساواة في اوساط الجيل الصاعد	- عدد منظمات المجتمع المدني العا ملة على حث المسؤولين على ادماج موضوع القيادة في المناهج المدرسية - عدد اللقاءات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع المسؤولين حول هذا الموضوع - دعم الشباب لترشيح اناث في انتخابات الهيئات الطلابية في المدارس والجامعات	- منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المدارس الرسمية والخاصة - المركز التربوي للبحوث والانماء - وزارة التربية والتعليم العالي
-3 - القيام باعداد وتنفيذ لقاءات حوارية بين الشباب والشابات الاعضاء في نواد رياضية واجتماعية وثقافية وطلاب وطالبات الجامعات من مختلف الطوائف والمناطق حول مواضيع الحكم الديمقراطي وآلياته وركائزه (وبخاصة مفهوم المساواة بين المواطنين)، ورؤيا الشباب والشابات لكيفية تطوير النظام السياسي اللبناني لجعله اكثر ديمقراطية	-3 - رفع الوعي بين الشباب حول مفهوم الممارسة الديمقراطية في الحكم وتشجيعهم على تقييم الاوضاع السياسية في البلد والتقدم باقتراحات لتحسين الاوضاع	-3 - جيل من الشباب والشابات مدرّب على الحوار وتقبل الرأي الاخر والنقد البنّاء والمساءلة	-3 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تُعدّ وتنفذ هذه اللقاءات وتوزعها الجغرافي - عدد اللقاءات الحوارية التي تعقد وتوزعها الجغرافي - عدد المشاركين/ات في هذه اللقاءات الجوارية وتوزعهم الجغرافي	-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - ألاندية على اختلاف انواعها - الجامعات - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وسائل الاعلام	-1 صعوبة تغيير القناعة بصحة الموروثات الاجتماعية وبعض التعاليم الدينية حول موقع المرأة في المجتمع - عدم التجاوب من وسائل الاعلام	1- انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - عدم تجاوب المعنيين في وزارة التربية والمركز التربوي للبحوث والانماء	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية -خبراء
-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - عدم التجاوب والمشاركة من قبل الشباب والشابات - ضعف في ادارة	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-3 - موارد مادية وبشرية - خبراء في ادارة اللقاءات

- الاندية - الجامعات	الجلسات يطيح بالهدف الاساسي وراءها			

الهدف العملاني الخامس: بناء قدرات المرأة للوصول الى مواقع صنع القرار وتفعيل مشاركتها فيه				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - تامين برامج تدريبية للنساء الراغبات في خوض الانتخابات المحلية او الوطنية او النقابية او الحزبية حول: ء- انواع الانتخابات والياتها ب- دور البرلمان والبلديات والنقابات والاحزاب في العمل السياسي ج- كيفية الاعداد للحملة الانتخابية د- كيفية اعداد وترويج البرنامج الانتخابي ه- الوسائل المتاحة لتمويل المعركة الانتخابية و- مهارات التواصل (communication skills) واعداد الخطب السياسية	-1 - وصول عدد اكبر من النساء الى مراكز صنع القرار عبر الانتخاب	-1 - تمكين وتشجيع عدد اكبر من النساء على خوض المعركة الانتخابية بطرق منهجية وفعّالة	-1 - عدد البرامج والدورات التدريبية التي تنفذ من قبل منظمات المجتمع المدني وتوزعها الجغرافي - عدد المشاركات في الدورات	-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - وسائل الاعلام
-2 -العمل عل تشجيع انشاء شبكات او تجمعات نسائية قطاعية بهدف تعزيز القدرات وتطويرالمهارات وتبادل الخبرات - العمل على تشجيع اقامة شبكات بين النساء في مراكز صنع القرار السياسي والنساء القياديات في مجال الاعمال - البحث في امكانيات تأمين الدعم للحملات الانتخابية للمرشحات	-2 - زيادة قدرات ومهارات النساء الطامحات للعمل السياسي او القيادي في مجال عملهن	-2 - كتلة نسائية قادرة على تقديم مختلف انواع الدعم لافرادها	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال التشجيع على انشاء هذه الشبكات والتجمعات - عدد الشبكات او التجمعات وتوزعها على القطاعات	-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - النساء الراغبات في لعب دور قيادي في مجال اهتمامهن - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - عدم وصول الاعداد النسائية المطلوبة الى مراكز صنع القرار بسبب طبيعة العملية الانتخابية السائدة - عدم اقرار قانون انتخاب يضمن المساواة الفعلية في الفرص بين المرشحين/ات	**-1** - انشطة مستمرة خاصة في فترات التحضير للانتخابات المختلفة	**-1** - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	**-1** - موارد مادية وتقنية وبشرية - خبراء

-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 -ضعف التجاوب من قبل السيدات المعنيات بموضوع التشبيك	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - موارد مادية وتقنية وبشرية

الهدف العملاني السادس: العمل على ضمان واقعية وامكانية تبني الكوتا النسائية في مراكز صنع القرار				
الانشطة /التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - القيام بدراسة علمية ، وموضوعية وواقعية تحدد: ء- فرص وعوائق تبني الكوتا في ظل انواع الانظمة الانتخابية قيد التداول كما الاضاءة على نقاط الضعف والقوة لكل من الانظمة المتداولة في ما يتعلق بضمان العيش المشترك بين الطوائف وصحة التمثيل والسلم الاهلي والمساواة في الفرص بين المرشحين (SWOT Analysis) ب- تحديد القانون/القوانين الانتخابي/ة الافضل لتبني الكوتا وتخطي العوائق ج- ابراز ايجابيات هذا القانون/ القوانين على مختلف الصعد/ كيف يخدم الاهداف المرجوة المعلنة من قبل مختلف الفئات المعنية	-1 - توفير الارضية العلمية والمنهجية لمقاربة موضوع الكوتا ورفع نسبة تقبله من قبل المعنيين -	-1 - مقاربة علمية واقعية واكثر فعالية في عملية المطالبة بالكوتا النسائية - ايصال وتفعيل صوت المرأة ورأيها حول مختلف القضايا الانتخابية التي تنعكس عليها كمواطنة وليس فقط كأمرأة	-1 - اصدار الدراسة - عدد منظمات المجتمع المدني التي تشارك في جلسات النقاش المركزة لمناقشة نتائج الدراسة - عدد منظمات المجتمع المدني التي تتبنى نتائج الدراسة - عدد الجهات الرسمية المعنية التي تعمم عليها الدراسة	1- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة - مراكز ابحاث - مجلس النواب - الحكومة - القيادات الحزبية - القيادات الروحية
-2 - الترويج للقانون المقترح عبر عقد لقاءات و/أو جلسات نقاش مركزة مع ء- منظمات المجتمع المدني وحشد الدعم لتشكيل قوة ضاغطة ب- صناع القرار خاصة اللجان التي تبحث في موضوع القانون الانتخابي ج- القيادات الحزبية ولجان المرأة في الاحزاب د- الجهات الدولية	-2 - توافق ودعم عدد كبير من منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق المرأة لقانون انتخاب موحد - زيادة في عدد صناع القرار المؤيدين للكوتا -	-2 - تشكيل قوة ضاغطة قادرة على التأثير وعلى تخطي الانقسامات السياسية والحزبية والطائفية	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني الداعمة للقانون المقترح - عدد اللجان النسائية في الاحزاب التي تؤيد الطرح المقترح - دعوة ممثلات عن الاليات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني للمشاركة في البحث الدائر عن القانون الذي يرضي غالبية الاطراف - عدد الجهات الداعمة التي تقدم الدعم في هذا	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة - مراكز ابحاث - مجلس النواب - الحكومة - القيادات الحزبية - القيادات الروحية

الداعمة للعمل على قانون الانتخابات الوطنية والمحلية (داخل البرلمان وخارجه)			المجال	- وسائل الاعلام
-3 - المطالبة بمشاركة نسائية في اية لجان تشكل لبحث ووضع قانون الانتخاب (الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع ممثلة او اكثر عن منظمات المجتمع المدني النسائيةالناشطة في هذا المجال) عبر ء- لقاءات مع رئيس المجلس النيابي، رؤساء الكتل النيابية ورئاسة الوزراء ب- القيادات الحزبية والروحية والجهات الداعمة ج- حملات توعية وتجييش شعبي خاصة في اوساط طلاب وطالبات الجامعات د- توقيع عرائض والدعوة الى اعتصامات ومسيرات عندما تدعو الحاجة	-3 - تعزيز فرص تبني الكوتا النسائية لضمان تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة وطنيا ومحليا	-3 - اقرار رسمي وواقعي بدور الهيئة الوطنية في ادماج الجندر في القوانين والسياسات الوطنية والمحلية	-3 - عدد اللقاءات التي تعقد مع الجهات المختلفة - دعوة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وخبيرة تمثل منظمات المجتمع المدني للمشاركة في البحث الدائر عن القانون الذي يرضي غالبية الاطراف - عدد حملات التوعية الشعبية - عدد الموقعين/ات على العرائض	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة - مراكز ابحاث - مجلس النواب - الحكومة - القيادات الحزبية - القيادات الروحية - وسائل الاعلام
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - خبراء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة	-1 - عدم تمكن النساء العضوات في منظمات المجتمع المدني من تخطي الولاءات الطائفية والحزبية ووضع قضية المرأة في سلم الاولويات وبالتالي عدم الاتفاق على رؤيا موحدة للقانون الافعل في احقاق الكوتا النسائية - عدم توفر الدعم لاجراء الدراسة - تعرّض نتائج الدراسة للمحاربة من قبل المتضررين و التشكيك بموضوعيتها على اسس سياسية وطائفية	-1 شهرونصف- شهران	-1 الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - خبراء (عدد2) - دعم مادي وبشري وتقني
-2 -- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي	-2 - تعرّض نتائج الدراسة للمحاربة من قبل المتضررين و التشكيك بموضوعيتها على اسس سياسية وطائفية - انجرار بعض الفاعلين	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع ممثلات عن المجتمع المدني (المجلس النسائي اللبناني)	-2 - دعم مادي وبشري وتقني

والمتبنية للطرح النسائي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة	ضمن منظمات المجتمع المدني وراء حملات المتضررين وتأثيرهم على مواقف منظماتهم/ن - عدم تمكن بعض منظمات المجتمع المدني التخلص من هيمنة بعض الزعماء السياسيين المعلنة او المبطّنة - عدم دعم البرلمانيات ولجنة المرأة في البرلمان لعمل المجتمع المدني في هذا المجال			
3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المجلس النسائي اللبناني - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الاصلاح الانتخابي وضمان تمثيل المرأة	3- - العقلية الذكورية المترسخة لدى المرأة كما الرجل - عدم اخذ صناع القرار موقع ودورالهيئة الوطنية لشؤون المرأة بجدية - ضعف دور وتأثير المرأة في الاحزاب وفي البرلمان - معارضة الاحزاب والقيادات الروحية - عدم تمكّن منظمات المجتمع المدني من حشد الدعم الشعبي(وبخاصة النسائي) المطلوب.	3- - انشطة مستمرة	3- - - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع ممثلات عن المجتمع المدني (المجلس النسائي اللبناني)	3- - دعم مادي وبشري وتقني وشعبي - تعاون المؤسسات الاعلامية والاعلاميين/ات

7. مجال مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة

الهدف الاستراتيجي: مناهضة جميع اشكال العنف التي تطال المرأة والفتاة وفي كل الميادين

الهدف العملاني الاول: استصدار قوانين جديدة وتعديل القوانين النافذة لتأمين الضمانة القانونية لحق المرأة والفتاة في حياة خالية من اي شكل من اشكال العنف الذي قد يمارس ضدهن في مختلف الميادين

الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 ء - العمل على اجراء مراجعة شاملة وكاملة للقوانين النافذة ، بما فيها قوانين الاحوال الشخصية، وتحديد جميع المواد التي توفر، بصورة مباشرة او غير مباشرة، البيئة المؤاتية لارتكاب اي نوع من انواع العنف الموجه ضد المرأة والفتاة التي حددتها المواثيق الدولية - تقديم نصوص اقتراح للتعديلات (أو الالغاء) المطلوبة وبخاصة في القوانين التالية: - قانون العقوبات - قانون الجنسية - قانون العنف الاسري - القوانين والانظمة التي تحكم قضايا البغاء وتأشيرة الفنانات - نظام الكفالة للعاملات الاجنبيات في الخدمة المنزلية - قوانين الاحوال الشخصية ب- العمل على حث المشرع اللبناني على ادخال التعديلات المطلوبة في القوانين النافذة وعلى تبني قانون يجرم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة - العمل على حث	-1 - لائحة بجميع المواد القانونية التي قد تسهّل او تبرر ممارسة اي نوع من انواع العنف ضدّ المرأة والفتاة، او تتيح افلات ممارس العنف من العقاب الموازي للجرم - توفير نصوص الاقتراحات حول التعديلات المطلوبة	-1 - قوانين فاعلة في ردع العنف الذي يطال المرأة والفتاة عبر عدم ترك فجوات في القوانين تمكّن المعتدي من الافلات من العقوبة - مقاربة شاملة غير مجتزأة للاصلاح القانوني في هذا المجال	-1 - اعداد واصدار دراسة، او تحيث الدراست المتوافرة تتضمن لائحة بجميع هذه المواد مع شرح مسهب لدلالاتها ومفاعيلها على ارض الواقع - تعميم الدراسة على مختلف منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال مناهضة العنف وعلى الجهات الداعمة الناشطة في مجال الاصلاح القانوني	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - نقابة المحامين - الجهات الداعمة - مفوضية حقوق الانسان - منظمات المجتمع المدني ومراكز الابحاث الناشطة في مجال الاصلاح القانوني - مجلس النواب - الوزارات المختصة - رئاسة مجلس الوزراء - وسائل الاعلام

المشرع اللبناني على وضع قانون حديث لتنظيم السجون يكون حساس جندريا ويهتم بموضوع الاحداث				
-2 - اجراء لقاءات موسعة، او حلقات نقاش مركزة، بين منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال لاحقاق توافق اكبر عدد منها على ء- ورقة مطالب موحدة حول القوانين النافذة المطلوب تعدبلها ب- تبني قانون جديد يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة ج- وضع خطة استراتيجية للتحرك وتوزيع العمل في ما بينها لزيادة فعالية جهود المناصرة	-2 - ورقة مطالب موحدة تتضمن لائحة بمجمل القوانين والمواد المطلوب تعديلها - توفير الوقت والجهد والمال الذي يهدر على اجراء دراسات متشابهة او تركز جهود المناصرة في مجالات دون غيرها - الانتقال من المقاربة المجتزئة الى مقاربة شاملة للتعديلات القانونية المطلوبة	-2 -- خلق كتلة ضغط واسعة وفاعلة عبر توحيد المطالب وتنسيق الجهد والعمل	-2 - عدد المنظمات التي تتقيد بورقة المطالب الموحدة والتنسيق في العمل	-2 - منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة - الهيئة الوطنية - الجهات الداعمة والناشطة في مجال الاصلاح القانوني وحقوق المرأة - لجنتي المرأة والطفل وحقوق الانسان في البرلمان - الجهات الداعمة للاصلاح القانوني
-3 - العمل على الترويج للمطالب اعلاه على مستوى صنّاع القرار عبر: ء-عقد لقاءات مع - رئيس مجلس النواب - رؤوساء الكتل النيابية - لجنتي المرأة والطفل وحقوق الانسان في البرلمان - الوزراء - رؤوساء الاحزاب - القيادات الروحية ب- تقديم شهادات امام اللجان النيابية ج- ضمان التغطية الاعلامية لهذه الانشطة	-3 - ايصال الصوت الموحد في المطالبة بالاصلاحات المطلوبة - وضع قضية دور القوانين في تشجيع أو تسهيل ممارسة العنف على ساحة النقاش العام	-3 -	-3 - عدد اللقاءات والشهادات - عدد وسائل الاعلام التي تغطي هذه الانشطة - عدد القوانين الي تم تعديلها او تبنيها	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة - منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال - لجنة المرأة والطفل في البرلمان - وسائل الاعلام - مرصد الاعلام

4- - العمل على حثّ المسؤولين وصناع القرار على انشاء آلية محددة متعددة القطاعات، وتأمين التمويل اللازم لها، للإشراف على تنفيذ قانون العنف ضد المرأة وباقي افراد الاسرة ورفع تقرير إلى مجلس النواب بشكل منتظم يستند الى نتائج لقاءات شخصية تجريها هذه الآلية مع الشاكيات/الناجيات من العنف، والمناصرين، والمحامين، والمدعين العامين، والشرطة، والقضاة، ومراقبي السلوك، ومقدمي الخدمات فيما يتعلق بسبل وصول ضحايا العنف الى النظام القضائي ومدى فاعلية سبل الانتصاف، بما في ذلك العقبات التي تواجهها فئات محددة من النساء	4- - ضمان فعالية القانون في تحقيق اهدافه - ضمان قيام المعنيين بتنفيذ القانون بالواجبات الموكلة اليهم	4- - الحد من حوادث العنف ضد المرأة وباقي افراد الاسرة	4- - انشاء الآلية وتأمين التمويل اللازم لتمكينها من القيام بعملها	4- - الوزارات المعنية (الداخلية، الصحة العامة، الشؤون الاجتماعية...) - مجلس الوزراء - مجلس النواب - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - تجمع من منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - خبراء/ خبيرات في القانون ومحامون	1- - عدم التنبه الى مفاعيل بعض المواد	1- - الاشهر الثلاث الاولى من عمر الخطة	1- - الهيئة الوطنية	1- - خبراء في القانون - موارد بشرية ومادية
2- - المنظمات التي عملت على اعداد الدراسة اعلاه - الهيئة الوطنية	2- - ضعف التجاوب من المنظمات المعنية	2- - الاشهر 4-6 من عمر الخطة	2- - الهيئة الوطنية	2- - موارد بشرية ومادية وتقنية
3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة - منظمات المجتمع	3- - غياب الارادة السياسية - الضغوط الحزبية	3- - انشطة مستمرة	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3- - موارد مادية، بشرية وتقنية

المدني العاملة في هذا المجال - مرصد الاعلام	والطائفية - ضعف تقيد المنظمات بخطة العمل والتحرك			

الهدف العملاني الثاني: التوعية الشعبية على اشكال العنف الموجه ضد المرأة والفتاة ونتائجها وانعكاساتها على المرأة والعائلة والمجتمع				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على محو الامية القانونية لدى المرأة والفتاة عبر ء- اعداد واصدار كتيبات تبسط القوانين ذات الصلة وتُظهِّر حقوق المرأة فيها ب- توزيع هذه الكتيبات على اكبر عدد ممكن من النساء والفتيات في مختلف المناطق ج- اعداد وبث TV SPOTS حول هذه الحقوق والاجراءات الواجب اتخاذها في حال التعدي عليها د- اقامة ورشات العمل والندوات لتوعية المرأة والفتاة على اشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي والى اهمية التبليغ عن العنف لدى حدوثه والاجراءات الواجب اتباعها، ه- اشراك اكبر عدد ممكن من الرجال في هذه الانشطة و- تشجيع كتّاب المسرحيات والمساسلات والبرامج التلفزيونية على معالجة مختلف اشكال العنف الممارس ضد المرأة والفتاة بما فيه معاناة العاملات في الخدمة المنزلية وكيفية التعاطي معه ز- اعداد وبث افلام	-1 - زيادة عدد النساء والفتيات الواعيات لحقوقهن القانونية - زيادة مقدرة المرأة على مقاومة العنف الممارس ضدها عبر توعيتها الى حقوقها التي تضمنها القوانين	-1 - الحد من استغلال جهل المرأة لحقوقها التي تضمنها القوانين لممارسة العنف ضدها	-1 - عدد القوانين التي صدرت كتيبات لتبسيطها - عدد النسخ الموزعة من هذه الكتيبات ومناطق توزيعها - عدد المنظمات التي تقيم ورش عمل وندوات لتوعية المرأة الى حقوقها - عدد ورش العمل والندوات وعدد المستفيدات والمستفيدين منها وتوزعها الجغرافي - عدد المنظمات التي تعد TV SPOTS حول موضوع العنف وعدد وسائل الاعلام التي تبثها - عدد المساسلات والمسرحيات والبرامج التي تعالج موضوع العنف ضدّ المرأة والفتاة - عدد الافلام الوثائقية القصيرة التي تبث على وسائل التواصل الاجتماعي	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - نقابة المحامين/ - كتّاب ومعدّي المسرحيات والمسلسلات التلفزيونية خاصة النساء منهن -

وثائقية قصيرة على وسائل التواصل الاجتماعي حول اشكال العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وانعكاساته وسبل التعاطي معه				
-2 - العمل على: ء- ادماج مفاهيم مناهضة العنف، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وسبل حلّ الخلافات سلميا في مناهج التعليم المدرسي والجامعي - تدريب المعلمين/ات على كيفية ايصال هذه المفاهيم للطلاب في الانشطة الصفية واللاصفية - توعية الطلاب الى ان التبليغ عن حوادث العنف والتحرش الجنسي التي يمكن ان يشهدوها هو اداة فاعلة في الحد من هذا العنف - عقد الندوات وورش العمل في المدارس والجامعات للتوعية حول هذه المواضيع - عقد الندوات وورش العمل للفتيات في سن المواعدة والزواج حول العنف الذي يمارس خلال علاقات المواعدة واشكاله ومخاطره وانعكاساته المستقبلية	-2 - زيادة عدد الشابات والشبان الواعين لانواع العنف وانعكاساته وسبل الحدّ منه	-2 - بناء ثقافة مناهضة للعنف وبخاصة العنف القائم على النوع الاجتماعي في اوساط الجيل الصاعد - ازالة صفة "التابو" عن مواضيع العنف الاسري والتحرش الجنسي	-2 - عدد المواضيع التي تم ادخالها في المناهج التربوية حول موضوع مناهضة العنف والعنف القائم على النوع الاجتماعي - عدد دورات تدريب المعلمين/ات على كيفية ايصال هذه المفاهيم للطلاب في الانشطة الصفية واللاصفية - عدد المعلمين/ات المستفيدين من هذه الدورات وتوزعها الجغرافي - عدد الندوات وورش العمل التي عقدت في المدارس والجامعات للتوعية حول هذه المواضيع وعدد المستفيدين/ات منها وتوزعها الجغرافي - عدد الندوات وورش العمل التي عقدت للفتيات في سن المواعدة والزواج وعدد المستفيدات والتوزع الجغرافي لهذه الانشطة.	-2 - وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة
-3 - التعاون والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي والبلديات والاندية لعقد ندوات وورش عمل في المناطق حول موضوع العنف القائم على	-3 - رفع مستوى الوعي الشعبي حول هذا الموضوع	-3 - بناء ثقافة مناهضة للعنف	-3 - عدد المنظمات التي تقوم بهذه الانشطة - عدد البلديات التي تتعاون في هذا المجال - عدد الندوات وورش العمل موزعة جغرافيا - عدد المستفيدين/ات من هذه الانشطة موزعين جغرافيا - عدد وسائل الاعلام	-3 - منظمات المجتمع المدني -وزارة الداخلية/ مديرية البلديات - المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - البلديات - الاندية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

النوع الاجتماعي، واشكاله، وسبل الحدّ منه وفي طليعتها التعديلات القانونية المطلوبة. - حث وسائل الاعلام على تسليط الضوء على حوادث العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وانعكاساته وأهمية التعديلات القانونية المطلوبة			التي تستجيب للدعوة الى تسليط الضوء على حوادث العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وانعكاساته	- الجهات الداعمة - المرصد الاعلامي
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية - منظمات المجتمع المدني - خبراء في القانون	-1 - ضعف الموارد للقيام بالانشطة المطلوبة	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية وخبرات في القانون
-2 - وزارة التربية والتعليم العالي - المركز التربوي للبحوث والانماء - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - عدم توفر الموارد المادية للقيام بهذه الانشطة على اطار واسع - سيطرة العقلية الذكورية في اوساط صنّاع القرار	-2 - عملية الادماج في المناهج التربوية واعداد برامج التدريب: 12-18 شهر - انشطة مستمرة للتوعية	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وتقنية وبشرية
-3 - منظمات المجتمع المدني - البلديات	-3 - ضعف التجاوب من البلديات - العقلية الذكورية - ضعف الموارد	-3 انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مادية وتقنية وبشرية

الهدف العملاني الثالث: بناء قدرات الاجهزة التي تتعاطى مع حالات العنف				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- قوى الامن - العمل على استحداث أو تعزيز وحدات شرطة متخصصة في مجال العنف ضد المرأة، وتوفير التمويل الكافي لأعمالها وتدريب متخصص لموظفيها؛ - العمل على زيادة	-1 - زيادة مقدرة قوى الامن الداخلي على التعاطي مع حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي بفعالية - ضمان حقوق ضحايا العنف بالمساعدة السريعة والفعّالة	-1 - رفع مستوى الردع الفعلي والحد من تفاقم هذه الظاهرة	-1 - عدد الوحدات المستحدثة او الاجراءات الكفيلة بتعزيز قدرات الوحدات الموجودة - الزيادة في عدد العناصر النسائية في قوى الامن وتوزعهن الجغرافي	-1 - وزارة الداخلية والبلديات/ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

عدد العناصر النسائية في القوى الامنية وفصلها الى جانب الرجال للتعاطي مع قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي - ضمان توزع اعداد كافية من العناصر النسائية على مختلف المناطق - العمل على ضمان تقيد قوى الامن الداخلي بالتعليمات المتعلقة باصول التخاطب والتعاطي مع النساء المعنفات وشكاوى العنف الاسري والواردة في. مذكرة خدمة رقم 164				- الجهات الداعمة - مفوضية حقوق الانسان
2- **القضاء والمحاكم** - العمل على ضمان توفير حق ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في الوصول الى العدالة القضائية وتوفير جميع التسهيلات والخدمات التي نصّت عليها الشرع والمواثيق الدولية (كاستحداث وحدات ادعاء عام متخصصة في مجال العنف ضد المرأة، او انشاء محاكم متخصصة في قضايا العنف ضدّ المرأة والعنف الاسري تكفل البت بهذه القضايا بسرعة وفاعلية وتوفير التمويل الكافي لأعمالها وتدريب متخصص لموظفيها؛ المساعدة القانونية المجانية في جميع الاجراءات القضائية خاصة الجنائية منها، عدم الالزام على الشهادة او اجراء	2- - ارتفاع عدد النساء والفتيات اللواتي يطلبن العدالة القضائية في حالات العنف الموجه ضدهن	2- - رفع مستوى الردع عبر الجدية والفعالية في انزال العقوبة بالمعتدي	2- - الاجراءات التي يتم تبنيها من قبل السلطات القضائية لتسهيل وتفعيل البت بالشكاوى والتي تنطبق مع المعايير الدولية - ادماج مفاهيم العنف القائم على النوع الاجتماعي في مناهج معهد القضاء - عدد دورات التدريب للمحامين	2- - وزارة العدل - نقابتي المحامين - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة - مفوضية حقوق الانسان

الفحوصات الطبية اكثر مما يلزم ، ضمان تطبيق قرارات الابعاد الخ...) - ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في مناهج معهد القضاء - التعاون مع نقابتي المحامين لتأمين التدريب لاعضائها حول مفاهيم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي				
3- **المجتمع المدني** - العمل على حثّ صنّاع القرار على تخصيص ميزانية محددة للمنظمات غير الحكومية لتمكينها من القيام بمجموعة محددة من الأنشطة وتقديم الخدمات لضحايا العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي و/أو العنف الاسري - تأمين التدريب اللازم للمسؤولين/ات عن بيوت الايواء والعاملين/ات فيها وللعاملين/ات والمتطوعين/ات في منظمات المجتمع المدني - زيادة عدد بيوت الايواء والحماية وضمان توزعها الجغرافي - تأمين التدريب للعاملين في القطاع الصحي والقانوني والاجتماعي حول الاجراءات والاليات الخاصة بالتبليغ والتعاطي مع ضحايا العنف وكيفية التحرك وضروراته - حثّ المسؤولين على	3- - تعزيز قدرات المجتمع المدني الناشط في مجال مناهضة العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وزيادة فعالية الانشطة والخدمات التي يقدمها - دفع الدم الشاب الى المنظمات الناشطة في مجال مناهضة العنف	3- - مجتمع مدني قادر على لعب الدور المطلوب - جيل شاب واع لاسباب ومخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي	3- - تخصيص ميزانية للمنظمات غير الحكومية الناشطة في هذا المجال -عدد المنظمات التي تؤمن دورات تدريبية في هذا المجال للعاملين/ات في بيوت الايواء والقطاعات الصحية والقانونية والاجتماعية والتوزع الجغرافي لانشطتها -عدد المستفيدين/ات من دورات التدريب هذه - الزيادة في عدد بيوت الحماية والايواء وتوزعها الجغرافي - الزيادة في عدد الخطوط الساخنة وتوزعها الجغرافي - الزيادة في عدد الشباب والشابات المتطوعين في منظمات المجتمع المدني - اصدار كتيب الاجراءات وتوزيعه على المؤسسات والمنظمات التي تقدم خدمات لضحايا العنف الاسري والعنف ضد المرأة	3- - مجلس الوزراء - الوزارات المعنية (الاتصالات، الصحة العامة، الشؤون الاجتماعية ، الداخلية والبلديات) - منظمات المجتمع المدني -الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة في مخيمات اللاجئين والنازحين - الجامعات ومدارس التعليم المهني - الجهات الداعمة

تأمين خطوط ساخنة في مختلف المناطق مرتبطة بخط مركزي لتلقي شكاوى العنف ضدّ النساء - العمل على بناء قدرات المؤسسات التي تنشط في مجال مناهضة العنف ضدّ المرأة وتوحيد اللغة بينها وتوحيد مضمون المقاربات التثقيفية ورسائل التوعية التي يمكن توجيهها لمختلف الفئات الاجتماعية - اعداد كتيب بالاجراءات الواجب اعتمادها من قبل المنظمات والمؤسسات التي تقدم خدمات لضحايا العنف الاسري والعنف ضدّ المرأة وكيفية التعاطي معها(كتبليغ قوى الامن، كيفية التعاطي...) - توزيع الكتيب على كافة المنظمات والمؤسسات التي تقدم خدمات لضحايا العنف على الاراضي اللبنانية - اقامة اللقاءات والندوات في الجامعات والاندية والمدارس المهنية لحث الشباب والشابات على التطوع في المنظمات العاملة في هذا المجال				
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الداخلية والبلديات/ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - منظمات المجتمع المدني	-1 - غياب الارادة السياسية -عدم توفر الموارد المادية والبشرية اللازمة	-1 - خلال السنة الاولى من عمر الخطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية، تقنية وبشرية

-2 - وزارة العدل - منظمات المجتمع المدني - نقابتي المحامين	-2 - غياب الارادة السياسية -عدم توفر الموارد المادية والبشرية اللازمة	-2 - خلال السنة الاولى من عمر الخطة - التدريب نشاط مستمر	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية، تقنية وبشرية
-3 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة	-3 - غياب الارادة السياسية -عدم توفر الموارد المادية والبشرية اللازمة - ضعف التجاوب من الفئات المستهدفة	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مادية، تقنية وبشرية

الهدف العملاني الرابع: مساندة الناجيات من العنف وتمكينهن من استكمال حياتهن بصورة طبيعية				
الانشطة	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - تطوير برامج لمساندة المرأة المعنفة تشدد على: ء- تأمين خطوط ساخنة في جميع المناطق لتلقي الشكاوى ب- تقديم خدمات الاستماع والارشاد والايواء والحماية والمعالجة النفسية والطبية المجانية عند الحاجة ج- العمل على محو الامية و/أوالامية الالكترونية بين الناجيات من العنف او مساعدتهن على استكمال دراستهن د- تأمين تدريب مهني لهن والتعاون مع القطاعين العام والخاص لايجاد وظائف للراغبات منهن ه- تقديم المشورة والخدمات والمساعدة القانونية مجانا	-1 - زيادة عدد الناجيات من العنف الواثقات بقدراتهن الشخصية والقادرات على الانخراط في المجتمع وتحقيق استقلاليتهن الذاتية والمادية	-1 - اضعاف تحكم العقلية الذكورية بنظرة المرأة الى موقعها ودورها في العائلة والمجتمع	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقدم كل من هذه البرامج والخدمات والتوزع الجغرافي لعملها - عدد المستفيدات من هذه البرامج والخدمات وتوزعهن الجغرافي - انشاء الصندوق وعدد المستفيدات منه - الزيادة في عدد بيوت الايواء والحماية وتوزعها الجغرافي	-1 - وزارة الصحة العامة - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة العدل - وزارة الاتصالات - المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - مفوضية حقوق الانسان

وتوعيتهن الى حقوقهن و- ضمان التطبيق الجدي والفاعل لقرارات الابعاد الصادرة بحق الجاني - العمل على حثّ المسؤولين على انشاء صندوق ووضع اجراءات وانظمة وآليات عمله يهدف الى دعم النساء اللواتي يتعرضن للعنف للتعويض عليهن وتغطية نفقات علاجهن . ويمكن تغذيته من وزارة الشؤون الاجتماعية ومصادر اخرى - زيادة بيوت الايواء وتأمين الحماية الامنية الفاعلة لها والحماية الخاصة بضحايا العنف				
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - منظمات المجتمع المدني - قوى الامن - القضاء - وزارتي الصحة العامة والشؤون الاجتماعية	-1 - ضعف الموارد للقيام بالانشطة المطلوبة	-1 - انشطة مستمرة	1- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الخامس: تأمين المعلومات العلمية حول حجم ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي واشكالها وتوزعها الجغرافي				
الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - العمل على وضع نموذج موحد لتوثيق حالات العنف التي يتم التبليغ عنها عبر الخطوط الساخنة، او في	-1 - توثيق علمي وموحد لحالات العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وحالات العنف الاسري	-1 - زيادة المقدرة على تحديد حجم الظاهرة، وانواعها، ومدى واماكن انتشارها بدقة اكبر مما هي عليه	-1 - وضع واعتماد النموذج وتعميمه على جميع المعنيين للالتزام به - وضع البرنامج	-1 - وزارة الصحة العامة -وزارة الشؤون الاجتماعية - المديرية العامة

مراكز قوى الامن، او التي تؤم المستشفيات او عيادات الاطباء يسهّل الحصول على معلومات مفصلة عن الضحية، الجاني، مقدم الشكوى، حجم الاذى، نوع العنف، مكان ممارسته، اسبابه المعلنة، المنطقة الجغرافية، تاريخ حدوثه، مدى تكراره، اسماء الشهود ان وجدوا الخ.....(مع ضمان السرية للناجيات) - التنسيق مع نقابة اصحاب المستشفيات الخاصة والمسؤولين عن المستشفيات الحكومية والمستوصفات ونقابة الاطباء والمنظمات التي تقدم خدمة الخط الساخن و/او تستقبل الناجيات من العنف لضمان التقيّد بالزامية التبليغ عن حالات العنف لقوى الامن الداخلي التي ستقوم بدورها بادخال المعلومات على البرنامج المعلوماتي الموجود لهذه الغاية. -تعاون المديرية العامة لقوى الامن الداخلي مع المديرية العامة للاحصاء المركزي بتنظيف المعلومات الواردة وتوزيعها على عدد من المتغيرات المستقلة الاساسية التي تسهّل استرجاع المعلومات وتحليلها والاستفادة منها	- توفير قاعدة علمية وموثوقة لترشيد السياسات والبرامج الهادفة الى الحد من هذه الظاهرة - توفير بنك معلومات يشكل جزءا من الاحصاءات الوطنية - ترشيد الابحاث والدراسات حول الموضوع	اليوم - ترشيد السياسات والبرامج وجعلها اكثر فاعلية في التعاطي مع هذه الظاهرة والحدّ منها	المعلوماتي وتعميم كيفية استخدامه - الاجراءات المعتمدة لضمان التزام المؤسسات المعنية بالزامية التبليغ عن حالات العنف التي تردها تحت طائلة القانون	لقوى الامن الداخلي - المديرية العامة للاحصاء المركزي - نقابة المستشفيات الخاصة - القيمين على المستشفيات الحكومية والمستوصفات - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
-2 ء- اجراء الدراسات والابحاث المعمقة حول مختلف جوانب ظاهرتي العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي والعنف الاسري واقتراح السبل والسياسات والبرامج الكفيلة بالحدّ منها	-2 - زيادة عدد الدراسات التي تعتمد منهجية علمية في مقاربة الموضوع - زيادة المقدرة على اقتراح الحلول الناجعة	-2 - زيادة المقدرة على اقتراح الحلول الناجعة	-2 - عدد الدراسات والابحاث المنشورة حول موضوع العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الاسري	-2 - مراكز الابحاث العلمية - طلاب واساتذة الدراسات العليا في الجامعات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية

ب- التنسيق والتعاون مع القيمين على قسم الدراسات العليا في مختلف الجامعات لحث الطالبات والطلاب على اختيارمواضيع العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الاسري كمواضيع لرسائل الماجستير والدكتوراه في مختلف الاختصاصات ذات الصلة				لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الوزارات والمديريات المعنية - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - ضعف التجاوب من قبل المعنيين - عدم توفر الموارد المادية والبشرية	-1 - خلال الاشهر الست الاولى من عمر الخطة لوضع النموذج والبرنامج المعلوماتي ووضع الاجراءات اللازمة لضمان التقيد بالزامية التبليغ	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية، بشرية وتقنية
-2 - مراكز الابحاث العلمية - طلاب واساتذة الدراسات العليا في الجامعات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة	-2 - ضعف في تجاوب المعنيين	-2 انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 موارد مادية وبشرية وعلمية

8. المجال الثقافي والاعلامي

الهدف الاستراتيجي: تبديل الصورة النمطية للمرأة في الثقافة ووسائل الاعلام

الهدف العملاني الاول: تعزيز موقع المرأة في الاعلام وازالة الصور المنمطة للمرأة

الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
1- - العمل على حثّ وزارة الاعلام على تشكيل مجموعة متخصصة من اعلاميين وناشطين /ات في قضايا المرأة تعمل على رصد ونقد الاعلانات والبرامج والمقالات المسيئة لصورة المرأة	1- - الحدّ من عدد الاعلانات والبرامج والمقالات المسيئة لصورة المرأة وموقعها في المجالين العام والخاص	1- - رفع مستوى الوعي بين العاملين/ات في المجال الاعلامي والاعلاني على مدلولات وانعكاسات بعض الاعلانات والبرامج والمقالات بالنسبة للمرأة وصورتها في الاعلام	1- - عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على احقاق هذا الهدف - تشكيل المجموعة المتخصصة - عدد المؤسسات الاعلامية والاعلانية التي تقوم هذه المجموعة برصد برامجها وانتاجها - عدد الاعلانات والبرامج والمقالات التي تمّ رصدها وتقييم مضمونها	1- - وزارة الاعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - المؤسسات الاعلامية والاعلانية - الجهات الداعمة
2- - العمل على حثّ صنّاع القرار في المؤسسات الاعلامية والاعلانية على وضع انظمة داخلية لهذه المؤسسات ء- تضمن المساواة بين المرأة والرجل وتشجع على تعيين النساء في المواقع القيادية فيها ب- انشاء وحدة متخصصة تعمل على تغيير الصور المنمطة للمرأة مع آليات مراقبة ومتابعة	2- - زيادة في عدد النساء في المواقع القيادية في المؤسسات الاعلامية - رقابة ومتابعة ذاتية لعملية تغيير الصور المنمطة للمرأة	2- - مشاركة المرأة في صنع القرار الاعلامي	2- - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في العمل على تحقيق هذا الهدف - عدد المؤسسات الاعلامية والاعلانية التي تستجيب لهذه المطالب	2- - وزارة الاعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - المؤسسات الاعلامية والاعلانية - الجهات الداعمة
3- ء- العمل على تشجيع النساء العاملات في مجال الاعلام على الانضمام الى نقابات المهن الاعلامية والاعلانية ب- تشجيعهن على خوض الانتخابات النقابية لضمان تمثيلهن في المواقع القيادية	3- - ارتفاع في عدد العاملات في المجال الاعلامي في نقابات المهن الاعلامية - تمثيل فاعل للمرأة في نقابات المهن الاعلامية	3- - ايصال صوت المرأة حول كل ما يتعلق بها في صنع القرارات الاعلامية والنقابية	3- - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال على تشجيع النساء العاملات في مجال الاعلام والاعلان على الانضمام الى نقابات المهن الاعلامية والاعلانية - عدد نقابات المهن	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - المؤسسات الاعلامية والاعلانية - نقابات المهن الاعلامية والاعلانية - الجهات الداعمة

ج- العمل على حثّ نقابات المهن الاعلامية والاعلانية على تبني كوتا نسائية في مواقعها القيادية تتماشى مع النسبة المئوية للاناث من مجمل اعضاء النقابة			الاعلامية والاعلانية التي تستجيب لهذه المطالب - الزيادة في عدد العاملات في مجالي الاعلام والاعلان المنتسبات الى النقابات - نسبة النساء في المواقع القيادية في نقابات المهن الاعلامية والاعلانية	
-4 العمل على حثّ المسؤولين عن البرامج في الوسائل الاعلامية المختلفة على: ء- انتاج برامج اعلامية تتناول قضايا المرأة وتناصرها ب- وضع برامج ولقاءات حوارية تدحض الادوار النمطية للمرأة وتسلط الضوء على دورها في مختلف المجالات دون تمييز	-4 - زيادة في عدد البرامج التي تسلط الضوء على قضايا المرأة - الحد من التنميط الجندري لصورة المرأة في الاعلام والمجتمع - توعية شعبية على قضايا المرأة	-4 - توعية شعبية - تغيير صورة المرأة	-4 - عدد البرامج التلفزيونية والاذاعية والمقالات في الاعلام المكتوب التي تسلط الضوء على قضايا المرأة وتناصرها	-4 - الوسائل الاعلامية - معدّو البرامج - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة
-5 - ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي في مناهج كليات الاعلام والاعلان واعتماد مقررات الزامية بهذا الشأن	-5 - ارتفاع في عدد الاعلاميين/ات الشباب الواعين على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي	-5 - جيل صاعد من الاعلاميين/ات الواعي على على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي والانعكاسات السلبية للتنميط الجندري	-5 - عدد كليات الاعلام والاعلان التي تستجيب لهذا المطلب - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في حث كليات الاعلام على هذا الادماج	-5 - كليات الاعلام والاعلان في مختلف الجامعات - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة الاعلام - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-1 - عدم تجاوب وزارة الاعلام - عدم التجانس بين اعضاء المجموعة لجهة تحديد وتعريف ما "يشكل صورة مسيئة للمرأة" - عدم توفر الموارد اللازمة	-1 - انشاء المجموعة: السنة الاولى من عمر الخطة - رصد البرامج وتقييمها: نشاط مستمر	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-2 - الهيئة الوطنية	-2 -عدم تجاوب	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية	-2 - موارد بشرية ومادية

لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	المؤسسات الاعلامية - الانتماءات الحزبية و/أوالطائفية لمعظم وسائل الاعلام في لبنان	للضغط	لشؤون المرأة اللبنانية	وتقنية
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال - نقابات المهن الاعلامية والاعلانية	-3 -عدم تجاوب المعنيين - تخاذل الاعلاميات في المطالبة بحقوقهن	-3 - انشطة مستمرة	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد بشرية ومادية
-4 - معدّو البرامج - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-4 - غياب الارادة لدى المسؤولين الاعلاميين - ضغوط حزبية و/أو طائفية على وسائل الاعلام والاعلاميين/ات	-4 - انشطة مستمرة	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-4 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-5 - كليات الاعلام والاعلان - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال	-5 - غياب الارادة لدى المسؤولين في كليات الاعلام - ضعف الموارد البشرية	-5 - انشطة مستمرة	-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-5 موارد مادية واختصاصيين/أت

الهدف العملاني الثاني: بناء قدرات الاعلاميين/ات على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - التنسيق والتعاون بين منظمات المجتمع المدني الناشطة في قضايا المرأة والنوع الاجتماعي من جهة، والمسؤولين عن كليات الاعلام والفنون السمعية البصرية (audiovisual arts) من جهة اخرى، على ء- تشجيع الطلاب على الخضوع لفترة تدريب internships (شهر او اكثر) في المنظمات العاملة على	-1 - زيادة في عدد الشباب من الاعلاميين والاعلاميات الواعين على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي وكيفية مقاربتها اعلاميا - عدد من الافلام المناصرة لقضايا المرأة على وسائل التواصل الاجتماعي تساهم في التوعية الشعبية على هذه المواضيع	-1 - رفع مستوى وعي ومناصرة الجيل الصاعد من الاعلاميين/ات لقضايا المرأة والنوع الاجتماعي وكيفية مقاربتها اعلاميا	-1 - عدد المنظمات والكليات التي تقوم بالتنسيق والتعاون في هذا المجال - عدد الطلاب الذين يخضعون لفترة تدريب في المنظمات الناشطة في هذا المجال - عدد الافلام القصيرة التي يتم اعداده وبثها على وسائل التواصل الاجتماعي	-1 - كليات الاعلام والفنون السمعية البصرية في مختلف الجامعات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة

قضايا المرأة والنوع الاجتماعي (يمكن ان تكون من متطلبات مادة معينة) ب- تشجيع ودعم الطلاب على انتاج افلام قصيرة حول قضايا المرأة ج- تشجيع ودعم بث هذه الافلام على وسائل التواصل الاجتماعي				
-2 - اجراء دورات تدريبية للاعلاميين/ات على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي	-2 - زيادة عدد الاعلاميين/ات الواعين/ات لقضايا المرأة والنوع الاجتماعي وكيفية مقاربتها	-2 - اعلام مناصر للمرأة وخارج عن التنميط الجندري لصورة المرأة في الاعلام	-2 - عدد المنظمات التي تعد وتقدم دورات التدريب - عدد المستفيدين/ات من دورات التدريب - عدد الوسائل العلامية التي ينتمي اليها المستفيدين/ات	-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - كليات الاعلام والفنون السمعية البصرية في مختلف الجامعات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - عدم تجاوب كليات الاعلام او الطلاب	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-2 - منظمات المجتمع المدني	-2 - ضعف التجاوب من الاعلاميين/ات	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الثالث: تعزيز موقع المرأة في المجال الثقافي				
الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
1- - دعم المرأة وتسليط الضوء على انجازاتها في مجالات المساهمة والمنشورات العلمية والادبية والسينما والمسرح والفن والموسيقى وغيرها من المجالات	1- - توعية شعبية حول انجازات المرأة خاصة خارج التنميط الجندري لدورها وصورتها - توفير المرأة المثال لتشجيع الشابات على الاقتداء بها (Role models)	1- - تغيير الصورة المنمطة للمرأة - حثّ الشابات على الخروج عن الادوار المرسومة لهن مجتمعيا	1- - عدد النساء اللواتي يتم التسليط على انجازاتهن في الاعلام - عدد النساء اللواتي تستفدن من الدعم والتشجيع لانتاجهن الثقافي - عدد البرامج التي تدعم انتاج المرأة الثقافي	1- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية -الجهات الداعمة - وسائل الاعلام - الجامعات ومراكز الابحاث ودور النشر
2- - العمل على حثّ المرأة على الانخراط في المجالس الادارية للاندية والروابط الثقافية بنسب لا تقل عن 30%	2- - زيادة في تمثيل المرأة في الاندية والروابط الثقافية	2- - دور اكبر واكثر فعالية للمرأة في الاندية والروابط الثقافية	2- - الزيادة في عدد النساء العضوات في المجالس الادارية للاندية والروابط الثقافية	2- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الاندية والروابط الثقافية -الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - وسائل الاعلام - الجامعات ومراكز الابحاث ودور النشر	1- - ضعف اهتمام المعنيين بالموضوع	1- - انشطة مستمرة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- -موارد مادية وبشرية وتقنية
2- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	2- - عدم تجاوب النساء والمعنيين بالقدر المطلوب	2- - انشطة مستمرة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	2- - موارد مادية وبشرية

الهدف العملاني الرابع: اجراء الدراسات والابحاث حول دور المرأة في الثقافة والاعلام				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**

1- اجراء الابحاث والدراسات العلمية حول مختلف جوانب موقع المرأة في الاعلام والثقافة وتشدد على تقديم الاقتراحات العملانية لتحسين وتعزيز هذا الموقع	1- - زيادة في عدد الابحاث العلمية حول الموضوع	1- - دراسات كفيلة بترشد البرامج والسياسات لتعزيز موقع ودور المرأة في الاعلام والثقافة وتزيل الصور المنمطة للمرأة	1- - عدد الدراسات والمواضيع التي تتناولها	1- - كليات الاعلام - مراكز الابحاث - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - كليات الاعلام - مراكز الابحاث - منظمات المجتمع المدني	2- - ضعف الموارد	2- - انشطة مستمرة	2- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	2- مادية وبشرية

9. المجال البيئي

9الهدف الاستراتيجي: تعزيز دور المرأة في حماية البيئة

الهدف العملاني الاول: تفعيل دور المرأة في عملية صنع السياسات والبرامج البيئية وتنفيذها

الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 ء- العمل على ضمان اشراك المرأة في الهيئات واللجان الرسمية المكلفة وضع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي	-1 - زيادة عدد النساء في الهيئات واللجان الرسمية المكلفة وضع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي	-1 - ضمان فعالية تنفيذ السياسات عبر الاستفادة من خبرات المرأة كما الرجل في هذا المجال	-1 - نسبة مشاركة النساء في الهيئات واللجان الرسمية المكلفة وضع السياسات البيئية من اجمالي عدد اعضاء هذه الهيئات واللجان	-1 - وزارة البيئة - البلديات - الاحزاب السياسية - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجالي البيئة والنوع الاجتماعي - الجهات الداعمة
-2 - ضمان مشاركة المرأة في مواقع القرار في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي	-2 - زيادة عدد النساء في مواقع القرار في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي	-2 - الاستفادة من خبرات المرأة لضمان واقعية وفعالية الانشطة والبرامج والمقترحات البيئية	-2 - عدد النساء في مواقع القرار في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي	-2 - الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي - الجهات الداعمة
-3 - العمل على حث النساء على الانخراط في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي - زيادة وتفعيل دور الجمعيات والمنظمات العاملة على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي في القضايا البيئية	-3 - زيادة عدد النساء في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي - زيادة عدد وانشطة الجمعيات والمنظمات العاملة على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي في القضايا البيئية	-3 - وعي اكبر لدى المرأة لاهمية دورها ومشاركتها في العمل على حماية البيئة	-3 - عدد النساء في الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي - عدد منظمات المجتمع المدني النسائية الناشطة في المجال البيئي - عدد ونوع الانشطة البيئية التي تنفذها منظمات المجتمع المدني النسائية وتوزعها الجغرافي	-3 - وزارة البيئة - وزارة الداخلية/ المديرية العامة للبلديات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وزارة البيئة - البلديات - الاحزاب السياسية	-1 - عدم توفر الارادة السياسية	-1 - أنشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد بشرية كفوءة
-2 - الجمعيات والمنظمات الناشطة في المجال البيئي	-2 - عدم توفر النساء الراغبات بتولي هذه المواقع	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد بشرية
-3	-3	-3	-3	-3

- منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة	- ضعف التمويل للبرامج	- انشطة مستمرة	- الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	- موارد مادية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الثاني: توعية المرأة على أهمية دورها في حماية البيئة وتجذير الوعي البيئي في مجتمعها				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- - اقامة الندوات وورش العمل في مختلف المناطق والجامعات والمدارس للتوعية على: ء- مفاهيم التنمية المستدامة واهميتها ب- الطاقة المتجددة والطاقة الخضراء والصديقة للبيئة ج- أهمية وكيفية فرز النفايات المنزلية كآلية ضرورية لمعالجة النفايات واعادة تدويرها - أهمية الحد من الاستخدام المفرط للمياه ومخاطر هدرها - أهمية الحد من هدر مختلف انواع الطاقة - مسببات التلوث البيئي وكيفية الحد منها - اضرار الافراط في استعمال المنتجات الكيميائية للتنظيف ومخاطرها بالنسبة لاعادة تدوير واستعمال المياه - حث الطلاب على التطوع او الخضوع لدورات تدريب في منظمات تعنى بالشأن البيئي	1- - زيادة عدد النساء الواعيات على اهمية دورهن في الحفاظ على البيئة وحمايتها وعلى كيفية القيام بهذه المهام - زيادة عدد الشباب والشابات الواعين/ات للقضايا البيئية ودورهم/ن في حماية البيئة	1- - نساء ومجتمع واع لاهمية الحفاظ على البيئة	1- - عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال البيئي وتوزعها الجغرافي - عدد الدورات وورش العمل والندوات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني للتوعية النسائية والشعبية حول القضايا البيئية وتوزعها الجغرافي - عدد الدورات وورش العمل والندوات التي تعقدها منظمات المجتمع المدني في المدارس والجامعات حول القضايا البيئية وتوزعها الجغرافي - عدد المستفيدين/ات من هذه الدورات والندوات - المواضيع التي تغطيها الندوات ودورات التدريب وورش العمل	1- - وزارة البيئة - وزارة الصحة العامة - وزارة الداخلية/ المديرية العامة للبلديات - البلديات - منظمات المجتمع المدني والجمعيات الناشطة في المجال البيئي - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجامعات والمدارس - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - منظمات المجتمع المدني - وزارة البيئة	1- - ضعف تجاوب المعنيين - ضعف التمويل	1- - انشطة مستمرة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - موارد مادية وبشرية وتقنية

	للانشطة			
الهدف العملاني الثالث: تعزيز المعرفة بدور المرأة في حماية البيئة والتنمية المستدامة				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
1- - اجراء دراسات وابحاث بيئية من منظور النوع الاجتماعي - اجراء دراسات حول مدى معرفة النساء بالقضايا البيئية وكيفية التعاطي معها - حث المسؤولين في الكليات الجامعية على تشجيع ودعم طلابهم/ن في اقسام الدراسات العليا والدكتوراه على اجراء ابحاثهم/ن في هذا المجال	1- - زيادة عدد الدراسات العلمية للمواضيع البيئية من منظور النوع الاجتماعي - زيادة المقدرة على تحديد اماكن الخلل في المعرفة بالقضايا البيئية وكيفية التعاطي معها وبالتالي زيادة فعالية السياسات والبرامج - زيادة عدد الباحثين/ات الشباب المهتمين/ات بالقضايا البيئية	1- - ترشيد السياسات والبرامج الهادفة الى التوعية حول المواضيع البيئية	1- - عدد الدراسات حول موضوع البيئة من منظور اجتماعي - عدد الرسائل والاطروحات حول القضايا البيئية	1- - منظمات المجتمع المدني - مراكز الابحاث - وزارة البيئة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجامعات الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - منظمات المجتمع المدني - مراكز الابحاث والجامعات - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - عدم توفر الدعم للدراسات - ضعف تجاوب المسؤولين في الجامعات	1- - انشطة مستمرة	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - موارد مادية وبشرية وتقنية

10.مجال بناء قدرات المؤسسات والجمعيات

الهدف الاستراتيجي :تعزيز قدرات المؤسسات المعنية بقضايا المرأة على الصعيد الوطني و تعزيز الشراكة بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة و الادارات والمؤسسات العامة و مؤسسات المجتمع المدني

الهدف العملاني الاول: بناء القدرات المالية للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - العمل على زيادة وتعزيز القدرات المالية للهيئة عبر: - اتخاذ الاجراء القانوني المناسب لادراج بند خاص بالهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في موازنة رئاسة الحكومة ضمن قانون الموازنة العامة - رفع المخصصات المالية للهيئة الوطنية من قبل رئاسة الحكومة - تنويع مصادر التمويل الخارجي للهيئة الوطنية	-1 - ضمان موازنة للهيئة الوطنية كفيلة بتمكينها من القيام بالمهام الموكلة اليها - زيادة المقدرة على تطوير الاجهزة الادارية والفنية واستقطاب الكفاءات البشرية - زيادة المقدرة على القيام بالمشاريع والبرامج التي تصب في مجال عملها واختصاصها	-1 - آلية وطنية فاعلة في ضمان حقوق المرأة اللبنانية والمرأة في لبنان وتحسين اوضاعها على جميع الصعد	-1 ء- وجود نص قانوني ينص على ادراج بند خاص بالهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في موازنة رئاسة الحكومة ضمن قانون الموازنة العامة ب- الزيادة في الموازنة السنوية للهيئة الوطنية ج- عدد مقترحات المشاريع التي تقدمها الهيئة وتحصل على تمويل خارجي لها د- عدد الجهات الداخلية والخارجية التي تقدم الدعم لمشاريع الهيئة ه- عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث المسؤولين على تعزيز القدرات المالية للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - مجلس الوزراء/ رئاسة الحكومة - مجلس النواب - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - مجلس الوزراء/رئاسة الحكومة - مجلس النواب - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة	-1 - غياب الارادة السياسية - استمرار الشلل الحكومي والنيابي - عدم توفر الموارد المالية - ضعف التطابق بين اولويات الجهات الداعمة واولويات	-1 السنة الاولى من عمر الخطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية - ارادة سياسية

	الهيئة الوطنية خاصة في ظل تطور الاوضاع السورية وانعكاساتها على لبنان			

الهدف العملاني الثاني: بناء القدرات الادارية والتقنية للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على: - تطوير وتحديث العمل والجهاز الاداري في الهيئة الوطنية - مأسسة التعاون والتنسيق مع منظمات المجتمع المدني لزيادة التواصل وتبادل المعلومات واستحداث الالية داخل الهيئة الكفيلة بتحقيق هذا التعاون والتنسيق - استحداث مرصد لمتابعة المؤشرات المتعلقة بواقع المرأة وطنيا ومناطقيا وزيادة المقدرة على تحديد الحاجات وزيادة فعاليتها في ترشيد عملية وضع البرامج والسياسات - التطوير المستمر لقاعدة المعلومات والدراسات لتمكين الهيئة من ان تكون المرجع الاساس لجميع الابحاث والدراسات عن المرأة في لبنان - تعزيز الجهاز الاداري للهيئة عبر زيادة عدد الموظفين/ات وفتح مجال اخضاع الراغبين/ات من طلاب الجامعات لدورات تدريبية او تطوّع فيها (Interns & volunteers) - العمل على حث	-1 - آليات كفيلة بمأسسة وتنظيم التعاون والتنسيق بين الهيئة الوطنية من جهة ومنظمات المجتمع المدني من جهة اخرى - ارتفاع في مدى تقبل منظمات المجتمع المدني لموقع ودور وصلاحيات الهيئة الوطنية - مرصد فاعل في متابعة المؤشرات المتعلقة بالمرأة - زيادة المقدرة على تحديد الحاجات وترشيد عملية وضع السياسات والبرامج من قبل الهيئة والشركاء المعنيين - زيادة في عدد العاملين في الهيئة بكلفة قليلة - زيادة وعي واهتمام الجيل الصاعد من طلاب الجامعات بقضايا المرأة	-1 - فعالية ادارية وتقنية اكبر للهيئة	-1 - وضع آليات لتنظيم التعاون والتنسيق بين الهيئة الوطنية والمجتمع المدني - استحداث المرصد ومدّه بالموارد المطلوبة - تحديث وتوسيع قاعدة المعلومات والدراسات - عدد الجامعات التي تحث طلابها على التدرب او التطوع في الهيئة - عدد طلاب وطالبات الجامعات الذين يتطوعون او يتدربون في الهيئة الوطنية سنويا - الزيادة في عدد موظفي الهيئة واختصاصهم/ن - دراسة يعدّها خبير/ة او اكثر لاعادة هيكلة الجهاز الاداري للهيئة وضمان تحديث اساليب العمل - عدد اجتماعات التنسيق مع منظمات المجتمع المدني التي تدعو اليها الهيئة -عدد المنظمات التي تشارك في اجتماعات التنسيق والتعاون والتشارك في تحديد الاولويات والتخطيط الاستراتيجي -	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - رئاسة الحكومة - الجهات الداعمة - الجامعات

الجامعات على تشجيع طلابهم وطالباتهم على الالتحاق بالهيئة الوطنية بصفة متطوع/ة أو متدرب/ة (Interns & volunteers)				
-2 العمل على: - مأسسة عمل الهيئة في علاقتها مع الوزارات والادارات الرسمية وضمان اعتراف الوزارات والمؤسسات العامة الفعلي بموقع ودور وصلاحيات الهيئة و نقاط الارتكاز الجندري عبر توقيع اتفاقيات تفاهم (MOU) - العمل على مأسسة عمل نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة عبرحث الوزير او المدير/المدراء العام/ين في كل وزارة او مؤسسة عامة على اصدار تعميم على مختلف المصالح والدوائريحيطها علما بتعيين هذه النقاط وصلاحياتها وضرورة التعاون معها - العمل على مأسسة وضمان وصول نقاط الارتكاز الجندري الى مراكز صنع القرار داخل مؤسساتهم/ن - حث المسؤولين على استحداث مركز خبير/ة في النوع الاجتماعي في ملاك كل من الوزارات والمؤسسات العامة (يشكلون وحدة ملحقة بالهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية)	-2 - معرفة واسعة في الوزارات والمؤسسات الرسمية بوجود ودور وصلاحيات نقاط الارتكاز الجندري - فعالية اكبر في عمل الهيئة الوطنية ونقاط الارتكاز الجندري في علاقتهم مع مؤسسات الدولة وفي قيامهم بالمهام المنوطة بهم - التزام ومقدرة اكبر من قبل نقاط الارتكاز الجندري للقيام بعملهم/ن	-2 - آليات وطنية فاعلة في ضمان حقوق المرأة وادماج النوع الاجتماعي في البرامج والخطط والسياسات	-2 - وضع آليات ادارية لضمان التواصل الفاعل والمستمر مع الوزارات والمؤسسات الرسمية - عدد الوزارات التي يتم فيها اصدار التعاميم المتعلقة بدور وصلاحيات نقاط الارتكاز الجندري - اقرار تعويضات مالية لنقاط الارتكاز الجندري لقاء عملهم/ن هذا - عدد دورات التدريب القطاعية الي تُعدّ وتقام لنقاط الارتكاز الجندري - صدور قرار باستحداث وظيفة خبير/ة في النوع الاجتماعي في وزارات الدولة ومؤسساتها	-2 - مجلس الوزراء - مجلس الخدمة المدنية - الوزراء والمدراء العامون - المعهد المالي(باسل فليحان) - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة

- اقامة دورات تدريبية قطاعية لنقاط الارتكاز الجندري حول كيفية ادماج النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج وموازنة مؤسساتهم/ن - احتساب ساعات العمل المطلوبة للقيام بمهام نقطة الارتكاز الجندري من اجمالي ساعات العمل اواحتسابها كساعات عمل اضافية				
-3 - وضع خارطة أو بنك معلومات (أو تحديث ما هو متوفر) حول منظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا المرأة وتوزعها المناطقي وطبيعة انشطتها سنويا، وسبل التواصل معها (تشمل المنظمات غير اللبنانية كالمنظمات الفلسطينية وتلك العاملة في مخيمات اللاجئين والنازحين) - العمل على تصنيف المنظمات بحسب المجالات التي تستقطب القسم الاكبر من عملها وانشطتها	-3 زيادة مقدرة الهيئة على التواصل مع منظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا المرأة في مختلف المناطق - زيادة معرفة الهيئة بقضايا المرأة التي يتم العمل عليها وتلك التي تحتاج لاهتمام اكبر مما يساهم في تمكين الهيئة من تحديد اولويات العمل في مختلف المجالات	-3 - فعالية اكبر في قيام الهيئة بالمهام المنوطة بها	-3 - توفر الخارطة وشموليتها لكامل المعلومات وعمليات تحديثها	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة
-4 -- قيام الهيئة بعقد لقاءات دورية مع الجهات الداعمة وبخاصة مجموعة الامم المتحدة العاملة على قضايا المرأة UN Gender Working Group and UNCT للمساهمة في: ء- ترشيد قرارها حول تحديد الحاجات في مجال العمل على قضايا المرأة	-4 - لقاءات دورية تعرض نتائج عمل المرصد والحاجات والاولويات في مجال العمل على قضايا المرأة	-4 - تجنب هدر الوقت والمال والجهد - تشجيع التنسيق بين الجهات الداعمة	-4 - عدد اللقاءات التي تعقد - عدد البرامج والانشطة في مجال الاولويات المحددة التي يقوم بها المجتمع المدني والهيئة الوطنية والتي تحظى بدعم الجهات الداعمة - عدد الجهات الداعمة التي تساهم في دعم الانشطة التي نصت عليها خطة العمل الوطنية	-4 - الهيئة الوطنية - منظمات المجتمع المدني - الوزارات المعنية - الجهات الداعمة

ب- الترويج لخطة العمل الوطنية وتشجيع الجهات الداعمة على رصد الاموال للمساهمة في تنفيذها				
-5 - اقامة شبكة علاقات مع منظمات ومؤسسات اقليمية ودولية، حكومية وغير حكومية، تعمل في مجال المرأة لتبادل المعلومات والخبرات	-5 - زيادة المعرفة بالتجارب الناجحة والخبرات المطلوبة - تعزيز موقع الهيئة اقليميا ودوليا	-5 - فعالية اكبر في عملية الضغط لتحقيق الاهداف	-5 - عدد الشبكات الاقليمية والدولية التي تنتمي اليها الهيئة - عدد المؤتمرات والانشطة الاقليمية والدولية التي تشارك فيها الهيئة	-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - رئاسة الحكومة - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - رئاسة الحكومة - الجهات الداعمة	-1 - عدم توفر الدعم المطلوب - غياب الارادة السياسية - استمرار الشلل الحكومي والنيابي	-1 - تطوير الجهاز والعمل الاداري خلال السنة الاولى - تدريب وتطوع: انشطة مستمرة على مدى السنوات الثلاث	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وتقنية وبشرية
-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - رئاسة الحكومة - الوزراء والمدراء العامون	-2 - عدم اعتبار الكفاءة والخبرة في تعيين نقاط الارتكاز الجندري - عدم تجاوب المسؤولين وغياب الارادة السياسية لدمج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج والخطط - ضعف الموارد المالية	-2 - خلال السنة الاولى - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية وتقنية - ارادة سياسية
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتنسيق والتعاون مع منظمات المجتمع المدني	-3 - صعوبة في تصنيف غالبية المنظمات بحسب مجال الاختصاص بحسب طبيعتها و/او بحكم كونها تعمل على اكثر من مجال - عدم تجاوب بعض المنظمات	-3 - مطلع كل سنة (شهران)	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-3 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني	-4 - عدم تطابق الحاجات التي تمّ تحديدها مع اولويات الجهات الداعمة الوطنية	-4 - كل 6 الى 8 أشهر	-4 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-4 - موارد مادية وبشرية وتقنية

	خاصة في ظل تطور الاوضاع السورية وانعكاساتها على لبنان			
-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-5 عدم توفر الموارد المادية للمشاركة	-5 -انشطة مستمرة	-5 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-5 - موارد مادية وبشرية

الهدف العملاني الثالث: بناء قدرات منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - التعاون بين منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية لاجراء دراسة لتحديد حاجات هذه المنظمات في مجال بناء قدراتها المختلفة عبر استمارة الكترونية تعدها الهيئة الوطنية - الاستناد الى نتائج الدراسة لحث الجهات الداعمة على رصد الاموال لتغطية هذه الحاجات	-1 - تحديد علمي وواضح للحاجات في هذا المجال - زيادة المقدرة على ترشيد سياسات الدعم للمجتمع المدني لزيادة فعاليته	-1 تعزيز فعالية عمل المجتمع المدني	-1 - توفر الدعم لاجراء الدراسة - اعداد الاستمارة الالكترونية وتوجيهها الى المنظمات - عدد المنظمات التي تجيب على الاستمارة - اصدار الدراسة النهائية - عدد الجهات الداعمة التي تعمل على تلبية هذه الحاجات - عدد المشاريع التي تهدف الى بناء قدرات منظمات المجتمع المدني ونوعيتها - عدد المنظمات التي تستفيد من الدعم لبناء قدراتها موزعة جغرافيا وبحسب مجال عملها	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة - الجهات الداعمة - وزارة الشؤون الاجتماعية
-2 - عقد لقاءات سنوية بين منظمات المجتمع المدني العاملة في المجال ذاته لتعميم وتبادل المعلومات والخبرات والتجارب الناجحة - قيام المنظمات بنشر او توزيع الدراسات والابحاث التي تجريها على المنظمات العاملة في المجال ذاته	-2 - زيادة معرفة المنظمات بانشطة وتجارب بعضها البعض وبالتالي زيادة امكانية تجنب هدر الوقت والمال والجهد على انشطة متشابهة لا حاجة لها - زيادة معرفة المنظمات بنتائج الدراسات والابحاث حول قضايا المرأة	-2 - توسيع المعرفة وزيادة الفعالية في العمل	-2 - عدد المنظمات التي تنشر دراساتها وابحاثها - عدد اللقاءات التي تعقد بين المنظمات العاملة في نفس المجال وعدد المنظمات المشاركة فيها	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - الجهات الداعمة - الوزارات والمؤسسات العامة المعنية
-3 -عمل منظمات المجتمع المدني الناشطة في نفس	-3 - زيادة فعالية جهود المناصرة - زيادة فعالية جهود	-3 - مدّ المنظمات العاملة على قضايا المرأة بدم الشباب	-3 - عدد المنظمات التي تتعاون مع البلديات والقطاع الخاص	-3 - منظمات المجتمع المدني - البلديات

المجال على: ء- اقامة تحالفات في ما بينها وتوحيد مطالبها لتشكل كتلة ضاغطة ب- اقامة تعاون وثيق مع مؤسسات القطاع الخاص والبلديات في المناطق التي تنشط فيها ج- وضع استراتيجية للتواصل مع جيل الشباب وبخاصة طلاب الجامعات لحثهم على التطوع او التدرب فيها والمشاركة في انشطتها - تعاون منظمات المجتمع المدني في ما بينها ومع المصارف والمؤسسات المالية واصحاب رؤوس الاموال في اقامة الاسواق الخيرية والمنافسات الرياضية والثقافية التي يعود ريعها لدعم انشطة المنظمات	الضغط على صناع القرار - زيادة عدد الشباب والشابات الواعين لقضايا المرأة والمناصرين/ات لها - زيادة الموارد المادية للمنظمات	- تعزيز موقع المنظمات في المناطق التي تنشط فيها - زيادة مقدرة المنظمات على القيام بانشطتها عبر تأمين موارد مادية	- عدد المنظمات التي تدخل في تحالفات - عدد المتطوعين من الشباب والشابات لدى المنظمات	- الجامعات - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - المصارف والمؤسسات المالية واصحاب رؤوس
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-1 - عدم توفر الدعم لاجراء الدراسة - ضعف بعض المنظمات في تقييم حاجاتها او الاعلان عنها - ضعف ثقة بعض المنظمات بالهيئة الوطنية وعدم اجابتهم على الاستمارة	-1 - الاشهر الثلاث التي تلي الانتهاء من اعداد خارطة منظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا المرأة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية -خبير/ة او اكثر لصياغة الاستمارة وتحليل النتائج وكتابة التقرير
-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - التنافس على الموارد بين المنظمات - حدّ بعض الجهات الداعمة من حرية المنظمات في نشر وتوزيع الدراسات	-2 - لقاء سنوي - نشر وتوزيع الدراسات والابحاث فور صدوره	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وتقنية

	والتقارير			
3- - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3- - اثر الانقسامات الطائفية والسياسية في اضعاف امكانية توحيد بعض المطالب - عدم تجاوب القطاع الخاص والبلديات - ضعف المقدرة على استقطاب الجيل الشاب	3- - انشطة مستمرة	3- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	3- - موارد مادية وبشرية وتقنية

11.مجال حماية المرأة والفتاة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب والكوارث الطبيعية

الهدف الاستراتيجي: حماية المرأة والفتاة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب وفي حالات الكوارث الطبيعية

الهدف العملاني الاول: ضمان وتفعيل مشاركة المرأة في عمليات الحوار وحلّ النزاعات الناجمة عن الحروب

الانشطة/ التدخلات	النتائج	الأثر المتوقع	المؤشرات	الاطراف المعنية
-1 - العمل على التواصل مع المسؤولين واستخدام جميع وسائل الضغط السلمية لضمان تمثيل ومشاركة المرأة في: ء- جلسات الحوار الوطنية الهادفة الى حلّ الخلافات السياسية والتوصل الى اتفاقات تتعلق بمستقبل الوطن ونظامه السياسي والجماعات المكونة له ب- لجان وجلسات المصالحة بين الاطراف اللبنانية المتنازعة سياسيا او عسكريا ج- اشراك المرأة في مختلف الهيئات واللجان التي تتشكل على الصعيد الوطني او المحلي للتعاطي مع قضايا النازحين واللاجئين د- اشراك المرأة في مختلف اللجان و/او الوفود الدبلوماسية والمباحثات الدولية	-1 - اعطاء النساء، بحكم كونهن يشكلن نصف المجتمع، الحق في ابداء رأيهن في تحديد مختلف المشاكل التي تواجه الوطن والمشاركة في التوصل الى الحلول الفعّالة لها على جميع الصعد - ضمان مراعاة الحلول هذه لحاجات وطموحات المرأة كما الرجل	-1 - تطابق الممارسة مع ما نص عليه قرار مجلس الامن رقم 1325 - الاعتراف الواقعي بالمرأة كمواطن مساو للرجل في حقوق وواجبات ومسؤوليات المواطنية	-1 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على تنفيذ كل من هذه الانشطة - عدد اللقاءات التي تعقد مع المسؤولين وصنّاع القرار في هذا المجال موزعة على نوعية وموقع القيادات التي يتم التواصل معها - اللقاءات التي تعقدها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع المسؤولين لمتابعة تحقيق هذه الاهداف - عدد منظمات المجتمع المدني التي تنسق مع بعضها ومع الهيئة الوطنية في انشطة المناصرة هذه - عدد النساء اللواتي تشاركن في جلسات الحوار الوطنية (عبر تسميتهن من قبل الاحزاب والفئات المشاركة) - عدد النساء اللواتي تشاركن في لجان وجلسات المصالحة بين الاطراف اللبنانية - عدد النساء اللواتي تشاركن في الهيئات واللجان التي تتشكل على الصعيد الوطني او المحلي للتعاطي مع قضايا النازحين واللاجئين	-1 - مجلس الوزراء - مجلس النواب - الوزارات المعنية - وزارة الخارجية - وزارة المهجرين - الاحزاب السياسية - البلديات - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة - مفوضية حقوق الانسان

			- عدد او نسبة مشاركة النساء في الوفود والبعثات الدبلوماسية من اجمالي عدد اعضاء هذه الوفود والبعثات	
-2 ء- العمل على تشجيع المرأة على: - الانخراط في مختلف المراكز القيادية وبخاصة في البلديات والوزارات ومجلس النواب والادارات العامة التي تعنى بادارة الكوارث والنزاعات ومعالجتها - الانخراط في الاحزاب والمطالبة بحقها في تولي مسؤوليات ومهام قيادية فيها والترشح للمواقع التي يتم تسلمها عبر الانتخاب ب- العمل على التثقيف السياسي للمرأة وتغيير الصورة النمطية السائدة بين النساء حول دورهن وقدراتهن في المجال السياسي بالمقارنة مع الرجل ج- العمل على: - تطوير قدرات التفاوض والاقناع (negotiation skills) لدى النساء في المواقع القيادية - تدريبهن على مفاهيم ومبادىء وسبل حلّ النزاعات سلمياً	-2 - زيادة عدد النساء المؤهلات والقادرات على المشاركة في مختلف العمليات واللجان والوفود وجلسات الحوار الخ....الهادفة الى حل النزاعات والتعاطي مع اثارها وأثار الكوارث على المرأة والرجل	-2 - مشاركة فعّالة للمرأة في حل المشاكل التي تواجه الوطن وتنعكس على حياتها اليومية كمواطنة - نساء مؤهلات للمساهمة في ايجاد الحلول السلمية للنزاعات ومؤمنات باهمية بناء ونشر ثقافة السلام	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تقوم بكل من هذه الانشطة - عدد المستفيدات من انشطة منظمات المجتمع المدني في هذا المجال وتوزعهن على انواع المؤسسات الحكومية - عدد النساء اللواتي تترشحن او تتولين مناصب قيادية في المؤسسات الحكومية المحلية والوطنية التي تعنى بادارة الكوارث - عدد النساء اللواتي تترشح لمناصب قيادية في الاحزاب و/ او تتولين هذه المناصب	-2 - المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الجهات الداعمة
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - عدم تجاوب الاطراف المعنية بتسمية المرأة للمشاركة(الاحزاب،	-2 - انشطة مستمرة حتى ضمان تحقيق الاهداف	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبانية	-2 - موارد بشرية وتقنية ومالية

	القيادات الطائفيةالخ...) - ضعف المرأة الحزبية في المطالبة بحقها بتمثيل الحزب ومصالحه الى جانب الرجل - قناعة المرأة بأن الرجل اكثر قدرة منها على حماية مصالح الطائفة و/او الحزب خاصة في اوقات الازمات - الاثر الحزبي والطائفي على امكانية توحيد مطالب المجتمع المدني في هذا المجال			
-2 - المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - صعوبة اقتلاع العقلية الذكورية التي لا زالت مترسخة في النساء كما الرجال حول موقعهن ودورهن في المجالين السياسي والعام (الرجال أفضل من النساء في القيادة السياسية وتولي الشأن العام)	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الثاني: بناء قدرات المرأة في اتخاذ تدابير الوقاية من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على جمع بيانات ومعلومات تحدد طبيعة وحجم المخاطر، وتوزعها الجغرافي، واثارها على كل من النساء والرجال، وما يمكن ان يقوم به كل من المرأة والرجل للتعاطي مع هذه المخاطر	-1 - بيانات ومعلومات حول طبيعة وحجم المخاطر، واثارها على كل من النساء والرجال - ارتفاع في المقدرة على التخطيط وتحديد التدخلات المطلوبة للتعاطي مع المخاطر واثارها وضمان توفر الخدمات لجميع الفئات والاعمار.	-1 - توفر المعرفة الضرورية لضمان فعالية التخطيط والعمل على مواجهة المخاطر والتعاطي مع اثارها	-1 - اعداد ونشر البيانات والمعلومات الموزعة على متغير الجندر - توزيع البيانات والمعلومات على الفئات المعنية - الخطط التي يتم وضعها للتعاطي مع المخاطر ومدى مشاركة المرأة فيها ومراعاتها لحاجات المرأة - عدد منظمات المجتمع المدني المساهمة في جمع البيانات والمعلومات	-1 - وحدة الحد من مخاطر الكوارث - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات - الوزارات المعنية - مراكز الابحاث العاملة في هذا المجال - الجهات الداعمة SGBV Task Force &Inter agency Protection Working Group

			وفي التخطيط للتعاطي مع مخاطر الكوارث	
-2 - العمل على ء- ضمان توفر الملاجىء وتجهيزها بمعدات الاغاثة اللازمة مع مراعاة الحاجات المختلفة لكل من النساء والرجال وقدرة كل منهما على الوصول اليها - اعداد برامج تدريبية للنساء المشاركات في الخلايا المحلية والمناطقية لتدريبهن على كيفية التصرف في حالات الكوارث وداخل الملاجىء وعلى الحاجات المختلفة للنساء والرجال - تضمين نظام الانذار المبكر التدابير التي تكفل وصوله الى مختلف الفئات الاجتماعية بما فيها النساء داخل البيوت وذوي الاحتياجات الخاصة - اعداد وتطوير برامج ودورات تدريبية، وندوات، حملات توعية، منشورات ولقاءات تثقيفية لتوعية المعنيين/ات و المجتمع وبخاصة النساء حول ء- القرار 1325، ب- على كيفية التصرف في حالات الكوارث واجراءات الوقاية	-2 - ملاجىء جاهزة ومجهزة بمعدات الاغاثة لحالات الطوارىء - زيادة عدد النساء القادرات على ادارة الاوضاع والتصرف في الملاجىء في حالات الكوارث	-2 - مجتمع قادر على التعاطي مع الكوارث واثارها	-2 - عدد الملاجىء المجهّزة وتوزيعها الجغرافي - عدد برامج التدريب المعدّة والمنفّذة وتوزعها الجغرافي - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على وضع وتطوير برامج التدريب وتنفيذها	
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - وحدة الحد من مخاطر الكوارث - منظمات المجتمع	-1 - عدم توفر كامل البيانات والمعلومات - عدم توفر الموارد	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - مادية وتقنية وبشرية وتجهيزات

المدني - البلديات - الوزارات المعنية	للجهات المحلية لتأمين التجهيزات المطلوبة			
-2 - وحدة الحد من مخاطر الكوارث - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - البلديات	-2 - عدم توفر الموارد - عدم توفر الارادة السياسية	-2 - انشطة مستمرة	-2 -الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 موارد مادية وبشرية وتقنية

الهدف العملاني الثالث: ضمان تكامل وفعالية الجهود الهادفة الى الحدّ من الاثار السلبية للتزوح واللجوء على المرأة النازحة واللاجئة والمرأة في الجماعات المضيفة				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على قيام التعاون والتنسيق مع كل من الجهات الرسمية والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني غير اللبنانية العاملة على قضايا النازحين واللاجئين بهدف اجراء: ء- مسح او تحديث للمسوحات المتوافرة لتحديد عدد النازحين واللاجئين موزعة جندريا ومناطقيا وعلى متغير الفئات العمرية ب- اجراء دراسات ميدانية لتحديد المخاطر والمشاكل التي تواجه النازحات واللاجئات والنساء في الجماعات المضيفة وحاجاتهن، موزعة مناطقيا وعلى الفئات العمرية، ج - اجراء ابحاث ميدانية حول استغلال الفتيات في العمل، وبخاصة في الحقول، بمبالغ زهيدة واستغلالهن والتحرش بهن.ووضع خطط	-1 - معلومات موثوقة حول عدد النساء النازحات واللاجئات والمخاطر والمشاكل التي تواجههن - معلومات علمية حول المشاكل التي تواجه المرأة في الجماعات المضيفة جراء موجات النزوح - زيادة مقدرة المعنيين على التخطيط لمساعدة النازحات واللاجئات والنساء في الجماعات المضيفة على تخطي المخاطر والمشاكل التي تواجههن	-1 - زيادة فعالية خطط وبرامج مساعدة المرأة النازحة واللاجئة على تخطي المصاعب - الحد من هدر المال والجهد والوقت	-1 - اعداد المسوحات او تحديثها وتوزع المعلومات فيها جندريا ومناطقيا وعمريا وتعميمها على العاملين على هذه القضايا - اعداد ونشر الدراسات الميدانية حول المخاطر والمشاكل التي تواجه النازحات واللاجئات والنساء في الجماعات المضيفة وحاجاتهن - توفر الخطط المتكاملة وتوزيع العمل بشكل متكامل	-1 - منظمات المجتمع المدني اللبنانية وغير اللبنانية الناشطة في هذا المجال -الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الوزارات والمؤسسات الرسمية المعنية - المنظمات والوكالات الدولية العاملة على قضايا النازحين واللاجئين في لبنان - مراكز الدراسات والابحاث وشركات الاحصاء التي تهتم بهذه المواضيع - الجهات الداعمة

لتأمين الحماية لهن، وتنفيذ هذه الخطط، د- وضع لائحة باسماء جميع المنظمات اللبنانية وغير اللبنانية التي تعمل على قضايا النازحين واللاجئين على الارض اللبنانية والانشطة التي تقوم بها ه- وضع خطط تضمن التكامل في تقديم الخدمات وتأمين الحماية، والفائدة القصوى من الموارد المتوافرة				
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
1- - منظمات المجتمع المدني اللبنانية وغير اللبنانية الناشطة في هذا المجال -الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الوزارات والمؤسسات الرسمية المعنية - المنظمات والوكالات الدولية العاملة على قضايا النازحين واللاجئين في لبنان	1- - عدم التمكن من الحصول على الاحصاءات الدقيقة - عدم تجاوب بعض الجهات لطلب التعاون والتنسيق - عدم توفر الدعم - غياب الارادة السياسية	1- الاشهر الثمانية الاولى من عمر الخطة الوطنية	1- - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	1- - دعم مادي وبشري وتقني

12- مجال ادماج بعد النوع الاجتماعي في كافة المجالات

الهدف الاستراتيجي: ادماج النوع الاجتماعي في كل الميادين				
الهدف العملاني الاول: مأسسة عمل الاليات الوطنية لقضايا المرأة لتمكينها من لعب دورها في عملية ادماج النوع الاجتماعي في القوانين والسياسات والبرامج				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - قيام الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتواصل مع الوزراء و/أو المدراء العامين في الوزارات والمؤسسات العامة بهدف توقيع مذكرات تفاهم تقضي بضرورة والزامية ء- تعميم قرار تعيين نقاط الارتكاز الجندري على مختلف المديريات والمصالح في الوزارة او المؤسسة العامة ، مع توضيح لمهامهم/ن وصلاحياتهم/ن وضرورة التعاون معهم/ن ومدّهم/ن بالمعلومات المطلوبة لقيامهم/ن بالمهام ب- وضع شروط واجب توفرها في نقطة الارتكاز الجندري	-1 - معرفة جميع المسؤولين في الوزارات والادارات العامة بوجود ومهام وصلاحيات نقاط الارتكاز الجندري - زيادة تعاون المسؤولين وصنّاع القرار داخل الوزارات والمؤسسات العامة مع نقاط الارتكاز الجندري - اسس واضحة لتسمية نقاط الارتكاز الجندري	-1 - تفعيل وتعزيز دور نقاط الارتكاز الجندري في الحث على ادماج النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج وخطط المؤسسات التي يعملن بها	-1 - توقيع مذكرات تفاهم مع وزراء او مدراء عامين حول النقاط الواردة تحت الانشطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - الوزراء والمدراء العامون - نقاط الارتكاز الجندري
-2 - العمل على حثّ صنّاع القرار على: ء- تخصيص موازنة خاصة للهيئة الوطنية لتمكينها من القيام بالمهام الموكلة اليها ب- استحداث منصب خبير/ة في النوع الاجتماعي في ملاك الوزارات والمؤسسات العامة(يمكن الحاق الشخص الواحد بأكثر من وزارة) يشكلون مجتمعين وحدة	-2 - تمكين الهيئة الوطنية من زيادة مواردها المالية والبشرية والتقنية - ضمان وجود خبراء في كيفية ادماج النوع الاجتماعي(الموازنة، البرامج، السياسات)	-2 - تفعيل عملية ادماج النوع الاجتماعي	-2 - تخصيص موازنة خاصة بالهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - استحداث منصب خبراء في النوع الاجتماعي في الوزارات والمؤسسات العامة وتعيينهم/ن	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - مجلس النواب - مجلس الوزراء - مجلس الخدمة المدنية - منظمات المجتمع المدني

مختصة بالنوع الاجتماعي تعمل بالتنسيق مع الهيئة الوطنية ونقاط الارتكاز الجندري على ضمان ادماج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج والخطط				
3- - العمل على: ء- تأمين التدريب القطاعي العملي لنقاط الارتكاز الجندري على ادماج النوع الاجتماعي في الموازنة وفي سياسات وبرامج مؤسساتهم/ن ب- حثّ المسؤولين على تضمين مفهوم النوع الاجتماعي في المباريات التي يجريها مجلس الخدمة المدنية ج- تنظيم ندوات او ورش عمل لتوعية الموظفين في المناصب العليا(رؤوساء الدوائر والمصالح) في الوزارات والادارات العامة على مفاهيم النوع الاجتماعي ومقارباته وعلى دور نقاط الارتكاز الجندري د- متابعة عمل وانجازات نقاط الارتكاز الجندري وتعميم التجارب الناجحة لتبادل الخبرات ه- انشاء موقع الكتروني خاص بنقاط الارتكاز الجندري لتسهيل التواصل في ما بينهم/ن وبينهم/ والهيئة الوطنية لتبادل المعلومات والخبرات - اجراء تحليل جندري لبعض السياسات والبرامج ونشرها على	3- - زيادة مقدرة نقاط الارتكاز الجندري على القيام بالمهام الموكلة اليهم/ن - زيادة عدد الموظفين الواعين لمفهوم النوع الاجتماعي واهمية ادماجه ودور نقاط الارتكاز الجندري في عملية الادماج هذه	3- - ثقافة ادارية متقبلة لمفهوم النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين	3- - عدد دورات التدريب القطاعي - عدد المستفيدين/ات من هذه الدورات - عدد برامج التدريب والتأهيل التي تجريها الادارات والمؤسسات الرسمية والمعهد المالي والتي تمّ تضمينها مفهوم النوع الاجتماعي - عدد الندوات و/او ورشات العمل التي تقام لتوعية الموظفين على مفهوم النوع الاجتماعي - عدد المشاركين/ات في الندوات وورش العمل و/او برامج التدريب - قرار مجلس الخدمة المدنية تضمين مفهوم النوع الاجتماعي في المباريات التي يجريها	3- - مجلس الخدمة المدنية - المعهد المالي - الوزارات - الجهات الداعمة - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - مراكز الابحاث والدراسات النسائية

الموقع الخاص بنقاط الارتكاز الجندري والمواقع الالكترونية للوزارات				
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 -عدم تجاوب المعنيين	-1 - الاشهر الثلاث الاولى من عمر الخطة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد بشرية تتحلى بالخبرة في التفاوض والاقناع
-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-2 - غياب الارادة السياسية - عدم توفر الموارد المالية	-2 - انشطة مستمرة حتى احقاق المطالب	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - موارد مادية وبشرية
-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني - مراكز الابحاث والدراسات النسائية - الجهات الداعمة	-3 -عدم تجاوب المعنيين - عدم توفر الموارد	-3 - خلال الاشهر الست الاولى من عمر الخطة - التدريب نشاط مطلوب عند كل تعيين او تغيير في نقاط الارتكاز الجندري	-3 - الهيئة الوطنية لشؤون المراة اللبنانية	-3 - موارد مادية وبشرية وتقنية
الهدف العملاني الثاني : حثّ القطاع الخاص على ادماج النوع الاجتماعي في سياساته وبرامجه وانشطته				
الانشطة/ التدخلات	**النتائج**	**الأثر المتوقع**	**المؤشرات**	**الاطراف المعنية**
-1 - العمل على عقد لقاءات مع المسؤولين في مؤسسات القطاع الخاص الكبرى بهدف حثّهم على: ء- ادماج مفهوم النوع الاجتماعي في برامج وانشطة مؤسساتهم ب- عقد ندوات للموظفين حول مفهوم النوع الاجتماعي واهمية ادماجه في سياسات وبرامج وانشطة القطاع الخاص	-1 - زيادة عدد مؤسسات القطاع الخاص الواعية لمفهوم النوع الاجتماعي والعاملة على ادماجه - رفع مستوى وعي موظفي القطاع الخاص حول مفهوم النوع الاجتماعي واهميته في مختلف مجالات العمل	-1 - وعي شريحة من الشعب الناشطة اقتصاديا لاهمية ادماج النوع الاجتماعي في مختلف المجالات الاقتصادية وعلى مختلف الصعد	-1 - عدد مؤسسات القطاع الخاص التي ء- تعمل على دمج مفهوم النوع الاجتماعي في برامجها وانشطتها ب- عدد المؤسسات التي تستجيب لعقد عقد ندوات للموظفين حول مفهوم النوع الاجتماعي واهمية ادماجه في سياسات وبرامج وانشطة القطاع الخاص - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حثّ القطاع الخاص على القيام بهذه الاعمال والانشطة	-1 منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - مؤسسات القطاع الخاص - الجهات الداعمة
-2 - التعاون مع مراكز الابحاث والدراسات والكليات في الجامعات	-2 - عدد من الدراسات والابحاث التي تظهر اهمية ادماج النوع	-2 - مجتمع واع لاهمية ادماج النوع الاجتماعي	-2 - عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على حث مراكز	-2 - منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية

على ء- اجراء تحليل جندري لسياسات بعض مؤسسات القطاع الخاص وابراز اثر هذه السياسات على المراة العاملة داخل المؤسسة وانتاجيتها و/أو اثر هذه السياسة على المرأة التي تتأثر بشكل مباشر او غير مباشر بسياسة المؤسسة ب- اجراء تحليل جندري للسياسات الاعلامية والاعلانية التي تعتمدها بعض المؤسسات واثرها في تغيير او تكريس الصور النمطية للمرأة في المجتمع ج- حثّ المسؤولين في الكليات على تشجيع طلابهم/ن في اقسام الدراسات العليا على اجراء دراسات تحليل جندري لسياسات القطاع الخاص في مختلف المجالات	الاجتماعي في اعمال القطاع الخاص - عدد من الدراسات التي ترفع الوعي الى اهمية ادماج النوع الاجتماعي في السياسات الاعلامية والاعلانية لمؤسسات القطاع الخاص - زيادة عدد الباحثين الشباب والشابات الواعين/ات لاهمية ادماج النوع الاجتماعي في مجالات عملهم/ن		الابحاث والدراسات والكليات في الجامعات وتتعاون معها على القيام بهذه الانشطة - عدد الدراسات والابحاث التي تقدم تحليلا جندريا لسياسات بعض مؤسسات القطاع الخاص - عدد رسائل الماجستير او اطروحات الدكتوراه التي تعالج موضوع النوع الاجتماعي في سياسات القطاع الخاص	لشؤون المرأة اللبنانية - الكليات المختلفة في الجامعات - مؤسسات القطاع الخاص المعنية بالدراسات - الجهات الداعمة - مراكز الابحاث والدراسات
الاطراف المسؤولة عن التنفيذ	**المخاطر الموجودة او المحتملة**	**الاطار الزمني**	**المتابعة**	**الموارد**
-1 -الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية - منظمات المجتمع المدني	-1 - عدم التجاوب بسبب عدم الوعي لاهمية ادماج النوع الاجتماعي في عمل مؤسسات القطاع الخاص	-1 - انشطة مستمرة	-1 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-1 - موارد مادية وبشرية وتقنية
-2 منظمات المجتمع المدني - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	-2 - عدم تجاوب المعنيين - ضعف الموارد	-2 - انشطة مستمرة	-2 - الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	2- موارد مادية وبشرية وتقنية